دليل إرشادات المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية

إعـــداد

دكتور / حسين حسين شحاتة

الأستاذ بجامعـة الأزهـر

خبير استشارى فى المعاملات الشرعية

آيات قرآنية وأحاديث نبوية تتعلق بالرقابة

قال الله تبارك وتعالى :

*** " إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً " [النساء : ١]**

*** " وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ" [الحديد :٤]**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

*** إذا هممت بأمر فتدبر عاقبته ، فإن كان خيراً فامضه وإن كان غَياً فانته عنه "**

(رواه أحمد).

*** : " سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإحسان ... فقال : أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك " (رواه مسلم) .**

التعريف بالمؤلف

قال الله تبارك وتعالى : " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم " [الحجرات ١٣]

قال رسول الله [صلى الله عليه وسلم] :" لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أدلكم على شيء إن فعلتموه تحاببتم ، أفشوا السلام بينكم " [رواه مسلم]

أخي في الله ، أختى فى الله : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

لقد أمرنا الله عز وجل بالتعارف ، وحثنا الرسول القدوة (صلى الله عليه وسلم) على ذلك ، ومن وسائله السلام ،وامتثالاً لأمر الله عز وجل واقتداءً برسوله (صلى الله عليه وسلم) يطيب لى التعارف عليكم :

✡ـ الاسم : حسين حسين شحاته ، من مواليد مدينة سمنود غربية ، سنة ١٣٥٩هـ / ١٩٣٩م

ـ السيرة العلمية : بداية تعليمي في كُتَّاب المدينة وحفظت قسطا من القرآن الكريم ، ثم انتقلت إلى التعليم العام ،وحصلت على بكالوريوس التجارة من جامعة الاسكندرية سنة ١٩٦٢م ، والماجستير من جامعة القاهرة سنة ١٩٦٩م ، والدكتوراه من إنجلترا سنة ١٩٧٦م

ـ السيرة العملية : بدأت عملى بوظيفة محاسب بوزارة الخارجية سنة ١٩٦٢م ، ثم معيداً بقسم المحاسبة بكلية التجارة جامعة الأزهر سنة ١٩٦٤م ، وتدرجت حتى وصلت إلى أستاذ و رئيس قسم المحاسبة بالكلية.

ـ الخبرات المهنية : أعمل محاسباً قانونياً ، ومستشاراً مالياً وشرعياً للعديد من المؤسسات المالية والاقتصادية الإسلامية ومستشاراً لمؤسسات وصناديق الزكاة في البلاد الإسلامية .

ـ العضوية : عضواً في العديد من الجمعيات والمراكز العلمية والاجتماعية والاقتصادية والدعوية .

المؤلفات : خمسة عشر كتاباً في الفكر المحاسبي الإسلامي ،خمسة عشر كتاباً في الفكر لاقتصادي الإسلامي ، عشرة كتب في الفكر الإسلامي (مرفق بهذا الكتاب قائمة بها) .

ترجم مجموعة من الكتب السابقة إلى اللغة الإنجليزية والفرنسية والإندونيسية والماليزية

✡ ـ الحالة الاجتماعية : متزوج ووهبني الله بأربعة أولاد .

✡ ـ وسيلة الاتصال : مكتب ٢٨٧٢٨١٩ ـ محمول ١٥٠٤٢٥٥ / ٠١٠ ـ ف / ٢٨٧٩٦٥٧

دليل إرشادات المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية

تقديم عام

✸ فكرة الدراسة

يعتبر حفظ الأموال وتنميتها بالحق من مقاصد الشريعة الإسلامية ، ومن موجبات ذلك وجود نظم رقابية على عمليات جلب الأموال واستثمارها وفقاً لأحكام ومبادئ تلك الشريعة ، ومن بين هذه النظم : الرقابة الذاتية ، المراجعة والرقابة بواسطة الغير ممن لهم خبرة ومهارة فى ذلك من مراجعين ومراقبين ماليين وشرعيين .

وتخضع المصارف الإسلامية مثل أى مؤسسة مالية للرقابة المالية للاطمئنان من أن الأموال قد تم الحصول عليها بالحق ووظفت بالحق طبقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وللقوانين والتشريعات والتعليمات المصرفية ، وكذلك طبقاً للوائح والسياسات والخطط والبرامج وبالوسائل المناسبة وبيان المخالفات والانحرافات ، ودراستها والبحث عن أسبابها وتقديم الاقتراحات والتوصيات للعلاج وكذلك للتطوير إلى الأحسن.

ولقد اجتهد فقهاء وعلماء وخبراء الاقتصاد الإسلامى والمصارف الإسلامية فى وضع أسس ومبادئ ومعايير المراجعة والرقابة على معاملات المصارف الإسلامية ولاسيما ما صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، ولكن لم ينال الجانب التطبيقى الاهتمام الواجب أن يكون حتى تترجم تلك الجهود إلى برامج ونماذج عملية حية لتحقيق ما تصبو إليه من مقاصد ، لذلك كانت هناك حاجة ملحة لوضع دليل إرشادات يتضمن الإجراءات والنماذج العملية لنظم المراجعة والرقابة على معاملات المصارف الإسلامية وهذا هو القصد من هذه الدراسة .

✸ منهج إعداد الدراسة .

ولقد اعتمدنا فى إعداد هذه الدراسة على ما صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية من مفاهيم وأسس ومعايير ، وعلى قرارات وتوصيات الندوات والمؤتمرات والملتقيات العلمية ، كما اعتمدنا كذلك على خبراتنا العملية طوال ثلاثون عاماً فى ممارسة مهنة المحاسبة والمراجعة والرقابة ، ومن عملنا كمستشارين للعديد من المصارف الإسلامية فى مصر وفى دول الخليج وكذلك على خبراتنا من عضويتنا فى العديد من الهيئات والمؤسسات والمنظمات المهنية المعنية بالاقتصاد الإسلامى وبالمصارف الإسلامية وبالمحاسبة والمراجعة والرقابة ، وبذلك والحمد لله يكون قد تفاعل الفكر مع التطبيق والممارسة المهنية العملية ، ونأمل أن يكون نتاج ذلك نافعاً ومفيداً للمحاسبين والمراجعين والمراقبين والمفتشين المعنيين بالرقابة المالية على المصارف الإسلامية .

ولقد تضمنت هذه الدراسة العديد من نماذج تخطيط عمليات المراجعة الرقابة ، ونماذج برامج المراجعة والرقابة، ونماذج من التقارير الرقابية ، ونماذج من خرائط الإجراءات التنفيذية ، حتى يمكن الاسترشاد بها فى التطبيق العملى ، ولقد اتسمت بالمرونة لتستوعب التغيرات فى الظروف المحيطة بكل مصرف إسلامى والمستجدات العالمية .

ونسأل الله سبحانه وتعالى أن تكون هذه الدراسة نافعة لمن يعنيه الأمر وأن تكون خطوة فى ترجمة جهود الفقهاء العلماء والخبراء إلى واقع عملى يحقق مقاصدهم المباركة .

كما أدعو الله عز وجل أن يكون هذا الجهد خالصاً لوجهه ليس فيه أى شىء لهوى النفس باعتباره عبادة نتقرب بها إلى الله سبحانه وتعالى القائل : " قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ " (الأنعام:١٦٢) .

وانتهز هذا المقام بأن أدعو الله سبحانه وتعالى أن يجزى خيراً كل من عاون وساعد فى إعداد هذه الدراسة ، وأخص بالذكر أستاذى وشيخى الأستاذ الدكتور عبد الستار أبو غدة الأمين العام للهيئة الشرعية لمجموعة دلة البركة ، فقد تعلمت منه الكثير ، وإلى أخى الأستاذ الدكتور محمد عبد الحكيم زعير المراقب الشرعى لبنك دبى الإسلامى الذى مارست معه لفترة طويلة التطبيق العملى لمهنة المراجعة والرقابة ، وإلى زميلى وأخى الدكتور محمد البلتاجى خبير التدريب الإسلامى فى مؤسسة النقد السعودى الذى حفزنى وعاوننى لإنجاز هذه الدراسة ، وإلى جميع من يجاهدون فى سبيل تطبيق الاقتصاد الإسلامى فى حلبة الحياة بصفة عامة وفى مجال المؤسسات المالية بصفة خاصة .

والحمد لله الذى بنعمته تبدأ الصالحات .

دكتور / حسين حسين شحاتة

الأستاذ بجامعة الأزهر

ذو الحجة ١٤٢٣هـ القاهرة فى فبراير ٢٠٠٣م

الفصل الأول : طبيعة أنشطة المصارف الإسلامية

(١-١) ـ تمهيد

لقد صاحب إنشاء المصارف الإسلامية العديد من التساؤلات : من بينها ما يلى:

۞ ماذا تقدم المصارف الإسلامية للمجتمع من خدمات ؟

۞ ما هى أنشطتها فى مجال الخدمات المصرفية والاستثمار والتمويل ؟

۞ ما هى الأنشطة المحرمة : المحظور على المصارف الإسلامية القيام بها ؟

۞ ما هى الفروق التى بينها وبين البنوك التقليدية ؟

وسوف نتعرض فى هذا الفصل لهذه التساؤلات مع التركيز على أهم أنشطة المصارف الإسلامية والفروق التى بينها وبين أنشطة البنوك التقليدية .

(١-٢) ـ مفهوم المصرف الإسلامى

يتركز مفهوم المصرف الإسلامى على أنه مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية المختلفة ، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار فى المجالات المختلفة فى ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وتهدف المصارف الإسلامية إلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للأمة الإسلامية كما تقوم ببعض الخدمات الاجتماعية والدينية .

(١-٣) ـ خصائص المصرف الإسلامى

تتمثل خصائص المصرف الإسلامى فى الآتى :

(١) ـ يعتبر المصرف الإسلامى أحد المؤسسات المالية الإسلامية ، فهو جزء من النظام المالى والاقتصادى الإسلامى ، وتأسيساً على ذلك يجب أن يكون هناك تنسيقاً كاملاً بينه وبين النظم الإسلامية الفرعية ومع النظام الإسلامى الشامل فهو نظام نشأ ليعمل ويتفاعل مع بيئة إسلامية ، وأن عدم تحقيق ذلك ينجم عنه صعوبات ومعوقات ومشكلات عديدة وهذا هو الواقع المعاصر.

(٢) ـ تتمثل أنشطة المصرف الإسلامى فى ثلاث مجالات رئيسية هى :

أ ـ تقديم الخدمات المصرفية والاستشارات الاستثمارية والمالية فى ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

ب ـ القيام بعمليات الاستثمار والتمويل فى ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية

جـ ـ تقديم الخدمات الاجتماعية والدينية للمجتمع الإسلامى .

(٣) ـ يحكم معاملات وأعمال المصرف الإسلامى أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية المستنبطة من مصادرها الأصلية ، والأصل فى هذا الشأن هو تكييف المعاملات المصرفية لتتناسب مع الشريعة الإسلامية وليس العكس .

(٤) ـ تتمثل غاية المصارف الإسلامية الأساسية فى المساهمة والمساعدة فى المجالات الآتية

أ ـ تحقيق الربح المرضى لأصحاب الاستثمارات وللمساهمين .

ب ـ المساهمة فى تطهير المعاملات من الربا والغرر والمقامرة والجهالة وغير ذلك من المعاملات المحرمة شرعاً .

جـ ـ المساعدة فى تأصيل وغرس القيم والمثل والأخلاق الإسلامية فى مجال المعاملات بصفة عامة .

د ـ المساهمة فى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للأمة الإسلامية حتى يحيا الأفراد حياة طيبة فى الدنيا ويفوزوا برضاء الله عز وجل فى الآخرة

هـ -المساهمة فى تحرير البلاد الإسلامية من الاستعمار الاقتصادى .

(٥) ـ يعتبر المصرف الإسلامى وغيره من المؤسسات المالية الإسلامية أحد النماذج التطبيقية لمفاهيم وقواعد الاقتصاد الإسلامى لتأكيد أن النظام الإسلامى نظام شامل لكل نواحى الحياة ، يربط العبادات بالمعاملات ، كما يبين أن أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان وأنها قادرة على إنقاذ البشرية مما تعانيه من أزمات اقتصادية ومالية .

(١ـ٤) ـ أنشطة المصرف الإسلامى

حتى يحقق المصرف الإسلامى ما يصبو إليه من مقاصد ، فإنه يقوم بمجموعة متكاملة من الأنشطة يمكن إيجازها فى ثلاث مجالات أساسية على النحو التالى :

(١) ـ مجموعة أنشطة الخدمات المصرفية .

أ ـ خدمات مصرفية عامة .

ب ـ خدمات تقديم الاستشارات الاستثمارية والمالية الشرعية وغيرها .

حـ ـ قبول الأموال من المستثمرين وتوظيفها وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وفقاً لأدوات تجميع الأموال المختلفة ومن أهمها : الحسابات الاستثمارية ، وحسابات التوفير الاستثمارى ، وصكوك المضاربة المختلفة .

ويحصل المصرف الإسلامى مقابل تقديم الخدمات المصرفية والاستثمارية على أجر أو عمولة أو مكافأة أو أتعاب بعد إسترداد المصروفات الفعلية التى أنفقت من أجل تأدية تلك الخدمات ولقد أجاز فقهاء المسلمين ذلك .

(٢) ـ مجموعة أنشطة الاستثمار والتمويل .

ومن أهمها ما يلى :

أ ـ تمويل المشروعات الاستثمارية المختلفة التى يقوم بها المصرف بذاته ، (الاستثمار المباشر).

ب ـ تمويل المشروعات الاقتصادية وفقاً لنظم المضاربة والمشاركة والمساهمة والمرابحة والاستصناع والسلم والإجارة وغيرها من صيغ الاستثمار الإسلامى .

جـ ـ تمويل المشروعات والأعمال المختلفة فى ضوء خطة الخدمات الاجتماعية والاقتصادية .

ويحكم القيام بهذه الأنشطة أحكام ومبادئ استثمار الأموال فى الإسلام ومن أهمها ما يلى :

ـ المشروعية والطيبات .

ـ استشعار الجانب الإيمانى والأخلاقى فى مجال استثمار الأموال .

ـ سلم الأولويات الإسلامية : الضروريات فالحاجيات فالتحسينات .

ـ تحقيق التوازن بين التنمية الاجتماعية والعائد الاقتصادى عند اختيار المشروعات الاقتصادية والاجتماعية والدينية .

ـ الحرص على تنمية الأموال عن طريق التقليب فى مجالات الحلال والطيبات .

ـ تطبيق قاعدة الغنم بالغرم والكسب بالخسارة ، وذلك عند توزيع العوائد والاستثمارات وبين المصرف وأصحاب الحسابات الاستثمارية .

ـ تنويع مجالات الاستثمار لتحقيق العائد المرضى وتقليل المخاطرة .

ـ التوازن بين مصلحة الفرد ومنفعة المجتمع .

ـ التوازن بين مجالات الاستثمار وآجالة الزمنية وصيغة .

(٣) ـ مجموعة أنشطة الخدمات الاجتماعية والدينية .

ومن أهمها ما يلى :

أ ـ إحياء فريضة زكاة المال .

ب ـ تطبيق نظام صندوق القرض الحسن .

جـ ـ إنشاء المشروعات ذات النفع الاجتماعى .

د ـ إنشاء مشروعات المحافظة على البيئة .

هـ ـ الدعوة الإسلامية .

(١ـ٥) ـ أنشطة محرمة محظور على المصارف الإسلامية القيام بها

من أهم الأنشطة والمعاملات التى يحظر على المصارف الإسلامية القيام بها على سبيل المثال ما يلى :

١ ـ تجنب التعامل بالربا أخذاً وعطاءً وتعتبر فوائد البنوك وفوائد القروض وفوائد تجديد وجدولة الديون ... من نماذج الربا المعاصرة التى يجب تجنبها .

٢ ـ تجنب التعامل فى المجالات التى فيها شبهة الربا ، أى تجنب المشتبهات والالتزام بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم: " دع ما يريبك إلى ما لا يريبك " .

٣ ـ تجنب التعامل فى الخبائث حتى ولو كان العقد سليماً من الناحية الفقهية ، ومهما كانت الربحية ، فلا يستوى الخبيث والطيب حتى ولو أعجبتك كثرة الخبيث.

٤ ـ تجنب التعامل مع الأعداء الحربيين ضد دين الإسلام والأوطان العربية والإسلامية ، ولا يُقَدَّم لهم أى صورة من صور الدعم ، ومن أمثلة ذلك التعامل مع الكيان الصهيونى المحتل لفلسطين ومن يُدَعمه مثل أمريكا الظالمة الباغية .

٥ ـ تجنب التعامل فى المجالات التى تقود إلى المفاسد بكافة صورها : (مفاسد عقدية ـ مفاسد خلقية ـ مفاسد اجتماعية ـ مفاسد اقتصادية ـ مفاسد سياسية) ، التزاماً بالقاعدة الشرعية درأ المفاسد مقدم على جلب المصالح .

٦ ـ تجنب التعامل فى المجالات التى تؤدى إلى التلوث البيئى بصورة عامة فحماية البيئة من أساسيات المجتمع الإسلامى ومن مقاصد الشريعة الإسلامية .

(١ـ٦) ـ الاختلافات الأساسية بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية

يختلف المصرف الإسلامى عن البنك التقليدى فى مجالات عديدة ، وفيما يلى أهم أوجه هذه الاختلافات :

(١) ـ يقوم المصرف الإسلامى على أساس عقدية ، بينما يقوم البنك التقليدى على أسس مادية .

يؤمن القائمون على أمر المصارف الإسلامية والمتعاملون معها بأن الربا محرم وأساس ذلك قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (البقرة:٢٧٥) كما يؤمنون بأن المال الذى يشغلونه ملك لله سبحانه وتعالى ، ويجب أن يمتثلوا وينقادوا ويطبقوا الأحكام والمبادئ التى شرعها الله عز وجل ، كما يؤمنوا إيماناً راسخاً بأن الله يراقبهم فى كل تصرفاتهم وأنهم سوف يبعثون يوم القيامة ويسألون عن أى تقصير أو انحراف فى أعمالهم .

بينما تقوم البنوك التقليدية على نظام الفوائد الربوية ، كما تتضمن معظم معاملاتها غرراً وجهالة ومقامرة ، فعلى سبيل المثال : تجمع أموال الناس فى صورة ودائع وتعطيهم فائدة ، ثم تعيد إقراض هذه الأموال مرة أخرى لآخرين بسعر فائدة أعلى ، وهى بذلك تتعامل بالربا أخذاً وعطاءً ، ولقد أشار القرآن إلى ذلك فى قول الله تبارك وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ ﴾ (سورة البقرة:٢٧٨ ـ ٢٧٩) ، ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لعن الله آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه رواه الخمسة

يتبين جلياً أن هناك فرقاً جلياً واضحاً بين مصرف إسلامى أسس على تقوى من الله ورضوان وبين بنك تقليدى أسس على محاربة لله ورسوله .

(٢) ـ يجب أن يلتزم العاملون بالمصرف الإسلامى بالقيم والأخلاق الفاضلة ، بينما يهتم العاملون بالبنك التقليدى بالنواحى المادية حتى وإن تعارضت مع القيم والأخلاق.

يجب أن يلتزم العاملون بالمصارف الإسلامية بالقيم والمثل والأخلاق الفاضلة وبالسلوك الحسن الطيب ، مثل : الأمانة والإخلاص والتسامح والقناعة والتضحية والبذل لأن ذلك من رسالة المصرف الإسلامى المنبثقة من رسالة الإسلام ، وهذه الأخلاق يجب أن تكون بارزة فى معاملات المصارف الإسلامية ، فعلى سبيل المثال يتسامح المصرف الإسلامى مع العملاء فى حالة الإعسار وعدم مقدرتهم على الوفاء بما عليهم من التزامات فى مواعيدها المتفق عليها ، وأصل ذلك قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (سورة البقرة:٢٨٠) ، .

بينما لا تهتم البنوك التقليدية بالأخلاقيات فى معاملاتهم إذا ما تعارضت مع أغراضها الأساسية وهى تحقيق أقصى ربحية ممكنة ، فعلى سبيل المثال : تتعسف فى تحصيل القروض وفوائدها فإذا تأخر المدين عن سداد القرض فى ميعاده المحدد تقوم بمقاضاته وتحميله بفوائد التأخير وفى معظم الأحيان تقوم بحبس المعسر وإعلان إفلاسه والاستيلاء على كل ما يملك ، ومن ناحية أخرى أحياناً لا يتورع بعض العاملين فى البنوك التقليدية من إعطاء معلومات غير صحيحة للمتعاملين فى البنوك التقليدية بغية تحقيق أرباح ، كما يفتقر بعض العاملين فى البنوك التقليدية إلى القيم والمثل والإخلاص والرقابة الذاتية وأكبر دليل على ذلك هو حالات الاختلاس والسرقات والتواطؤ مع بعض العملاء فى البنوك التقليدية .

(٣) ـ يقوم المصرف الإسلامى على أساس اجتماعى ، بينما يقوم البنك التقليدية على أساس تحقيق أقصى ربحية ممكنة .

يقوم المصرف الإسلامى على أساس اجتماعى فمن أهم مقاصده الأساسية المساهمة فى تحقيق التنمية الاجتماعية وهذا نلمسه فى الخدمات الاجتماعية التى يقدمها المصرف الإسلامى للناس ، ومنها على سبيل المثال القروض الحسنة والسلفيات الاجتماعية وصرف جزءاً من حصيلة زكاة المال إلى الأسر الفقيرة وطلاب العلم وبناء المساجد ومساعدة الجمعيات الخيرية التى تقوم بإطعام وكساء وعلاج الفقراء ، وكذلك يهتم المصرف الإسلامى بدعم كتاتيب تحفيظ القرآن الكريم والتربية الإسلامية ... كما تخصص بعض المصارف الإسلامية جزءاً من الأموال ليستثمر فى مشروعات ذات نفع اجتماعى ، ويجب أن توازن المصارف الإسلامية بين التنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية والربحية بحيث لا يطغى أحدهما على الآخر ، ولا يجوز إغفال أن من مقاصدها تحقيق هامش ربح مرضى للمستثمرين والمساهمين .

وهذه السمة الاجتماعية لخدمات المصارف الإسلامية تكاد تكون منعدمة فى البنوك التقليدية ، فمن تحليل القوائم المالية لها يتبين جلياً أنها لا تعطى قروضاً حسنة ولا تقوم بمشروعات اجتماعية لخدمة الطبقة الفقيرة من الناس وهذا الأمر لا يحتاج إلى دليل ، فعلى سبيل المثال : لم نسمع عن بنك تجارى أنشأ مساكن تعاونية أو أعطى قروضاً حسنة أو دفع زكاة مال أو قدم منحاً تعليمية لطلاب العلم الفقراء أو أنشأ مشروعاً تعاونياً أو ساعد الجمعيات الخيرية .

ولقد كان لدور المصارف الإسلامية فى مجال التنمية الاجتماعية أثراً فى نجاح رسالتها وتقوية أوتادها ، ولم تستطع البنوك التقليدية أن تنكر ذلك على المصارف الإسلامية .

(٤) ـ تتعامل المصارف الإسلامية فى مجال الحلال والطيبات بينما لا تلتزم البنوك التقليدية بذلك بل تركز على الربحية .

يحكم استثمار الأموال فى المصرف الإسلامى الشرعية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق عائد مرضى للمستثمرين والمساهمين ، وهذا واضح وجلى من تحليل بند الاستثمارات فى القوائم المالية للمصارف الإسلامية ، ومن ناحية أخرى لا يوظف المصرف الإسلامى الأموال فى المجالات التى حرمتها الشريعة الإسلامية ، بل يختار المشروعات الاستثمارية التى تساهم فى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتحقيق هامش ربح مرضى لأصحاب الأموال .

وعلى النقيض من ذلك نجد بعض البنوك التجارية التقليدية تعتمد فى نشاطها على تجميع الودائع وإعادة إقراضها للمستثمرين وتستفيد بالفرق بين سعرى الفائدة وهما سعر الفائدة على الودائع وسعر الفائدة على القروض ، وإن كان له نشاط استثمارى فضيل ولا يلتزم بالشرعية والتنمية الاجتماعية ، فقد تقرض أموال المودعين فى البنك التقليدى إلى أصحاب الأعمال الذين قد يوظفونها فى مشروعات استثمارية محرمة مثل مشروعات دور اللهو والفسق وصناعة السجائر والخمور وما فى حكمها وتربية حيوانات الخنزير وللإنصاف فإن هناك بعض البنوك التقليدية تقرض بعض الشركات الصناعية والخدمية ولها دور فى مجال التنمية الاقتصادية .

(٥) ـ تعتمد المصارف الإسلامية على نظم المشاركة فى الربح والخسارة وتفاعل المال مع العمل بينما تعتمد البنوك التقليدية على الاقتراض والإقراض الربوى .

تقوم معظم أنشطة المصرف الإسلامى فى مجال الأعمال على أساس المشاركة مع العمل أو صاحب رأس المال وفقاً لنظم المضاربة أو المشاركة المنتهية بالتمليك أو المساهمة وبذلك يتفاعل رأس المال والعمل ، وهذا له فوائد اجتماعية وإنسانية واستثمارية طيبة ، منها : تحقيق التعاون والتآخى وتقوية العلاقات الاجتماعية بين الناس وأن يكون كل منهم عوناً للآخر كما أن له فوائد اقتصادية إذ يقوم نظام المشاركة بتحريك المال وانسيابه بين المشروعات المختلفة ، وحث الناس على العمل مما يترتب عليه نشاط اقتصادى ، والإفادة من خبرات وإمكانيات المصرف الإسلامى فى هذا الشأن والتى لا تكون متوفرة عند الآحاد من أصحاب الأعمال .

وعلى النقيض من نظام المشاركة تعتمد البنوك التقليدية فى مجال تشغيل الأموال على إعادة إقراضها إلى الغير بسعر فائدة على الودائع ويترتب على ذلك أضراراً جسيمة من بينها تعويد أصحاب الودائع على السلبية والتكاسل ، كما فيها إهداراً للطاقات البشرية وتوجيه الأموال إلى مشروعات استثمارية غير مفيدة للمجتمع الإسلامى ولكنها تحقق عائداً كبيراً ، كما أن تطبيق هذا النظام يقود إلى تجميد حركة رأس المال أحياناً ولاسيما فى حالة الكساد . مما سبق يتبين أن تطبيق صيغ المضاربة والمشاركة وغيرهما من صيغ الاستثمار الإسلامى تساهم بدور هام فى ترابط أعضاء المجتمع وتحوله إلى كيان قوى لاستغلال كافة الطاقات المتاحة ، بينما تقوم البنوك التقليدية على قاعدة الوساطة بين صاحب المال وبين المقترض وتتقاضى عمولة أو الفرق بين سعرى الفائدة ، فهى تاجره للديون التى نهى الشرع عنها.

(٦) ـ تهتم المصارف الإسلامية بالتعامل مع أصحاب المهن والحرف وصغار التجار والصناع بصيغ الاستثمار والتمويل الإسلامية المختلفة ، بينما تعتمد البنوك التقليدية بالتعامل معهم بنظام القروض بفائدة .

تقوم أنشطة المصارف الإسلامية على قاعدة توسيع قطاع العملاء الذين تتعامل معهم لتشمل أصحاب المهن الحرة والحرف وصغار التجار وحديثى التخرج من الجامعات وبذلك تساعد هؤلاء جميعاً فى تنمية طاقاتهم وتذليل الصعوبات والمعوقات المالية والفنية أمامهم ، فعلى سبيل المثال : نجد أن المصارف الإسلامية تقوم بتمويل الكثير من المشروعات الصغيرة عن طريق المشاركة المنتهية بالتمليك أو عن طريق المضاربة أو بيع المرابحة والإيجار المنتهى بالتمليك سواء عقارات أو معدات أو المشاركة فى رأس المال العامل وهذا ما يجب أن يكون . على النقيض مما سبق نجد معظم البنوك التقليدية تركز على إعطاء القروض للعملاء بنظام الفائدة ، فإذا تعثر العميل عن سداد القرض وفائدته ، تطبق عليه الإجراءات اللازمة والتى تقود إلى حبسه ، وهناك بعض البنوك التقليدية تقوم بتمويل الخريجين من خلال الصندوق الاجتماعى للتنمية ولكن بنظام القروض بفائدة وهذا الأسلوب سبب لهم مشاكل عديدة .

(٧) ـ يؤدى عدم تعامل المصارف الإسلامية بالربا إلى تخفيض تكاليف الإنتاج بينما تتعامل البنوك التقليدية بالربا الذى يؤدى إلى تضخيم التكاليف وارتفاع الأسعار .

تقوم المصارف الإسلامية ومؤسساتها الاقتصادية المختلفة على قاعدة استبعاد الفائدة فى كل معاملاتها وبالتالى لا تعتبرها من عناصر التكاليف التى يتحملها المستهلك فى النهاية ، وهذا يؤدى إلى عدم تضخيم التكاليف ، وعدالة الأسعار بما يحقق رواج اقتصادى .

وعلى النقيض من ذلك تُقْرِضّ البنوك التقليدية الوحدات الاقتصادية بفائدة والتى تضيفها على تكاليف الإنتاج وهذا يقود إلى تضخم التكاليف وارتفاع الأسعار وهذا بدورة يقود إلى : إما تضخم نقدى أو انكماش اقتصادى ويظهر ذلك جلياً عند المقارنة بين مشروعين متماثلين ، تم تمويل الأول عن طريق المشاركة والآخر عن طريق الإقتراض بسعر فائدة فرضاً ١٠ % .

جدول المقارنة بين تكاليف الإنتاج فى حالة التمويل بالمشاركة والتمويل بالربا

البيـــــــان	حالة التمويل بالمشاركة	حالة التمويل بقرض ربوى	ملاحظات
ـ تكلفة الإنتاج .	٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠	
ـ الفائدة الربوية .	ـــــ	٢٠٠٠٠	
ـ التكلفة الإجمالية .	٢٠٠٠٠٠	٢٢٠٠٠٠	
ـ ثمن البيع .	٢٥٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠	
ـ صافى الربح	٥٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	

من هذا الجدول يستنبط ما يلى :

١ ـ تكلفة الإنتاج الكلية فى حالة التمويل الربوى أعلى منها فى حالة التمويل بالمشاركة .

٢ ـ صافى الأرباح فى حالة التمويل الربوى أقل منها فى حالة التمويل بالمشاركة .

وتأسيساً على ما سبق تساهم المصارف الإسلامية فى محاربة ارتفاع الأسعار والتضخم النقدى بينما تساهم البنوك التقليدى فى زيادة ارتفاع الأسعار وإشعال لهيب التضخم النقدى .

(٨) ـ من مسئوليات المصرف الإسلامى نشر الثقافة الاقتصادية الإسلامية ، بينما لا تعبأ البنوك التقليدية بذلك .

يقع على المصرف الإسلامى مسئوليات إسلامية تتمثل فى نشر الفكر الاقتصادى الإسلامى وتحويله إلى واقع مبرزاً أن الإسلام دين ودولة وعبادات ومعاملات ، ونجد ذلك واضحاً فى سلوكيات وأنشطة المصرف الإسلامى ، فعلى سبيل المثال : يقوم بتحصيل زكاة المال وتوزيعها على مستحقيها كما يقوم بتنمية الوعى الإسلامى من خلال ما يصدره من نشرات وما ينظمه من ندوات ومحاضرات ، كما يهتم بمساعدة الباحثين والدارسين فى مجال الثقافة الإسلامية من خلال ما يخصصه من مال لمساعدتهم ،كما يولى اهتماماً للمشاكل الإسلامية ذات الطابع الاقتصادى ويقدم الحلول البديلة ، بالإضافة إلى هذا نجد أن له دور فى مساعدة المجاهدين ضد أعداء الإسلام مثل مجاهدى أفغانستان وفلسطين وإرتيريا والشيشان وكشمير عن طريق توصيل التبرعات إليهم من خلال مؤسسات الإغاثة العالمية المعنية بهم.

بينما نجد أن مسألة الثقافة الإسلامية غير واردة على الإطلاق فى أنشطة البنوك التقليدية وذلك لغياب الأسس العقدية عنه ولأنه يتعامل بالربا أخذاً وعطاءً ، فالربا والبيع متضادان ودليل ذلك قول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (سورة البقرة:٢٧٥) .

ويقع على المصارف الإسلامية مسئولية نشر الثقافة الإسلامية ومفاهيم الاقتصاد الإسلامى إلى البنوك التقليدية وتعريفها بالآثار الإيمانية والخلقية والاجتماعية والاقتصادية السيئة للنظام الربوى وذلك عن طريق المشاركة فى الندوات والمحاضرات والمؤتمرات وغير ذلك من وسائل الدعوة .

❖ تعقيب

يتضح من الفروق السابقة أنه لا يجوز لمسلم يؤمن بالله ربا وبالإسلام ديناً وبسيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم رسولاً ، أن يردد ما يردده أعداء المسلمين من أنه لا فرق بين المصرف الإسلامى والبنك التقليدى الربوى ، ولا يجوز لمسلم بعد هذا التوضيح بالأرقام والأدلة العملية أن يتعامل مع البنوك التقليدية ويترك المصارف الإسلامية ، أو أن يُشَهِّر بالمصارف الإسلامية بدون حق ، إنها مسئولية كل مسلم وسوف يسأل عنها أمام الله عندما يسمع أن المصارف الإسلامية يفترى عليها ولا يدافع عنها.

الفصل الثانى : أساسيات المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية

(١/٢) ـ تمهيد

من أهم مقاصد المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية بصفة عامة الاطمئنان من تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وهذا من اختصاص الرقابة الشرعية ، كما أن من مقاصدها كذلك المحافظة على أموال المسلمين وتنميتها وفق صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامى وهذا من اختصاص المراجعة والرقابة الداخلية والخارجية بأجهزتهما المختلفة ، ولا تقل أهمية المراجعة والرقابة المالية والإدارية والمصرفية عن الرقابة الشرعية فكل منهما يكمل الآخر وفقاً لمنهج الرقابة الشاملة ولقد سبق أن تناولنا الرقابة الشرعية فى أحد مؤلفتنا ، وفى هذا الفصل سوف نتناول أساسيات المراجعة والرقابة الأخرى فى المصارف الإسلامية.

ولقد خطط هذا الفصل بحيث يتم تناول المسائل الآتية :

الإطار الفكرى للمراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية من حيث المفهوم والخصائص والأهداف والنطاق والأسس والمعايير والإجراءات .

الإطار العملشى للرقابة المالية فى المصارف الإسلامية من حيث الخطط والبرامج والأساليب وأدلة الإثبات والتقارير .

التكوين الشخصى والتأهيل العلمى والعملى للمراجع والمراقب فى المصارف الإسلامية من حيث القيم والأخلاق والسلوك والمعرفة والخبرة .

(٢/٢) ـ مفهوم المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية

يقصد بالمراجعة هى رد الأشياء والمعاملات والتصرفات إلى أصلها باستخدام أدلة الإثبات المختلفة لبيان المخالفات والأخطاء ، والتوصية بعلاجها ، ويطلق عليها أحياناً الرقابة ، أو هى أحد فروع الرقابة ، وسوف نسير فى هذه الدراسة على أنهما مترادفين ، ويقصد بالرقابة فى المصارف الإسلامية بأنها متابعة وملاحظة وتدقيق الأعمال والتصرفات والمعاملات وما فى حكمها التى يقوم بها المصرف الإسلامى فى ضوء أسس ومعايير المحاسبة والمراجعة والرقابة المناسبة وفى ضوء أحكام ومبادىء الشريعة الإسلامية وطبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات والنظم ونحو ذلك ، وبيان المخالفات والانحرافات بها وتحليلها وتقديم التوصيات والإرشادات اللازمة للعلاج والتصويب والتطوير إلى الأفضل بهدف تحقيق مقاصده المنشودة .

ويتضمن هذا المفهوم المعالم الأساسية للمراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية ومن أهمها ما يلى :

(١) ـ تتمثل عمليات المراجعة والرقابة فى المتابعة والملاحظة والتدقيق وتقديم التوصيات والإرشادات للتصويب والتطوير إلى الأفضل .

(٢) ـ يتمثل نطاق المراجعة والرقابة فى الأعمال والتصرفات والمعاملات وما فى حكمها التى يقوم بها المصرف الإسلامى خلال فترة زمنية محددة .

(٣) ـ من مرجعيات المراجعة والرقابة: أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، والقوانين والقرارات والتعليمات الصادرة من الجهات المعنية ، وكذلك الخطط والسياسات والنظم والبرامج الداخلية ، وأيضاً أسس ومعايير المحاسبة المراجعة والرقابة المناسبة .

(٤) ـ يقوم بالمراجعة والرقابة فى المصرف الإسلامى فريق من المدققين والمراقبين الذين تتوافر فيهم مواصفات وشروط معينة تمكنهم من القيام بالمهام والمسئوليات على الوجه الأفضل .

(٥) ـ تتمثل غاية المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية الاطمئنان من أن الأعمال والمعاملات ونحوها تتم حسب أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين واللوائح والأسس والمعايير ... ونحو ذلك ، وبيان المخالفات وتحليلها وبيان أسبابها وتقديم التوصيات اللازمة ، للتطوير إلى الأفضل فى المستقبل وذلك للمحافظة على الأموال وتنميتها وتحديد كافة الحقوق بالعدل .

(٣/٢) ـ مقاصد المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية .

تتمثل المقاصد الأساسية للمراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية فى الآتى :

(١) ـ التأكد من صحة وسلامة البيانات المسجلة فى المستندات والسجلات والدفاتر ومدى تعبيرها عن المعاملات التى قام بها المصرف الإسلامى فى ضوء الأسس والسياسات والمعايير المحاسبية والمعدة طبقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

(٢) ـ المحافظة على أموال المصرف الإسلامى وأصحاب الحسابات الاستثمارية والمتعاملين وغيرهم وتنميتها من خلال الاستثمار المنضبط بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وأسس ومعايير المصرفية الإسلامية .

(٣) ـ الاطمئنان من اتباع النظم والأسس والسياسات المالية والمصرفية والمحاسبية ... وغيرها التى وضعها المصرف الإسلامى للالتزام بها عند التنفيذ ، وبيان التجاوزات والانحرافات والإفصاح عن أوجه القصور وتحليل أسبابها وتقديم الإرشادات والتوجيهات والنصائح لمعالجتها أولاً بأول قبل أن تستفحل .

(٤) ـ الاطمئنان من أن كل أعمال المصرف الإسلامى تتم وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بصفة عامة ، وكذلك طبقاً للفتاوى والتفسيرات والإيضاحات الصادرة عن مجامع الفقه وهيئـات الفتوى والرقابة الشرعية.

(٥) ـ تقويم أداء عمل المصرف الإسلامى على فترات دورية لبيان الإيجابيات للعمل على دعمها ، وإبراز السلبيات لتقديم التوصيات لمعالجتها ، وكذلك تطوير العمل إلى الأفضل ، ويتم ذلك فى ضوء مجموعة من الأسس والمعايير والمؤشرات التى تتفق مع طبيعة المصرف الإسلامى .

(٦) ـ تقديم بيانات ومعلومات إلى الجهات المعنية بالمصارف الإسلامية لإيضاح دورها فى مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وبيان مدى قيام المصرف الإسلامى بالمسئوليات الملقاة عليه تجاه تنمية المجتمع وتطهير البيئة والدعوة الإسلامية .

وهذه المقاصد يلزم أن يشار إليها فى تقرير المراجع والمراقب الداخلى والخارجى من حيث مدى تحقيقها وذلك على النحو الذى سوف نوضحه تفصيلاً فيما بعد .

(٤/٢) ـ أسس المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية

تقوم المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية على مجموعة من الأسس من أهمها ما يلى :

(١) ـ تقوم على أسس إيمانية : حيث يستشعر الذى يتولى عملية المراجعة والرقابة فى المصرف الإسلامى بأن الله سبحانه وتعالى يراقبه فى كل معاملاته وتصرفاته وأعماله كما أن هناك ملائكة تسجل كل ذلك ، وأن له وقفه مع الله عز وجل يوم القيامة يحاسبه عن ما قام به من أعمال .

إن استشعار المراجع والمراقب بذلك يجعله يعمل بإخلاص وبإتقان ولا يخشى إلاّ الله عز وجل ،ويرفض ما يلقى عليه من ضغوط ، ولا يتبع هوى نفسه إذا ما وسوست إليه ليحيد عن الحق ، وهذا يزيد من ثقة الناس فى عمله وفى تقاريره ، ويقدروا نصائحه وإرشاداته .

(٢) ـ تقوم على أسس أخلاقية : حيث يتسم المراجع والمراقب فى المصرف الإسلامى كشخص بالصدق والأمانة فى البيانات والمعلومات الواردة فى تقاريره والمقدمة إلى الإدارة أو إلى من يهمه الأمر ، كما يجب أن يكون أميناً فى تحمل المسئولية وحفظ أسرار المصرف وأسرار الغير ، وأن يكون منضبطاً فى مواعيده ، متقناً لعمله ، متحلياً بكل الأخلاق الكريمة لأنه يعتبر نموذجاً من نماذج المراجع والمراقب المسلم .

إن تحلى المراجع والمراقب فى المصرف الإسلامى بهذه الأخلاق يقود إلى تحقيق الثقة فيما يقدمه من توجيهات وتوصيات وإرشادات ونصائح ، ويكسب تعـاون ومساعدة الآخرين معه ، وهذا يحقق الفعالية لعملية المراجعة والرقابة ، ومن ناحية أخرى يجب أن يكون قدوة لمن يراقب أعمالهم ليس فقط فى مجال أداء المهنة بل أيضاً فى مجال القيم والمثل والأخلاق والسلوك .

وفى هذا الخصوص صدر معيار الأخلاق عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، ولنا عود إليه فيما بعد .

(٣) ـ تقوم على أسس سلوكية سوية : من أهمها احترام ذاتية وكرامة من تراجع وتراقب أعمالهم ، وأن يقدم لهم النصحية والتوجيه والإرشاد بالحكمة والموعظة الحسنة مع تجنب التشهير والتجريح وإثارة الحقد والكراهية والبغضاء فليست الغـاية من المراجعة والرقابة تصيد الأخطاء بل التوجيه والإرشاد ، كما أن المراجعة والرقابة لا تضعف من الثقة فيمن تراقب أعمالهم .

(٤) ـ تقوم على أساس الشمولية : ويقصد بذلك أن تغطى المراجعة والرقابة كافة المعاملات المالية وغير المالية التى يقوم بها المصرف الإسلامى ، كما تفرض على كافة الأفراد الذين يعملون بالمصرف بدون استثناء سواء أكانوا فى المستويات الإدارية العليا أو الدنيا ، فليس هناك شخص فوق الرقابة والمحاسبة والمساءلة.

وكما يتسع نطاق المراجعة والرقابة فى المصرف الإسلامى لتتضمن المراجعة المستندية والحسابية والمحاسبية والرقابة الإدارية والمصرفية والشعبية ، ويتولى كل جانب من تلك الجوانب مراجعون ومراقبون من ذوى خبرات متخصصة ولكل منهم منهاجاً وأساليب عند التطبيق حسب ما سـوف نفصله فيما بعد.

(٥) ـ تقوم على أساس الموضوعية : ويقصد بذلك أن تكون تقارير المراجعة والرقابة مدعمة بأدلة ثبوتية ، وأن تكون كذلك محايدة ، أى تجنب التأثر بالنواحى الشخصية والعاطفية ، وهذه السمة تؤدى إلى الثقة فى تقارير المراجع والمراقب وتجنبهما الشك ، كما أنها تعطى توصياتها القوة على التنفيذ.

(٦) ـ تقوم على أساس الاستمرارية : ويقصد بذلك استمرار عملية المراجعة والرقابة ما دام النشاط قائماً ومستمراً ، بمعنى ألاّ تكون وقتية أو حسب الطلب ، وهذا يضمن الفورية فى اكتشاف المخالفات والانحرافات ، وبيان أوجه القصور لمعالجتها فوراً ، وهذا يتطلب وجود خطة وبرنامج زمنى للمراجعة والرقابة للسنة المالية ، وهذه السمة تختلف عن المراجعة والرقابة غير المستمرة التى تتم فقط فى نهاية السنة أو عندما يحدث طارئ .

(٧) ـ تقوم على أساس الفورية : ويقصد بذلك أن تتم عمليات المراجعة والرقابة أولاً بأول وأن تكون عند التخطيط ومتزامنة مع التنفيذ وبعده حتى يمكن معرفة المخالفات والانحرافات وأوجه القصور فور حدوثها ، وبيان الأسباب كما يجب أن يكون هناك سرعة فى اتخاذ الإجراءات اللازمة للعلاج والتطوير إلى الأحسن .

وهذا الأساس يحقق مقاصد المراجعة والرقابة ومن أهمها معالجة الانحرافات والمخالفات والقصور قبل أن تستفحل وحينئذ يصعب تحديد المسئول عنها .

(٨) ـ تقوم على أساس الجمع بين الثبات والمرونة : ويقصد بذلك ثبات أسس ومعايير المراجعة والرقابة ، ومرونة الإجراءات والأساليب والأدوات التى تستخدم والتى يجب أن تتكيف حسب الظروف والمتغيرات المحيطة بالمصرف الإسلامى ، ويجب على المراجع والمراقب فى المصرف الإسلامى أن يأخذ بأحدث أساليب التقنية الحديثة ما دام ذلك لا يتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ومنها أساليب الحاسبات الإلكترونية ونظم المعلومات وشبكات الاتصالات العالمية .

وهذه الخاصية تعطى للمراجعة والرقابة الثبات والاستقرار وعـدم التخبط نظراً لثبات القواعد والمعايير الكلية التى تقوم عليها ، ومن ناحية أخرى فإنها تأخذ بأساليب التقدم العلمى والفنى فى مجال تنفيذ الأعمال من خلال المرونة فى تنفيذ الإجراءات واختيار الأساليب والأدوات وهذا يجنب المراجع والمراقب المسلم شبهات الجمود .

(٩) ـ تقوم على أساس المعرفة والكفاءة الفنية : ويقصد بذلك أن يكون المراجع والمراقب فى المصرف الإسلامى عليماً بطبيعة أنشطته ولديه خبرة ملائمة على كيفية تأدية الأعمال لأنه يعتبر مرجعاً للقائمين بعملية التنفيذ ، بالإضافة إلى درايته بالفتاوى الشرعية التى تحكم أعمال المصرف الإسلامى حتى يكون عمله على بصيرة .

ومن ناحية أخرى لابد للمراجع والمراقب أن يطور أداءه فى المصرف الإسلامى وينمى كفاءته ويكتسب الخبرة ممن سبقوه من خلال المواظبة على الدورات التدريبية المتقدمة .

ويلاحظ أن المعالم السابقة لعملية المراجعة والرقابة فى المصرف الإسلامى تعتبر بمثابة الأسس التى فى ضوئها توضع المعايير ويقيم فى ضوئها أداء المراجع والمراقب .

(٥/٢) ـ التكوين الشخصى والتأهيل العلمى والعملى للمراجع والمراقب فى المصارف الإسلامية .

مما لاشك فيه أن للمصرف الإسلامى سمات تميزه عن البنوك والمؤسسات المالية التقليدية ، وهذا بدوره يفرض على العاملين به صفات معينة تبرر سمتهم الإسلامية فى كافة المجالات داخل المصرف وخارجه ، وتأسيساً على ذلك نجد أن عملية المراجعة والرقابة فى المصرف الإسلامى تتطلب شخصاً ذا قيم وخلق ومثل ومؤهلات علمية وخبرات فنية فى ممارسة الأعمال المصرفية الإسلامية وهذا ما سوف نتناوله بشىء من التفصيل فى هذا البند .

◆ التكوين الشخصى للمراجع والمراقب فى المصارف الإسلامية .

يجب أن يتوافر فى المراجع والمراقب فى المصرف الإسلامى مجموعة من القيم والمثل والسلوكيات من أهمها ما يلى :

١- القيم الإيمانية : ويقصد بها أن يؤمن المراجع والمراقب فى المصارف الإسلامية بأن الله سبحانه وتعالى المالك لكل شئ والمطلع والمراقب لكل أعماله مصداقاً لقوله عز وجل : " أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ ، مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَى ثَلاثَةٍ إِلاَّ هُوَ رَابِعُهُمْ وَلاَ خَمْسَةٍ إِلاَّ هُوَ سَادِسُهُمْ وَلاَ أَدْنَى مِن ذَلِكَ وَلاَ أَكْثَرَ إِلاَّ هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ القِيَامَةِ إِنَّ اللّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ " (المجادلة :٧) ، وقوله جل شأنه أيضاً : " إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً " (النساء : ١) ، كما يؤمن المراجع والمراقب بأن الله سبحانه وتعالى سوف يبعثه يوم القيامة ويحاسبه على عمله ، مصداقاً لقوله تبارك وتعالى : " وَاتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ " (البقرة :٢٨١) ، وفى هذا الخصوص يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : " لن تزولا قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربعٍ : عن عمره فيم أفناه ، وعن شبابه فيم أبلاه ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه ، وعن علمه ماذا عمل به " ؟ (رواه مسلم) .

إن تحلى المراجع والمراقب فى المصرف الإسلامى بهذه القيم الإيمانية يدفعه للعمل بإخلاص ولا يخشى الضغوط ولا يجامل الأصدقاء والرؤساء ، ولا يتبع هواه فى عمله لأنه يستشعر رقابة ومحاسبة الله له وهذا ينمى عنده الرقابة الذاتية .

٢- القيم الأخلاقية : يجب أن يتحلى المراجع والمراقب فى المصرف الإسلامى بالصدق فى البيانات والمعلومات الواردة فى تقاريره والمقدمة إلى المستويات الإدارية العليا وإلى من يعنيه الأمر ، مصداقاً لقول الله تبارك وتعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً " (سورة الأحزاب :٧٠) ، وأن يكون أميناً فى تحمل المسئولية الملقاة عليه ، مصداقاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من كان بينه وبين قومه عهداً فلا يخلفن عهدا ولا يشدنه حتى يمضى أجله أو ينبذ إليهم على سواء" (متفق عليه) ، كما يجب أن يكون مخلصاً مع الله ومع الآخرين ومع نفسه فى أداء العمل مستشعراً بأن الله سوف يجازيه عن جهده ، وأن يتقن العمل مصداقاً لقول الله تبارك وتعالى : "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لاَ نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً "(الكهف :٣٠) ، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم : " إن الله يحب من أحدكم إذا عمل عملاً أن يتقنه " (رواه مسلم) .

إن التزام المراجع والمراقب بالأخلاق الفاضلة يؤدى إلى تسهيل أعماله وضمان تعاون الموظفين والعاملين معه وزيادة الثقة فى تقاريره التى يقدمها إلى المعنيين بالأمر ، وكذلك حسن الاستماع إلى إرشاداته ونصائحه ويقال فى هذا المقام : أخلاق حسنة تقود إلى أعمال حسنة .

٣- القيم السلوكية السوية المستقيمة : يجب أن تكون سلوكيات المراجع والمراقب فى المصرف الإسلامى طيبة حسنة ينظر إلى من يراقب تصرفاتهم بأنهم أخوة له فى الله ، وأن مهمته ليس تصيد الأخطاء ولكن تقديم النصح والإرشاد لهم ، كما يجب أن يتعاون مع الجميع ليحقق الغايات والمقاصد الجماعية للمصرف الإسلامى ، كما أن من سلوكيات المراجع والمراقب أيضاً اتباع الحكمة والموعظة الحسنة عند مناقشة الانحرافات والأخطاء ، وأساس ذلك قول الله تبارك وتعالى : " ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ " (سورة النحل :١٢٥) ، كما يجب أن لا يتعجل فى إعداد التقارير دون أن يتثبت ويتحقق من المعلومات والبيانات التى وردت له ، وأساس ذلك قول الله تبارك : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ " (سورة الحجرات : ٦) .

بالإضافة إلى ما سبق يجب عليه أن يتسم بالحلم والهدوء والثبات وتجنب الغضب أمام المثيرات ، ولا يتعجل ولا يكثر الكلام وأن يلتمس العذر والمبررات للآخرين .

إن تحلى المراجع والمراقب بهذه السلوكيات الطيبة المستقيمة يقود إلى مزيد من التعاون والحب والتقدير لأعماله من الآخرين .

◆ التأهيل العلمى للمراجع والمراقب فى المصارف الإسلامية .

يتسع نطاق عمل المراجع والمراقب فى المصرف الإسلامى ليشمل المراجعة والرقابة المحاسبية والإدارية والمصرفية وكذلك الشرعية أحياناً إذا لم يوجد مراقب شرعى ، وتأسيساً على ذلك يجب أن يكون مؤهلاً تأهيلاً علمياً يتناسب مع هذا النطاق ، ونقترح فى هذا المقام ، أن يؤهل على النحو التالى :

١- التأهيل العلمى الأساسى : يجب أن يكون من خريجى كليات التجارة تخصص محاسبة أو إدارة أعمال ، ويفضل التخصص الأول حيث يكون قد درس مواد المحاسبة والمراجعة والرقابة والإدارة والمصارف والمال والتجارة والإحصاء والأسواق والتحليل المالى والتكاليف ونحوها من العلوم الفنية التى تعطيه أساسيات المعرفة المحاسبية والتجارية والمالية العامة .

٢- التأهيل العلمى التخصصى فى المصرفية الإسلامية : أن يكون لديه معرفة بالاقتصاد الإسلامى وفروعه المختلفة ، ومعرفة متعمقة عن طبيعة أنشطة المصارف الإسلامية ، ومن مصادر هذه المعرفة : الدراسات العليا فى الاقتصاد الإسلامى والمصارف الإسلامية ، أو قد الاشتراك فى دورات تدريبية عن كيفية أداء الأعمال المصرفية الإسلامية .

٣- التأهيل العلمى الشرعى : أن يكون لديه معرفة بفقه المعاملات بصفة عامة والتكييف الشرعى للمعاملات المصرفية التى تقوم بها المصارف الإسلامية بصفة خاصة ، ولا يكفى أن يكون قد درس فى مرحلة الدراسات العليا بعض هذه المناهج ، بل يجب عليه أن يدرس ويفهم ما صدر فى هذا الشأن عن مجامع ومراكز الفقه وهيئات الفتوى بالمصارف الإسلامية من فتاوى وقرارات وتوصيات .

وفى ضوء الواقع الذى تعايشه البلاد الإسلامية نجد أنه نادراً ما تهتم الجامعات والمعاهد والمراكز العلمية بالاقتصاد الإسلامى وبالمصارف الإسلامية ،

ومن ثم يندر أن نجد المراجع والمراقب الذى لديه التأهيل العلمى المتخصص الذى يؤهله للعمل فى المصارف الإسلامية ، لذلك نقترح فى الأمد القصير أن تهتم تلك المصارف بإنشاء معاهد ومراكز التدريب على الأعمال المصرفية ، كما نقترح أن توفد بعض المصارف الإسلامية العاملين بها إلى مراكز التدريب المتخصصة فى مجال المصارف الإسلامية للحصول على مزيد من المعرفة عن أنشطتها .

◆ التأهيل العملى المراجع والمراقب فى المصارف الإسلامية .

يختلف مستوى التأهيل العملى باختلاف فئات المراجعين والمراقبين على عمليات المصارف الإسلامية ، ويمكن تقسيمهم إلى ثلاث فئات على النحو التالى :

١ ـ فئة مساعد مراجع أو مراقب : وتتمثل فى المراجعين والمراقبين الجدد المنضمين إلى أعمال والمراجعة والرقابة ، ويلزم أن يكون لديهم خبرة فى مجال المصارف الإسلامية مـدة لا تقل عن ثلاث سنوات فى أقسام الحسابات العامة على الأقل سنة حتى يكون لديهم خبرة بطبيعة أنشطة المصرف الإسلامى ونظمه وأسسه ولوائحه المختلفة .

٢- فئة مراجع أو مراقب متخصص : وتتمثل فى المراجعين والمراقبين الذين لديهم خبرة طويلة لا تقل عن خمس سنوات فى مجال المصارف الإسلامية بصفة عامة ، منها على الأقل ثلاث سنوات فى أعمال المراجعة والرقابة المالية ، هذا بالإضافة إلى حصوله على دورات تدريبية متقدمة متخصصة فى مجال الأعمال المصرفية الإسلامية فى مجال الواقع .

٣- فئة رئيس (مسئول) قسم المراجعة أو الرقابة : ويتولى هذا الشخص مسئولية التخطيط والرقابة والتوجيه لأعمال المراجعة والرقابة فى المصرف الإسلامى وكذلك إعداد التقارير المتضمنة التوصيات والإرشادات لتطوير العمل وتصويب الأخطاء وعلاج الانحرافات ومن ثم لا بد أن يكون لديه خبرة وافية فى مجال المصارف بصفة عامة والمصارف الإسلامية بصفة خاصة ، ونرى أن لا تقل مدة الخبرة عن ١٥ عاماً منها عشر سنوات فى مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وأن يكون قد مارس عمليات المراجعة والرقابة المالية لفترة لا تقل عن خمس سنوات .

بالإضافة إلى ما سبق يلزم أن يكون قد أعد دراسات عليا وأبحاث فى مجال الاقتصاد الإسلامى والمصارف الإسلامية أو فى مجال الإدارة والمحاسبة فى الفكر الإسلامى حتى يكون قد طور خبرته وتأهيله المهنى بالأسس العلمية

تعقيب

تنطبق الشروط السابقة على كل من المراجع والمراقب الداخلى والخارجى ومفتشى مؤسسات النقد (البنوك المركزية) باعتبارها من الأساسيات ، ويضاف إليها بعض الشروط التى تفرضها بعض الهيئات والمنظمات المهنية والجهات الحكومية المختلفة حسب طبيعة الوظيفة والمسئولية . ولقد تبين من الدراسات الميدانية أن هذه المواصفات قلّماً توجد فى بعض الممارسين لمهنة المراجعة والرقابة على أعمال المصارف الإسلامية لاعتقاد البعض منهم بأن هذه المهنة تجريدية فنية بحتة وليس لها علاقة بالقيم أو بالأخلاق أو بالسلوك أو بالدين ، وهذا الاعتقاد خاطئ تماماً ، فإن تصور الشىء الذى يراجع ويراقب جزء من الحكم عليه والتقرير والتوجيه والإرشاد عنه .

ولمزيد من التفصيل عن هذه المسألة يرجع إلى كتابنا " الميثاق الإسلامى لقيم وأخلاق المحاسب " ، من مطبوعات نقابة التجاريين بالجيزة ـ مصر ، وإلى معيار أخلاقيات المراجع فى المؤسسات المالية الإسلامية الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين وإلى مؤلفنا بعنوان أصول المراجعة والرقابة فى الإسلام ، الصادر عن مكتبة التقوى بمصر .

(٦/٢) ـ أنواع ونظم المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية .

يتسع نطاق المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية ليشمل ما يلى :

أولاً : الضبط الداخلى .

ويتمثل فى مجموعة المبادئ والأسس والقواعد والإجراءات التنظيمية التى تهدف إلى ضبط أنشطة المصرف الإسلامى ومراقبتها تلقائياً من خلال تقسيم العمل بين أكثر من موظف بحيث يكمل كل منهما الآخر وفق سلسلة من الإجراءات والدورات المستندية والتوصيف الوظيفى ، ويحقق هذا النظام ضمان قيام كل موظف بمهامه ، وتجنب التكرار والتضاد .

ويهدف نظام الضبط الداخلى فى المصارف الإسلامية إلى ما يلى :

- المحافظة على موجودات المصارف الإسلامية وحمايتها من السرقة والابتزاز والاختلاس وسوء الاستخدام .

- سلامة وكفاءة تنفيذ الأعمال طبقاً للنظم واللوائح والإجراءات وما فى حكمها .

- سرعة اكتشاف الغش والسرقة والإهمال والأخطاء وعلاجها .

ويجب قبل بدأ عمليات المراجعة والرقابة الداخلية والخارجية أن يتم تقويم نظم الضبط الداخلى كما يجب أن يؤخذ فى الاعتبار عند تصميم نظم العمل والدورات المستندية ، ولا يتسع المقام لتناول ذلك بالتفصيل ويُرْجَعْ فى ذلك إلى المؤلفات المتخصصة فى التنظيم المحاسبى للمصارف الإسلامية .

ثانياً : المراجعة المحاسبية

ويقصد بها التدقيق الداخلى على الحسابات فى ضوء البيانات الواردة فى المستندات والمثبتة فى الدفاتر والسجلات والمذكرات والتقارير ... وما فى حكم ذلك بهدف الاطمئنان من صحتها وسلامتها من الناحية الحسابية والمحاسبية واللائحية ، وذلك فى ضوء النظم واللوائح وطبقاً للسياسات والأسس والمعايير المحاسبية المتعارف عليها فى المصارف الإسلامية ، وذلك بهدف المحافظة على الأموال وضبط المعاملات وتزويد المستويات الإدارية وغيرها بالمعلومات المحاسبية الأمينة والصادقة والموقوتة والدقيقة اللازمة لاتخاذ القرارات الرشيدة.

ثالثاً : المراجعة الإدارية

تعتبر المراجعة الإدارية تطويراً للمراجعة المحاسبية التقليدية اقتضته ظروف التطور السريع فى طبيعة أداء الوظائف الإدارية المختلفة وأساليبها ، فى ظل التحديات المعاصرة التى تتطلب بيانات ومعلومات محاسبية ومالية سريعة ودقيقة ومحللة بهدف تحقيق الرشد فى اتخاذ القرارات.

وتختص المراجعة الإدارية والتى يطلق عليها فى الواقع العملى "الرقابة المالية الداخلية " بدراسة وتحليل وتقويم الأهداف والسياسات والخطط والبرامج والنظم والإجراءات والأساليب المطبقة فى المصرف الإسلامى بهدف تقديم معلومات وتوصيات وإرشادات للإدارة لتساعدها فى تطوير وتنمية الأداء والاستفادة القصوى من الإمكانيات والقرارات المتاحة بأفضل السبل بما يحقق مقاصد المصرف الإسلامى المستهدفة والمنشودة .

رابعاً : الرقابة الخارجية على الحسابات .

تخضع المصارف الإسلامية بموجب القوانين للرقابة المالية الخارجية على حساباتها عن طريق مراقب حسابات قانونى يتوافر فيه مواصفات وشروط معينة ، وتوافق عليه مؤسسة النقد (البنك المركزى) .

ويتولى مراقب الحسابات الخارجى عملية تدقيق وفحص مستندات وسجلات ودفاتر ...... المصرف الإسلامى خلال فترة معينة طبقاً لمجموعة من الأسس والمعايير المحاسبية المتعارف عليها لمثل هـذا النشاط ، ووفقاً لخطـة وبرامج مراجعة ، وباستخدام مجموعة من الأساليب والوسائل المناسبة وذلك بهدف التأكد من صحة وسلامة البيانات المثبتة فى الدفاتر ، ودقة المعلومات المستخرجة منها ، ثم إبداء الرأى الفنى المحايد عن ما إذا كانت قائمة المركز المالى تعبر بصدق عن موقفه المالى ، وعن ما إذا كانت قائمة الدخل تعبر بصدق عن نتيجة نشاط المصرف خلال الفترة المالية .

خامساً : الرقابة المصرفية .

تعتبر المصارف الإسلامية جزءاً من النظام المصرفى سواء على المستوى الإقليمى أو على المستوى الدولى ، وهى بذلك تخضع للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزى أو ما تسمى أحياناً بمؤسسات للنقد ، ويطبق عليها ما يطبق على البنوك التقليدية من قوانين وقرارات وتعليمات ، وتستخدم نفس الأساليب الرقابية بالرغم عن الفروق الجوهرية بينهما ، وهذا الأمر سبب العديد من المشكلات للمصارف الإسلامية .

ويوجد بالبنك المركزى إدارة تسمى إدارة التفتيش ، يتولى المفتشون فيها الرقابة المصرفية على كافة عمليات البنوك وفق أسس ومعايير ولوائح ونظم وضعية ، ويقدم هؤلاء المفتشون تقاريرهم إلى الإدارة العليا فى البنك المركزى والتى تتولى اتخاذ الإجراءات اللازمة عند وجود انحرافات أو مخالفات ومن بينها العقوبات المختلفة التى تفرض على البنوك المخالفة حسب اللوائح .

سادساً : الرقابة الشرعية .

يقصد بالرقابة الشرعية : متابعة وفحص وتحليل كافة المعاملات التى تقوم بها المصارف الإسلامية للاطمئنان من أنها تتم وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وذلك فى ضوء مجموعة الأحكام والفتاوى والتفسيرات الشرعية ، وبيان المخالفات والأخطاء الشرعية والتقرير عنها إلى الجهات المعنية متضمنة النصائح والإرشادات لتطوير الأداء إلى الأحسن .

وتتضمن قوانين إنشاء المصارف الإسلامية بعض المواد المتعلقة بالرقابة الشرعية وتشكيل هيئة الرقابة الشرعية ومخصصاتها ومسئولياتها حيث تعتبر ضرورية ولازمة وتوصياتها ملزمة للأجهزة التنفيذية

وتتمثل أهم مقاصد ومهام الرقابة الشرعية فى المصارف الإسلامية فى الآتى :

١ ـ بيان حل أو حرمة المعاملات التى تقوم بها المصارف الإسلامية ، حتى تطبق الحلال وتتجنب الحرام ، ويكون ذلك فى ضوء لائحة شرعية لديها ، يطلق عليها أحياناً : الدليل الشرعى .

٢ ـ تحفيز إدارة المصرف والعاملين به والمتعاملين معه وغيرهم على الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية حتى يطمئن الناس جميعاً إلى سلامة المعاملات والأموال والأرباح .

٣ ـ الاطمئنان من أن النظام الأساسى واللوائح الداخلية المختلفة للمصرف قد أعدت طبقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والابتعاد عن كل ما يعارضها واعتباره باطلاً إن وجد ، والدعوة إلى محاسبة من يتعمد الإخلال بها .

٤ ـ التأكد من أن انتقاء واختيار العاملين بالمصرف قد تم طبقاً للأسس الإسلامية حتى نضمن تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وهذه الأسس تتعلق بالتكوين الشخصى والتأهيل العلمى والعملى ومنها الالتزام بالقيم الإيمانية والأخلاقية بجانب الخبرة الفنية .

٥ ـ التأكد من أن تصميم النظم والنماذج والسجلات والبطاقات وغيرها قد تم طبقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ومعرفة المخالف منها وتعديله .

٦ ـ تحقيق المتابعة المستمرة والمراجعة والرقابة والتحليل بما يضمن تنفيذ العمل طبقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وبيان المشكلات والصعوبات وسبل تذليلها .

٧ ـ الإجابة عن استفسارات العاملين بالمصرف الإسلامى عن التكييف الشرعى للمعاملات الجديدة والتى لا يوجد بشأنها أحكام أو فتاوى سابقة .

٨ ـ تقديم تقارير على فترات دورية إلى مجلس إدارة المصرف عن نتائج الرقابة الشرعية والتى تتضمن الملاحظات وسبل معالجتها والتوصيات الشرعية للتطوير إلى الأحسن .

٩ ـ المساهمة والمشاركة فى ابتكار صيغ جديدة إسلامية لتوظيف أموال المصرف فى المجالات المشروعة وذلك بالتعاون مع إدارة المصرف والعاملين وأجهزة الرقابة الأخرى .

١٠ ـ الإفصاح عن أن كافة المعاملات قد تمت وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والإفصاح عن أى مخالفات وذلك فى التقرير الشرعى الذى ينشر مع القوائم المالية ويقدم إلى الجمعية العامة .

ويتولى الرقابة الشرعية الدائمة المراقب الشرعى ومجموعة من المدققين الشرعيين التابعين لهيئة الرقابة الشرعية ، ولنا عود لتناول ذلك بشىء من التفصيل فى دراسة مستقلة .

سابعاً : الرقابة الشعبية والمؤسسية .

تخضع المصارف الإسلامية للرقابة الشعبية من قبل بعض الهيئات والمنظمات والمؤسسات والجمعيات الشعبية المعنية بها من باب الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

ومن أمثلة أجهزة الرقابة الشعبية والمؤسسية المعاصرة على سبيل المثال ما يلى :

- جماعة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر (نظام الحسبة)
- منظمة المؤتمر الإسلامى
- مجمع الفقه الإسلامى .
- الاتحاد الدولى للبنوك الإسلامية .
- المجلس الأعلى للمصارف الإسلامية .
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية .
- جمعيات الاقتصاد الإسلامى .
- معاهد ومراكز الاقتصاد الإسلامى .
- رجال الدعوة إلى الاقتصاد والمصارف الإسلامية .
- العلماء والباحثون فى مجال الاقتصاد والمصارف الإسلامية .
- نواب المجالس النيابية فى البلاد العربية والإسلامية .

ولو أن بعض الأجهزة ليس لها سلطة إجبارية تلزم المصارف الإسلامية على الإصلاح والتطوير ولكن لها قوة تأثيرية على تسويق خدمات ومنتجات المصارف الإسلامية ، وهذه المسألة هامة وتحتاج إلى مزيد من الدراسة والبحث لتكون رقابتها أكثر فعالية ، وإن شاء الله سوف نتناولها فى دراسة مستقلة .

◆ أهمية التنسيق والتكامل بين أجهزة المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية .

يعتبر التنسيق والتكامل والتعاون بين أجهزة المراجعة والرقابة السابقة من موجبات تحقيق المقاصد والغايات المشتركة بينهم ، وإن تعددت واختلف الوسائل والأساليب ولا يجب أن يكون بينها تضاد أو تصادم .

ومن سبل تحقيق التنسيق والتكامل تبادل المعلومات والخبرات ، وليس هناك حرج من الاطلاع على خطط وبرامج المراجعة والرقابة وكذلك على بعض صور التقارير المرسلة إلى الجهات المعينة وتنسيق أوقات أداء الأعمال حتى لا يؤدى إلى تعطيل الأعمال بدون ضرورة.

ومن ناحية أخرى يجب على المراجع والمراقب الداخلى وأعوانه فى المصرف الإسلامى أن يقدموا كل سبل التعاون لأجهزة الرقابة الخارجية ، وتذليل كافة العقبات والمشكلات والاهتمام بما تقدمه تلك الأجهزة من تقارير وتوصيات وإرشادات من أجل زيادة فعالية الرقابة وتطوير الأداء إلى الأفضل.

كما يجب أن يكون هناك تنسيقاً بين أجهزة الرقابة المالية والشرعية باعتبار أن كل منهما يكمل الآخر ، وتساهم نظم الحاسبات الإلكترونية ونظم المعلومات وشبكات الاتصالات المحلية فى تفعيل التنسيق والتكامل المنشود.

(٧/٢) ـ معايير المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية

يقصد بالمعيار بصفة عامة : المقياس الذى تقاس به الأشياء ، كما أنه المِثُل الذى يجب أن تكون الأعمال والتصرفات مثله ، ويستخدم المعيار كأداة للقياَس وكذلك لتقييم الأداء ، كما يعتبر المرشد فى تنفيذ الأعمال.

ويقصد بمعايير المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية : بأنها مجموعة الأسس والمبادئ والإرشادات التى تحكم التكوين الشخصى والإعداد العلمى والعملى والأداء المهنى للمراجع والمراقب وكما تعتبر المرشد فى تنفيذ الأعمال إعداد التقارير الرقابية ، المستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية ومن الاجتهاد المنضبط شرعاً والمتعارف عليه فى مجال المهنة ما لم يتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وتعتبر المعايير المرشد والموجه له فى عمله والأساس لتقويم أدائه ومحاسبته وتقرير الثواب والعقاب .

◈ الشروط الواجب توافرها فى معايير المراجعة والرقابة على المصارف الإسلامية.

من أهم هذه الشروط ما يلى :

(١) ـ أن يكون معيار الأداء وسطاً حتى يمكن تطبيقه ، ولا يؤدى إلى تثبيط الهمم وتقويض العزائم ، كما يجب ألاّ يكون متساهلاً حتى لا يؤدى إلى التسيب فى عمل المراجع والمراقب .

(٢) ـ أن يكون معيار الأداء مستطاعاً ومرتبطاً بالقدرات والطاقات العامة والعادية للمراجع والمراقب فى ضوء الظروف والملابسات العامة حتى يمكن محاسبته فى حالة التقصير والإهمال .

(٣) ـ أن يكون المعيار سهل التطبيق بدون مشقة وأن لا يفوق طاقة المراجع والمراقب العملية ، وأن يوضع فى ضوء ما لديه من بيانات ومعلومات عن أنشطة المصرف الإسلامى .

(٤) ـ أن تكون معايير الأداء مفهومه وواضحة من حيث منهج وأساليب وإجراءات التنفيذ وأدواته ، لأن هذا هو أساس إتقان المراجع والمراقب لعمله .

(٥) ـ أن تكون معايير الأداء مرنة ولاسيما فيما يتعلق بإجراءات وأساليب وبرامج التنفيذ وقابلة لاستيعاب التطور التكنولوجى والتغير فى ظروف الزمان والمكان .

◈ الإطار العام لمعايير المراجعة والرقابة المقترحة للمصارف الإسلامية .

وفى ضوء ما سبق يتمثل الإطار العام المقترح لمعايير المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية فى الآتى :

أولاً : معايير التكوين الشخصى للمراجع والمراقب وتتمثل فى : القيم الإيمانية والقيم الأخلاقية والقيم السلوكية .

ثانياً : معايير الإعداد العلمى للمراجع والمراقب وتتمثل فى : الإلمام بأساسيات فقه المعاملات ، والاقتصاد الإسلامى ، وبأساسيات المصارف الإسلامية ، وبالعلوم التجارية والمحاسبية التجريدية ، ومعايير المحاسبة والمراجعة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والعلم بتوصيات ومقررات مراكز ومعاهد ومؤتمرات وندوات المحاسبة والمراجعة فى المصارف الإسلامية .

ثالثاً : معايير الإعداد المهنى للمراجع والمراقب وتتمثل فى : الخبرة فى مجال المحاسبة والمراجعة والرقابة ، والخبرة فى مجال مكاتب التدقيق ، والإجازة فى التدقيق والرقابة من منظمة مهنية وحضور مجموعة معينة من الدورات التدريبية فى هذا المجال .

رابعاً : معايير الأداء المهنى للمراجع والمراقب وتتمثل فى : الاستقلالية والموضوعية والحيدة والشمولية والاستمرارية والوسطية والتبيان والوضوح والتوجيه والإرشاد والمتابعة المستمرة .

خامساً : معايير إعداد تقرير المراجع والمراقب باعتبار أن هذه التقرير شهادة وبيان وحكم ونصيحة من نوع خاص ، وأساس لمحاسبة المسئولية أمام المستثمرين والمساهمين والجهات الحكومية والمجتمع الإسلامى.

وتعتبر المعايير المقترحة السابقة نقطة بداية العمل من قبل المحاسبين والمراجعين فى المصارف الإسلامية وكذلك جمعيات ومراكز ومعاهد الاقتصاد الإسلامى والدراسات التجارية الإسلامية حتى تدرس دراسة وافية ومستفيضة ، وحتى تقدم لرجال المهنة فى شكل منظم وموضوعى قابل للتطبيق فى المؤسسات والوحدات الاقتصادية وغير الاقتصادية .

ولقد تبين لنا من دراستنا الميدانية لعينة من المؤسسات الاقتصادية والمالية الإسلامية أنها تفتقر إلى مثل هذه المعايير مما يجعلهم يطبقون المعايير الوضعية حتى بعد صدور المعايير عن الهيئة.

ومن ناحية أخرى قد يجد بعض الناس أن هناك بعض أوجه التشابه بين بعض هذه المعايير والمعايير الوضعية الأخرى الصادرة عن المنظمات المهنية ، وهذا أمر وارد وعادى لأن معظم هذه المعايير من الأمور التجريدية ، وإن اختلف مصدر الاستنباط ومنهج التطبيق ، ومهما يكن فالحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أولى الناس بها ، ولقد ورد فى الأثر : " اطلبوا العلم ولو فى الصين " حيث كانت هناك علوماً تجريدية ولم يكن هناك فى ذلك الوقت علوماً شرعية .

ومن ناحية أخرى فإن الإسلام يحث على التطوير والتحسين والأخذ بأساليب التقنية الحديثة المنضبطة بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

(٨/٢) ـ معايير المراجعة والرقابة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمـراجعة للمؤسسات الماليـة الإسلامية

لقد صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية مجموعة من معايير المراجعة والرقابة التى تهدف إلى إرشاد ومساعدة القائمين بالتدقيق والفحص والتحليل والتقويم فى المؤسسات الإسلامية ومنها المصارف الإسلامية .

وتتسم هذه المعايير بالخصائص الآتية :

١- تقوم على القيم الإيمانية والأخلاقية الإسلامية .

٢- الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

٣- التواؤم مع الطبيعة المميزة لأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية .

٤- المرونة فى التطبيق بأن يؤخذ فى الحسبان المعايير والقوانين والنظم المحلية مع الإشارة إلى ذلك فى حالة ضرورة التطبيق ، والضرورة تقاس بقدرها .

٥- الاستفادة من التطورات الحديثة فى الفكر التقليدى السائد فى مجال المراجعة والرقابة متى كانت لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

٦- فرضية التعاون والتنسيق والتكامل بين الرقابة الداخلية ، والرقابة الخارجية ، والرقابة الشرعية والرقابة المصرفية .

ولقد صدر عن الهيئة حتى سنة ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م أربعة معايير فى المراجعة هى :

[١] ـ هدف المراجعة ومبادئها .

[٢] ـ تقرير المراجع الخارجى .

[٣] ـ شروط الارتباط لعملية المراجعة .

[٤] ـ فحص المراجع الخارجى لمدى الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

كما صدر أربعة معايير عن الضوابط هى :

[١] ـ تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها .

[٢] ـ الرقابة الشرعية .

[٣] ـ الرقابة الشرعية الداخلية .

كما صدر معياران عن الأخلاقيات هما :

[١] ـ ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجى للمؤسسات المالية الإسلامية .

[٢] ـ ميثاق أخلاقيات العاملين فى المؤسسات المالية الإسلامية .

ويضيق المقام لعرض هذه المعايير حيث تقع فى حوالى ١٣٠ صفحة وينصح بالرجوع إلى المرجع الأصلى الخاص بها وهو : معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية ، مملكة البحرين ، رقم الناشر الدولى :

ISBN : ١ ـ ٠٧ ـ ٢٣ ـ ٩٩٠١ / ص . ب : ١١٧٦ ـ المنامة البحرين ـ تليفون : ٢٤٤٤٩٦ ـ فاكس : ٢٥٠٠١٩٤ (+٩٧٣)

البريد الإلكترونى : aaoifi@batalco.com.bh

الموقع على الإنترنت : WWW.aaoifi.COM

(٩/٢) ـ المرجعية وأدلة الإثبات العامة للمراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية

يعتمد المراجع والمراقب فى المصارف الإسلامية على مصادر ووثائق ولوائح ونظم ومستندات ... وما فى حكم ذلك ، وذلك عند تنفيذه لعمليات التدقيق والفحص والتحليل والتقويم ، من أهمها (على سبيل المثال) ما يلى :

أولاً : مجموعة القوانين والقرارات .

- **القانون النظامى والمراسيم الخاصة بإنشاء المصرف وما فى حكم ذلك .**
- **قوانين وقرارات وتعليمات وتعميمات البنك المركزى (مؤسسة النقد) .**
- **قرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية للمساهمين .**
- **قرارات المؤسسات المالية ذات العلاقة .**
- **قرارات هيئات الفتوى والرقابة الشرعية .**
- **قرارات مجلس الإدارة .**
- **المواثيق الصادرة عن المؤسسات المالية ذات العلاقة .**

ثانياً : مجموعة اللوائح والنظم .

- **اللوائح المصرفية والمالية والإدارية ... وغيرها .**
- **نظم العمل الداخلية على اختلاف أنواعها .**
- **أدلة الإجراءات التنفيذية للأعمال .**
- **التعليمات والتعميمات الداخلية .**
- **عقود الارتباط والأعمال .**

ثالثاً : مجموعة المستندات والنماذج والبطاقات .

- **نماذج الدورات المستندية الداخلية .**
- **المستندات الخارجية .**
- **نماذج استثمارات العمل .**
- **نماذج القوائم المالية .**
- **نماذج التقارير .**
- **نماذج الخرائط البيانية .**
- **نماذج البطاقات**

(١٠/٢)- الإجراءات التنفيذية العامة للمراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية

هناك إجراءات تنفيذية عامة لعمليات المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية ، (هذا بخلاف الإجراءات الخاصة بكل نوع من أنواعها) وتتمثل هذه الإجراءات فى الآتى :

(١)- تحديد هدف ونطاق المراجعة والرقابة حسب نوعها وفى ضوء التوصيف الوظيفى وعقود الارتباط .

(٢)- الدراسة الميدانية للتأكد من وجود لوائح ونظم العمل المصرفى الإسلامى والقوانين المصرفية ، والقرارات الصادرة من الجمعية العامة ومجلس الإدارة وما فى حكم ذلك والتى تعتبر المرجعية لعملية المراجعة والفحص والرقابة ، وكذلك التحقق من سلامة نظم الضبط الداخلى فى إدارات وأقسام المصرف الإسلامى والتى تهدف إلى المحافظة على الأموال وتيسير تنفيذ الأعمال ، وأيضاً التحقق من وجود نظم الرقابة الشرعية والاطلاع على تقاريرها .

(٣)- فى ضوء ما سبق توضع خطة المراجعة والرقابة الشاملة والتفصيلية على مستوى الأنشطة والفترات الزمنية لتكون المرشد عند التنفيذ .

(٤)- وضع البرامج التنفيذية لعمليات المراجعة والرقابة حسب نوعها ومحللة حسب الأنشطة والفترات الزمنية أنظر النموذج المقترح فى الصفحة بعد التالية .

(٥)- تنفيذ عمليات المراجعة والرقابة ، واختيار أساليبها وأدواتها حسب المتعارف عليه فى مهنة المراجعة والرقابة ، ومن الضرورى الريادة فى استخدام تكنولوجيا العصر مثل الحاسبات الإلكترونية ونظم المعلومات وشبكات الاتصالات .

(٦)- إثبات الملاحظات فى سجلها الخاص بها ، ثم مناقشتها مع الجهات المعنية للحصول على مزيد من المعلومات والإيضاحات وتسوية ما يمكن تسويته منها .

(٧)- إعداد التقارير الرقابية وإرسالها إلى الجهات المعنية متضمنة ما يلى :

(أ)- نطاق وخطة وبرنامج المراجعة والرقابة .

(ب)- الملاحظات الواجب تسويتها ، وكيف تسوى ؟.

(ج)- الإرشادات والتوصيات لتطوير الأداء إلى الأفضل .

(٨)- متابعة التقارير الرقابية بهدف الاطمئنان من سيرها فى الطريق السليم من خلال التغذية العكسية بالمعلومات للتأكد من اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية الملاحظات والأخذ بالتوصيات .

وفى الصفحة التالية خريطة الإجراءات التنفيذية للمراجعة والرقابة لمصرف إسلامى ، وفى الصفحة بعد التالية نموذج لبرنامج المراجعة والرقابة الداخلية يمكن الاسترشاد بها فى التطبيق العملى.

مصرف........ الإسلامى	برنامج المراجعة الرقابة الداخلية	شعار المصرف
إدارة الرقابة الداخلية	لعملية	
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :	
- اسم القسم :	- اسم رئيس القسم :	
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :	
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :	

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أساليب الرقابة
(١)	◆ تقويم نظام الضبط الداخلى،ويشمل مايلى: ـ الهيكل التنظيمى والتوصيف الوظيفى . ـ نظام العمل . ـ مسار المستندات . ـ سلطات التوقيع . ـ وهكذا .		
(٢)	◆ المراجعة الداخلية، وتشمل مايلى: ـ المراجعة المستندية . ـ المراجعة الحسابية . ـ المراجعة الموضوعية الفنية . ـ المراجعة المحاسبية . ـ تحقيق الموازين والمطابقات . ـ المصادقات على الأرصدة . ـ مراجعة بنود القوائم المالية . ـ وهكذا .		

(٣)	◆ المراجعة الإدارية، وتشمل مايلى : ـ مراجعة الأهداف الخطط والسياسات والنظم . ـ مراجعة مدى الالتزام بالأسس والمعايير . ـ مقارنة الأداء الفعلى بالمخطط . ـ تحديد الانحرافات وتحليل أسبابها . ـ التحليل المالى والاستثمارى . ـ تقويم الأداء بالمعايير المختلفة . ـ دراسة وتحليل المشكلات المختلفة .			

المراجع/المراقب الداخلى　　　　　　　　يعتمد

مدير إدارة الرقابة الداخلية

(١١/٢) ـ الخـلاصـة

لقد تناولنا فى هذا الفصل أساسيات المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية بشىء من التفصيل مع التركيز على جوانبها التطبيقية ، ولقد خلصنا إلى مجموعة من النتائج من أهمها ما يلى :

◆ تعتبر المراجعة والرقابة ضرورة شرعية حيث أن من أهم مقاصدها المحافظة على أموال المصارف الإسلامية وتنميتها وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ويعتبر ذلك من المقاصد العامة للشريعة.

◆ تقوم المراجعة والرقابة على مجموعة من القيم والأخلاق الإسلامية والأسس والمعايير المستنبطة من مصادر الشريعة ومن الفكر المحاسبى السائد متى كانت لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

◆ تتعدد أجهزة نظم المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية ، وهذا يوجب التكامل والتنسيق والتعاون بينها حيث اتحاد الغاية وإن اختلفت الوسائل والإجراءات .

◆ يحكم المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية مجموعة من المعايير التى تمثل دليل الإرشادات لعمل المراجع والمراقب وتعتبر ملزمة وأداة التقويم ، ولقد صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية مجموعة من معايير المحاسبة والمراجعة والرقابة والضوابط التى تتناسب مع طبيعة المصارف الإسلامية وأخذت طريقها إلى التطبيق العملى .

◆ تتم المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية طبقاً لسلسلة من الإجراءات التنفيذية والتى تتم طبقاً لخطط وبرامج تنفيذية وتوضع نتائجها فى مجموعة من التقارير الدورية والسنوية .

وهذه النتائج تقودنا إلى تناول كيفية تنفيذ أنواع المراجعة والرقابة السابقة على أنشطة المصرف الإسلامى وهذا ما سوف نتناوله فى الفصول التالية.

الفصل الثالث : دليل إرشادات المراجعة والرقابة الداخلية على أنشطة المصارف الإسلامية

(١/٣) ـ تمهيد

يختص هذا الفصل بعرض الإطار العام لدليل الإجراءات التنفيذية للمراجعة والرقابة المالية الداخلية التى تتم فى المصارف الإسلامية من خلال تصميم نماذج البرامج اللازمة لذلك مع بيان أهم أدلة الإثبات وأساليب المراجعة والرقابة الذى سوف يطبق فى كل حالة حسب ما يراه المراجع والمراقب الداخلى .

ولقد سبق أن أشرنا فى الفصل السابق إلى أن مفهوم المراجعة والرقابة الداخلية يتسع ليشمل كل من : نظام الضبط الداخلى ، والمراجعة (التدقيق) الداخلية ، والمراجعة الإدارية ، وهذا المفهوم هو الذى سوف نأخذ به فى هذا الفصل وسوف نطلق عليه اسم : المراجعة والرقابة الداخلية ، ولن نتعرض للرقابة الشرعية حيث سبق تناولها من قبل فى دراسة مستقلة .

ولقد خطط هذا الفصل كما يلى : إعطاء نبذة مختصرة عن مفهوم وأهداف المراجعة والرقابة الداخلية ونطاقها ، يلى ذلك تصميم مجموعة من برامج المراجعة والرقابة الداخلية لعينة مختارة من أنشطة المصرف الإسلامى ليسترشد بها فى التطبيق العملى وذلك حسب ما يتسع به المقام مع التركيز على الخدمات المصرفية والحسابات االاستثمارية ، والاستثمار والتموي والاستثمار المباشر .

(٢/٣) ـ أهداف المراجعة والرقابة الداخلية فى المصارف الإسلامية

◈ مفهوم المراجعة والرقابة الداخلية فى المصرف الإسلامى .

يقصد بها فى هذا المقام عمليات التدقيق والفحص وتقويم الأهداف والسياسات والخطط الاستراتيجية ، ودراسة وتحليل النظم والبرامج والإجراءات والأساليب المطبقة فى المصرف الإسلامى بهدف حماية الأموال وتنميتها وكذلك تطوير استخدام الإمكانيات والقدرات والطاقات لحقيق الأهداف المرجوّة .

◈ أهداف المراجعة والرقابة الداخلية فى المصرف الإسلامى .

من أهم أهدافها ما يلى :

(١)- تقويم وتطوير نظم الضبط الداخلى لأنشطة المصرف الإسلامى حسب الأصول العملية والمهنية والتنظيمية بهدف سد الثغرات التى يحتمل حدوث منها اعتداء على الأموال أو تعطيلاً فى الأعمال أو ضياعاً للعوائد .

(٢)- الاطمئنان من الالتزام بالأسس والسياسات والقواعد والقرارات والتعليمات المصرفية واللوائح المختلفة وما حكم ذلك فى تنفيذ الأعمال والمعاملات.

(٣)- اكتشاف الأخطاء الحسابية والمحاسبية واللائحية وغيرها فور حدوثها واتخاذ الإجراءات اللازمة لتصويبها وتطوير الأداء إلى الأفضل .

(٤)- اكتشاف حالات الغش ومنها التزوير والتلاعب وأوجه القصور والإهمال والفساد بصوره المختلفة ، وتقديم الاقتراحات والإرشادات لعلاجها .

(٥)- القيام بالتحليل المالى والمحاسبى والمصرفى ، وتقديم المعلومات التى تساعد فى اتخاذ القرارات المختلفة.

(٦)- تحقيق التنسيق والتكامل بين الرقابة الشرعية والرقابة الداخلية والرقابة الخارجية على الحسابات والرقابة المصرفية نحو تحقيق الغاية المشتركة وهى المحافظة على الأموال وتنميتها بالحق والمساهمة فى تطوير الأداء إلى الأفضل .

(٧)- الاطمئنان من وجود الرقابة الشرعية والاستفادة من تقاريرها المختلفة فى مجال الرقابة الداخلية الشاملة .

(٨)- الاطمئنان من تطبيق المصرف الإسلامى لأحدث الأساليب والسبل فى تقديم الخدمات وأداء الأعمال المصرفية والاستثمارية والتمويلية .

(٩)- الاطمئنان من التزام العاملين بالمصرف الإسلامى بالقيم والمثل والأخلاق والسلوكيات السوية باعتبارها من أساسيات نجاح العمل المصرفى الإسلامى ولها دور فعال فى رفع مستوى الأداء الوظيفى .

(٣/٣) ـ نطاق المراجعة والرقابة الداخلية فى المصارف الإسلامية

يشمل نطاق المراجعة والرقابة الداخلية فى المصرف الإسلامى ما يلى :

أولاً : تقويم وتطوير نظم الضبط الداخلى طبقاً للأصول العلمية والعملية .

ثانياً : التدقيق الحسابى والمحاسبى على المستندات والدفاتر والسجلات وما فى حكم ذلك فى ضوء أسس ومعايير محاسبة ومراجعة المصارف الإسلامية .

ثالثاً : المراجعة الإدارية التى تتعلق بتحليل وتقويم الأهداف والسياسات والخطط والبرامج واللوائح .... ونحو ذلك وتطويرها إلى الأفضل ، وإعداد الدراسات والبحوث وتقديم المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات الإدارية برشد .

رابعاً : إعداد التقارير وتقديم التوصيات اللازمة لمعالجة الملاحظات وتطوير الأداء إلى الأفضل ، ومتابعتها طبقاً لنظام التغذية العكسية بالمعلومات .

وتشمل عمليات المراجعة والرقابة كافة أنشطة المصرف الإسلامى والتى تتلخص فى الآتى :

- عمليات الخدمات المصرفية .
- عمليات الحسابات الاستثمارية (مصادر الأموال) .
- عمليات الاستثمار والتمويل .
- عمليات الاستثمار المباشر .

وتأسيساً على هذا النطاق سوف نتناول فى الصفحات التالية نماذج لبرامج المراجعة والرقابة الداخلية لعينة مختارة من أنشطة المصرف الإسلامى على سبيل المثال للاسترشاد بها فى التطبيق العملى .

(٤/٣) ـ دليل إرشادات المراجعة والرقابة الداخلية على أنشطة الخدمات المصرفية

تهدف هذه البرامج إلى بيان الإجراءات التنفيذية للمراجعة والرقابة الداخلية على الخدمات المصرفية التى يقدمها المصرف الإسلامى طبقاً لنظم العمل الداخلية فى ضوء القواعد واللوائح الداخلية والقرارات والتعليمات الواردة من البنوك المركزية (مؤسسات النقد) التى تضبط ذلك .

كما تتضمن البرامج معلومات عن النشاط الخاضع للمراجعة والرقابة وتبعيته ونوع المراجعة والرقابة ، وحجم العينة ، وبداية ونهاية عملية المراجعة والرقابة ... ، وكذلك أدلة الإثبات المختارة وأسلوب المراجعة والرقابة المناسب لكل مرحلة ولكل نشاط وعملية .

ونظراً لضيق المقام فسوف نختار بعض الخدمات المصرفية على سبيل المثال والتى تعتبر نماذج يسترشد بها فى المراجعة والرقابة على الأنشطة التى لم تقع فى نطاق العينة ، ومن الأنشطة المختارة ما يلى :

- الحسابات الجارية .
- الصرف الأجنبى .
- خطابات الضمان .
- الإعتمادات المستندية .

وفى الصفحات التالية نماذج لبرامج المراجعة والرقابة الداخلية لهذه الأنشطة .

مصرف ... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	برنامج المراجعة والرقابة الداخلية للحسابات الجارية عن الفترة من .... إلى	شعار المصرف
- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :	
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :	
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :	
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :	
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :	

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
أولاً	تقويم نظام الضبط الداخلى ، ويشمل ما يلى:		
	ـ الاطلاع عن التوصيف الوظيفى وحدود السلطات والمسئوليات المتعلقة بعمليات فتح الحساب الجارى .	التوصيف الوظيفى	الإطلاع
	ـ الاطلاع عن دورة سير العمل والاطمئنان من تقسيم العملية بين أكثر من موظف .	نظم العمل	الإطلاع
	ـ متابعة تسلسل العمل والوقوف على أسباب تعطل أو تأخر الإجراءات وشكاوى العملاء من ذلك.	المذكرات	الدراسة
	ـ دراسة سبل تطوير سرعة إنجاز خدمات الحسابات الجارية بسرعة باستخدام أساليب التقنية المعاصرة .	المذكرات	الدراسة
ثانياً	المراجعة الداخلية ، وتشمل ما يلى :		
	ـ المراجعة المستندية لعمليات الحسابات الجارية مثل : قسائم الإيداع ، أذون صرف الشيكات ونحو ذلك من المستندات .	المستندات	المراجعة
	ـ مراجعة حافظة المستندات من الناحية الشكلية واللائحية والمصرفية ولاسيما التواريخ .	المستندات	المراجعة
	ـ مراجعة استفياء الشيكات للأختام والتوقيعات.	المستندات	المراجعة
المراجع / المراقب الداخلى		يعتمد مدير إدارة الرقابة الداخلية	

مصرف ... الإسلامى	تابع/ برنامج المراجعة والرقابة الداخلية	شعار المصرف
إدارة الرقابة الداخلية	للحسابات الجارية	
	عن الفترة من........... إلى	

- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
	تابع/برنامج المراجعة والرقابة الداخلية للحسابات الجارية		
	ـ مراجعة صحة التوجيه المحاسبى لعمليات الحسابات الجارية طبقاً لأسس ومعايير المحاسبة والمراجعة .	أسس ومعايير المحاسبة	المراجعة
	ـ المطابقة الحسابية بين إجمالى أرصدة الحسابات الجارية مع الحساب الإجمالى لهم ومع المصادقات.	موازين المراجعة	المطابقة
ثالثاً	المراجعة الإدارية ، وتشمل ما يلى : ـ التأكد من تطبيق القواعد والسياسات والنظم والإجراءات المعتمدة من إدارة المصرف .	القواعد والسياسات والنظم	المراجعة
	ـ التأكد من عدم وجود تجاوزات لحدود التوقيعات بالنسبة لرئيس القسم ومدير الفرع ومدير المصرف.	المذكرات	المراجعة

	ـ التأكد من وجود موافقات من السلطات العليا بالنسبة للحالات الشاذة المخالفة للنظم واللوائح .	قرارات الإدارة العليا	التقويم
	ـ دراسة وبحث المشكلات المتعلقة بالحسابات الجارية وضوابط معالجتها .	المذكرات	التقويم
	ـ إجراء التحليل المحاسبى والمالى والمصرفى لعمليات الحسابات الجارية للاطمئنان من تحقيق المخطط وبيان الفروق ودراستها واقتراح سبل التطوير إلى الأحسن باستخدام المعايير والمؤشرات المناسبة .	الموازين والحسابات والموازنات	الدراسة
	ـ الإطلاع على تقارير الرقابة الشرعية إن وجدت للاستفادة من ملاحظاتها .	تقارير الرقابة الشرعية	الإطلاع

المراجع / المراقب الداخلى

يعتمد

مدير إدارة الرقابة الداخلية

مصرف ... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	تابع /برنامج المراجعة والرقابة الداخلية للحسابات الجارية عن الفترة من .... إلى............	شعار المصرف

- اسم الفرع :
- اسم الإدارة :
- اسم الملف :
- نوع المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :
- اسم مدير الفرع :
- اسم مدير الإدارة :
- اسم الموظف المسئول :
- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
سابعاً	تابع/ برنامج المراجعة والرقابة الداخلية للحسابات الجارية إعداد التقارير والتوصيات ، ويشمل ما يلى : ـ حصر أهم الملاحظات التى ظهرت عند التدقيق وإثباتها فى السجل الخاص بها . ـ مناقشة الملاحظات مع الموظف المختص والحصول منه على الإيضاحات وتسوية ما يمكن تسويته منها . ـ إعداد التقارير والتى تتضمن الملاحظات التى لم تسوى بعد متضمنة الإرشادات للتسويات وتقديم التوصيات لتطوير الأداء إلى الأفضل . ـ متابعة التقارير للاطمئنان من اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية الملاحظات والأخذ بالتوصيات	 سجل الملاحظات سجل الملاحظات التقارير التقارير	 الحصر ولإثبات المناقشات الإعداد المتابعة
المراجع / المراقب الداخلى		يعتمد مدير إدارة الرقابة الداخلية	

مصرف ... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	تابع / برنامج المراجعة الرقابة الداخلية للصرف الأجنبى عن الفترة من .... إلى	شعار المصرف

- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
	تابع/ برنامج مراجعة ومراقبة عمليات الصرف الأجنبى * الجوانب المصرفية الفنية . * الجوانب الحسابية للقيمة المعادلة وسعر الصرف والعملات والمصاريف الإدارية .	التشريعات المصرفية	الإطلاع
	ـ المراجعة المحاسبية لعمليات الصرف الأجنبى للاطمئنان من صحة التوجيه المحاسبى طبقاً لأسس ومعايير المحاسبة والمراجعة المتعارف عليها .	أسس ومعايير المراجعة	المراجعة المراجعة
	ـ المطابقة اليومية والشهرية بين حسابات الصرف والعمولات والمصاريف الإدارية طبقاً لأسس النظام المحاسبى ، ومراجعة المصادقات .	النظام المحاسبى المصادقات	المطابقة

ثالثاً	المراجعة الإدارية ، وتشمل ما يلى :		
	ـ الاطمئنان من تطبيق القوانين واللوائح والتعليمات التى تحكم عمليات الصرف الأجنبى .	القوانين واللوائح	الإطلاع
	ـ الاطمئنان من وجود بيان أسعار الصرف الواردة من البنك المركزى (مؤسسة النقد) .	أسعار الصرف	الإطلاع
	ـ التأكد من تطبيق القرارات والتعليمات والنظم ... ونحو ذلك .	القوانين واللوائح والتعليمات	المراجعة
	ـ التأكد من استيفاء التسلسل اللائحى فى التوقيعات وكذلك التسلسل التاريخى لكل عملية .	التوقيعات التواريخ	المراجعة
	ـ دراسة الحالات الشاذة عن الواجب إتباعه وتقويم المعالجات الخاصة بها .	مذكرات الحالات الشاذة	المراجعة

المراجع / المراقب الداخلى

يعتمد

مدير إدارة الرقابة الداخلية

مصرف ... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	برنامج المراجعة الرقابة الداخلية لخطابات الضمان عن الفترة من .... إلى	شعار المصرف

- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق

مصرف ... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	تابع / برنامج المراجعة الرقابة الداخلية لخطابات الضمان عن الفترة من .... إلى	شعار المصرف

- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
	تابع/برنامج مراجعة ومراقبة عمليات خطابات الضمان		
	* الجوانب المصرفية الفنية		
	* الجوانب الحسابية للعمولة والمصاريف		
	ـ المراجعة المحاسبية لعمليات الصرف الأجنبي الاطمئنان من صحة التوجيه المحاسبى طبقاً لأسس ومعايير المحاسبة والمراجعة المتعارف عليها .	أسس ومعايير المحاسبة /أسس ومعايير المحاسبة	المراجعة
	ـ المطابقة الحسابية اليومية / الشهرية بين الحسابات المتعلقة بخابات الضمان .	موازين المراجعة	المطابقة
	ـ الإطلاع على المصادقات الخاصة بعملاء خطابات الضمان .	المصادقات	المراجعة
	ـ مراجعة حالات خطابات الضمان .	خطابات الضمان	المراجعة
	ـ مراجعة القيود النظامية .	القيود النظامية	المراجعة

ثالثاً	المراجعة الإدارية ، وتشمل ما يلى :		
	ـ الاطمئنان من وجود القوانين واللوائح التى تضبط عمليات إصدار خطابات الضمان والالتزام بتطبيقها	القوانين واللوائح	المراجعة
	ـ التأكد من استيفاء التوقيعات طبقاً للتسلسل الوظيفى ونظم العمل ولائحة خطابات الضمان .	نظم العمل	الدراسة
	ـ دراسة الحالات الشاذة لخطابات الضمان وتقويم ما تم بشأنها من إجراءات .	مذكرات الحالات الشاذة	الإطلاع
	ـ الإطلاع على تقارير الرقابة الشرعية بخصوص خطابات الضمان للاستفادة منها .	تقارير الرقابة الشرعية	الإطلاع

المراجع / المراقب الداخلى	يعتمد مدير إدارة الرقابة الداخلية

مصرف ... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	تابع / برنامج المراجعة والرقابة الداخلية لخطابات الضمان عن الفترة من .... إلى	شعار المصر

- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
	تابع/ مراجعة ومراقبة عمليات خطابات الضمان		
	ـ إعداد المذكرات اللازمة لتطوير العمل فى قسم خطابات الضمان إلى الأفضل ولاسيما فيما يتعلق بمشاكل التسييل والمديونية .	المذكرات	الدراسات والبحوث
	ـ متابعة التقارير والمذكرات للإطمئنان من اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية الملاحظات والأخذ بالتوصيات .	التقارير المذكرات	المتابعة

المراجع / المراقب الداخلى	يعتمد مدير إدارة الرقابة الداخلية

شعار المصرف	برنامج المراجعة الرقابة الداخلية للإعتمادات المستندية عن الفترة من .... إلى	مصرف ... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية

- اسم الفرع :
- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :
- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :
- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :
- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :
- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
أولاً	تقويم نظام الضبط الداخلى ، ويشمل ما يلى :		
	ـ الاطمئنان من تقسيم عمليات فتح الإعتماد المستندى بين أكثر من موظف وفقاً للتوصيف الوظيفى ونظم العمل الداخلية .	التوصيف الوظيفى نظم العمل	الإطلاع
	ـ الإطلاع على دليل إجراءات تنفيذ عمليات فتح الإعتماد المستندى حسب نوعه وأنها تتم وفقاً لهذا الدليل واللوائح الداخلية .	دليل الإجراءات	الإطلاع
	ـ تقويم الدورات المستندية ونماذجها وكذلك السجلات والنماذج المتعلقة بفتح الإعتماد المستندى مع التركيز على السلطات والمسئوليات المنوطة بذلك حسب نوع كل اعتماد .	الدورات المستندية	التقويم
	ـ دراسة وتحليل معوقات العمل ومسببات تأخير تنفيذ الإجراءات اللازمة لفتح الإعتماد المستندى ودراسة سبل تذليلها .	الدراسة الميدانية	الدراسة والتحليل
	ـ تقديم الاقتراحات اللازمة لتقويم نظام الضبط الداخلى لعمليات فتح الإعتماد المستندى ومعالجة المشكلات العملية التى تظهر عند التطبيق .	المذكرات المذكرات	والدراسة

ثانياً	المراجعة الداخلية ، وتشمل ما يلى : (١) ـ عند فتح الإعتماد . ـ المراجعة المستندية للاطمئنان من استيفاء كافة الشروط الواجبة لفتح الإعتماد ، ومن أهم المستندات التى يجب مراجعتها : طلب الاستيراد ، الموافقات الخاصة الفاتورة المبدئية ، البنك المراسل ، مفاتيح الشفرة ، شروط التعامل ، تغطية الإعتماد ، نوع الإعتماد ، قيمة الإعتماد ، طلب فتح الإعتماد ، موافقة الجهات المعنية بالمصرف ... ونحو ذلك .	المستندات	المراجعة المستندية
المراجع / المراقب الداخلى		يعتمد مدير إدارة الرقابة الداخلية	

مصرف ... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	تابع / برنامج المراجعة الرقابة الداخلية للإعتمادات المستندية عن الفترة من .... إلى	شعار المصرف

- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
	تابع / برنامج المراجعة الرقابة الداخلية للإعتمادات المستندية		
	ـ الاطمئنان من استيفاء التوقيعات على قرارات الموافقة على فتح الإعتمادات وإعطاء الائتمانات حسب لائحة ونظم العمل بالمصرف .	اللوائح ونظم العمل	الإطلاع
	ـ دراسة وتحليل الحالات الشاذة للاعتمادات المستندية وبيان أسبابها ، وتقويم ما تم بشأنها من إجراءات وموافقات .	المذكارات	الدراسة والتحليل
	ـ الإطلاع على تقارير الرقابة الشرعية بشأن عمليات فتح الإعتمادات المستندية للاستفادة منها .	تقارير الرقابة الشرعية	الإطلاع
	ـ القيام بالدراسات والبحوث والتحليل المالى والمحاسبى والمصرفى لعمليات الإعتمادات المستندية وإجراء المقارنات بين الفعلى والمخطط ودراسة وتحليل أسباب الانحرافات واقتراح سبل التطوير إلى الأحسن .	الموازنات القوائم المالية التقارير	الدراسة والتحليل

رابعاً	إعداد التقارير وتقديم التوصيات ، ويشمل ما يلى :		
	ـ حصر أهم الملاحظات التى ظهرت خلال عمليات المراجعة والفحص والتحليل والتقويم ، وإثباتها فى سجل الملاحظات الخاص بها تمهيداً لمناقشتها .	سجل الملاحظات	الحصر والإثبات
	ـ مناقشة الملاحظات مع الموظف المختص بهدف الحصول منه على الإيضاحات التى تساعد فى تسويتها ، واستقراء أهم أسبابها حتى يمكن تجنبها فى المستقبل .	سجل الملاحظات	المناقشات
	ـ إعداد التقارير متضمنة الملاحظات التى لم تسوى بعد واقتراح أهم التوصيات اللازمة للتسويات .	التقارير	الإعداد

المراجع / المراقب الداخلى

يعتمد

مدير إدارة الرقابة الداخلية

مصرف ... الإسلامى	تابع / برنامج المراجعة الرقابة الداخلية	شعار المصرف
إدارة الرقابة الداخلية	للإعتمادات المستندية	
	عن الفترة من .... إلى	

- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
	تابع / برنامج المراجعة الرقابة الداخلية للإعتمادات المستندية		
	ـ إعداد المذكرات اللازمة لتطوير الأداء فى قسم الإعتماداتالمستندية إلى الأفضل .	المذكرات	الإعداد
	ـ إعداد دراسات خاصة عن مشاكل المديونية وعدم الوفاء بالالتزامات المتعلقة بالإعتماداتالمستندية .	الدراسات	الإعداد
	ـ متابعة سير التقارير والمذكرات والدراسات للاطمئنان من اتخاذ اللازم للاستفادة منها فى مجال تسوية الملاحظات وتطوير الأداء فى ضوء التوصيات المقترحة.	التقارير	المتابعة
	المراجع / المراقب الداخلى	يعتمد مدير إدارة الرقابة الداخلية	

(٥/٣) ـ دليل إرشادات المراجعة والرقابة الداخلية على أنشطة الحسابات الاستثمارية فى المصارف الإسلامية (مصادر الأموال) .

تهدف هذه البرامج بصفة أساسية إلى بيان الإجراءات التنفيذية للمراجعة والرقابة الداخلية على نشاط تجميع المدخرات من خلال أدواتها المختلفة ومن أهمها : حسابات التوفير الاستثمارى ، وحسابات الاستثمار لآجال مختلفة ، والصكوك الاستثمارية وأسهم صناديق الاستثمار وذلك طبقاً لنظم العمل الداخلية واللوائح والأسس والقواعد والعقود والوثائق وما فى حكم ذلك .

كما يدخل فى نطاق ذلك القيام بالدراسات والبحوث حول إعداد التحليل المالى والمحاسبى والمصرفى ، والموازنات التقديرية ، ومقارنة الفعلى بالمخطط وبيان الانحرافات وتحليلها وبيان أسبابها وتقديم الاقتراحات والتوصيات للتطوير إلى الأفضل .

ويجب أن تتضمن فى هذه البرامج المعلومات الأساسية الآتية:

ـ طبيعة النشاط الخاضع للمراجعة والرقابة الداخلية .

ـ نوع المراجعة والرقابة : شاملة أم بالعينة ، دائمة أم متقطعة .

ـ حجم العينة فى حالة المراجعة غير الشاملة .

ـ تاريخ بداية المراجعة والرقابة .

ـ تاريخ الانتهاء من المراجعة والرقابة .

ـ أدلة الإثبات المناسبة حسب طبيعة العملية محل المراجعة والرقابة .

ـ أسلوب الرقابة المختار حسب طبيعة العملية مجل المراجعة والرقابة .

وفى الصفحات التالية بعض النماذج المقترحة لبرامج المراجعة والرقابة الداخلية على سبيل المثال للاسترشاد بها فى التطبيق العملى .

مصرف... الإسلامى	تابع / برنامج المراجعة والرقابة الداخلية
إدارة الرقابة الداخلية	لحسابات التوفير الاستثمارى
	عن الفترة من .... إلى ....
- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المرجعة والرقابة :

مصرف... الإسلامى برنامج المراجعة والرقابة الداخلية

إدارة الرقابة الداخلية لحسابات التوفير الاستثمارى

عن الفترة من .... إلى ....

شعار المصر

- اسم الفرع : - اسم مدير الفرع :

- اسم الإدارة : - اسم مدير الإدارة :

- اسم الملف : - اسم الموظف المسئول :

- نوع المراجعة والرقابة : - تاريخ بداية المراجعة والرقابة :

- حجم العينة : - تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
أولاً	تقويم نظام الضبط الداخلى ، ويشمل ما يلى :		
	ـ الإطلاع على دورة فتح حساب التوفير الاستثمارى والاطمئنان من أنها مقسمة بين أكثر من موظف وفقاً للتوصيف الوظيفى بالمصرف .	التوصيف الوظيفى	الإطلاع
	ـ الإطلاع على نماذج الدورة المستندية لحسابات التوفير الاستثمارى ومتابعة خط سيرها من بداية فتح الحساب حتى قفله .	الدورة المستندية	الإطلاع
	ـ الإطلاع على القرارات والتعليمات ونحوها التى تنظم وتضبط حركة حسابات التوفير الاستثمارى من حيث قيمة الإيداع والعائد والتوكيلات بذلك	القرارات والتعليمات المصرفية	الإطلاع

أسلوب التدقيق	أدلة الإثبات المطلوبة	الإجراءات التنفيذية	م
		تابع/برنامج المراجعة والرقابة حسابات التوفير الاستثمارى	
التحليل المالى والمحاسبى	حسابات التوفير الاستثمار ى	ـ إجراءات التحليل المالى والمحاسبى والمصرفى على حركة حسابات التوفير الاستثمارى وأثرها على موارد المصرف واستخداماتها ومقارنة الفعلى بالمخطط .	
		إعداد التقارير والتوصيات ، ويشمل ما يلى :	رابعاً
الحصر	سجل الملاحظات	ـ حصر أهم الملاحظات والتجاوزات وتحليلها ومناقشتها مع الموظف المختص وتسوية ما يمكن تسويته منها .	
العرض	التوصيات	ـ اقتراح أهم التوصيات والإرشادات لمعالجة الملاحظات ولتطوير الأداء إلى الأفضل والانضباط التام بالقواعد واللوائح والنظم وما فى حكم ذلك .	
الإعداد	التقارير	ـ إعداد التقارير التى تتضمن الملاحظات التى لم تسوى مقرونة بالإرشادات والتوصيات اللازمة .	
المتابعة	التقارير	ـ متابعة التقارير للاطمئنان من اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية الملاحظات والأخذ بالتوصيات وفقاً لنظام التغذية العكسية بالمعلومات .	
الإعداد	الدراسات والبحوث	ـ عمل دراسات وبحوث حول تطوير نظام حسابات التوفير الاستثمارى فى ضوء المستجدات المعاصرة	

المراجع / المراقب الداخلى   يعتمد

مدير إدارة الرقابة الداخلية

مصرف... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	برنامج المراجعة والرقابة الداخلية للحسابات الاستثمارية عن الفترة من .... إلى	شعار المصرف

- اسم الفرع :
- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :
- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :
- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :
- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :
- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
أولاً	تقويم نظام الضبط الداخلى ، ويشمل ما يلى :		
	ـ الإطلاع على دورة فتح الحساب الاستثمارى والاطمئنان من أن العمل مقسم بين أكثر من موظف طبقاً للتوصيف الوظيفى ونظم العمل .	التوصيف الوظيفى نظم العمل	الإطلاع
	ـ دراسة الدورة المستندية لعمليات الحساب الاستثمارى ومتابعة خط سيرها من بداية فتح الحساب حتى تصفيته أو غلقه .	الدورة المستندية	الدراسة والتقويم
	ـ الإطلاع على القرارات والتعليمات المصرفية والاستثمارية ونحو التى تنظم وتضبط حركة الحسابات الاستثمارية من حيث السحب والإيداع وكذلك الإطلاع على التوكيلات التى تخول ذلك .	القرارات التعليمات المصرفية والاستمارية	الإطلاع
	ـ أى أمور أخرى ترتبط بنظام الضبط الداخلى للحسابات الاستثمارية .		الإطلاع

ثانياً	المراجعة الداخلية ، وتشمل ما يلى : ـ مراجعة مستندات فتح الحساب الاستثمارى مثل : طلب فتح الحساب ، مستند الإيداع ، مستند السحب بطاقة العميل .. وتشمل مراجعة الجوانب الآتية : ـ المراجعة المستندية ـ المراجعة المصرفية . ـ المراجعة الموضوعية .	المستندات والبطاقات والنماذج	المراجعة
المراجع / المراقب الداخلى		يعتمد مدير إدارة الرقابة الداخلية	

مصرف... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	تابع / برنامج المراجعة والرقابة الداخلية للحسابات الاستثمارية عن الفترة من .... إلى	شعار المصرف

- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
	تابع / برنامج المراجعة والرقابة على عمليات الحسابات الاستثمارية		
	ـ مراجعة التوجيه المحاسبى والترحيل إلى الحسابات الخاصة بالمستثمرين .	أسس ومعايير المحاسبة	المراجعة المحاسبية
	ـ مراجعة حساب العوائد الخاصة بكل حساب استثمارى طبقاً للقرارات والعقود والفتاوى الشرعية .	قرارات حساب العوائد	المراجعة الحسابية
	ـ إجراء المطابقات اليومية الشهرية للحسابات حسب النظام المحاسبى المطبق .	الحسابات وموازين المراجعة	المطابقات
	ـ مراجعة المصادقات المرسلة إلى أصحاب الحسابات الاستثمارية .	المصادقات	المراجعة
ثالثاً	المراجعة الإدارية ، وتشمل ما يلى :		
	ـ التأكد من تطبق نظم وقواعد وعقود الحسابات الاستثمارية من حيث الحد الأدنى ، وأسس كسر الوديعة ، وأسس حساب العوائد ... ونحو ذلك .	النظم والقواعد والعقود	المراجعة
	ـ التأكد من تطبيق التعليمات الواردة من أصحاب الحسابات الاستثمارية بخصوص التعامل مع حساباتهم	تعليمات أصحاب الحسابات الاستثمارية	المراجعة
	ـ التأكد من موافقة الإدارة العليا على حالات التجاوزات إن وجدت ، والعوائد المتميزة .	تعليمات الإدارة العليا	الإطلاع
	ـ ـ إجراء الدراسات والتحليل المالى والمحاسبى والمقارنات بين المخطط والفعلى وبيان الانحرافات وتحليل أسبابها	تقارير الرقابة الشرعية القوائم المالية الموازنات	الإطلاع الدراسات والتحليل والتقويم

المراجع / المراقب الداخلى

يعتمد

مدير إدارة الرقابة الداخلية

مصرف... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	تابع / برنامج المراجعة والرقابة الداخلية للحسابات الاستثمارية عن الفترة من .... إلى	شعار المصرف

- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
	تابع / برنامج المراجعة والرقابة على عمليات الحسابات الاستثمارية		
	ـ عمل دراسات عن تطوير نظم العمل فى ضوء التطورات المعاصرة المستجدة .	نظم العمل	الدراسات
رابعاً	إعداد التقارير والتوصيات ، ويشمل ما يلى :		
	ـ حصر الملاحظات التى ظهرت عند مراجعة وتحليل وتقويم عمليات الحسابات الاستثمارية وإثباتها فى سجل الملاحظات .	سجل الملاحظات	الحصر والإثبات
	ـ مناقشة الملاحظات مع الموظفين المعنيين وتسوية ما يمكن تسويته أولاً بأول ، وبيان أسبابها .	سجل الملاحظات	المناقشات
	ـ إعداد التقارير المذكرات التى تتضمن الملاحظات التى لم تسوى مع بيان التوصيات اللازمة للتسويات .	التقارير والمذكرات	الإعداد
	ـ إعداد المذكرات اللازمة لتطوير العمل إلى الأفضل فى ضوء التطورات الحديثة ولاسيما مسألة إصدار صكوك استثمارية جديدة .	المذكرات	الإعداد
	ـ متابعة التقارير والمذكرات للاطمئنان من اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية الملاحظات والأخذ بالتوصيات المقترحة .	التقارير والمذكرات	

	المتابعة التبادل	التقارير الأخرى	ـ تبادل التوصيات مع المراقب الشرعى ومع مراقب الحسابات الخارجى إن وجد من قبيل التنسيق والتكامل .	
المراجع / المراقب الداخلى		يعتمد مدير إدارة الرقابة الداخلية		

(٦/٣) ـ دليل إرشادات المراجعة والرقابة على أنشطة صناديق الاستثمار الإسلامية

❖ طبيعة صناديق الاستثمار الإسلامية .

تعتبر صناديق الاستثمار الإسلامية أحد الوسائل لتجميع المدخرات واستثمارها فى المجالات المختلفة وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، وقد تكون الجهة المنشأة لها أحد المصارف الإسلامية أو مجموعة من رجال المال والأعمال ، ويطرح الصندوق مجموعة من الوحدات الاستثمارية يطلق عليها : الصكوك الاستثمارية ، ويتولى إدارة الصندوق جهة فنية متخصصة وفقاً لعقد الوكالة .

وتتمثل أطراف الصندوق فى الآتى : الجهة المنشأة وأصحاب الصكوك الاستثمارية وكذلك الجهة المنوطة بالإدارة ويحكم هذه الأطراف مجموعة من العقود الشرعية مثل عقد المضاربة وعقد الوكالة وعقد التملك وعقد الجعالة .

❖ أنشطة صناديق الاستثمار الإسلامية .

من أهم أنشطة صناديق الاستثمار الإسلامية ما يلى :

[١] ـ إصدار الصكوك الاستثمارية وفقاً للقوانين والنظم واللوائح وكذلك وفقاً لفقه المضاربة المطلقة أو المقيدة وحسب نوع الصندوق .

[٢] ـ استثمار الأموال المجمعة طبقاً للضوابط الشرعية والصيغ الاستثمارية ومنها :

ـ تكوين محفظة الأوراق المالية (استثمار غير مباشر) .

ـ المساهمة فى مشروعات استثمارية (استثمار مباشر) .

[٣] ـ تقويم الصكوك الاستثمارية على فترات دورية حتى يمكن تحديد قيمة الصك لمن يريد التخارج من الصندوق وذلك وفقاً للضوابط الشرعية والأسس الاستثمارية والمحاسبية .

[٤] ـ قياس عوائد الاستثمارات وتوزيعها بين أصحاب الوحدات الاستثمارية وبم المساهمين فى الصندوق حسب الضوابط والأسس والمعايير والشروط الواردة فى لائحة الصندوق .

[٥] ـ المتابعة المستمرة والرقابة وتقويم الأداء لأنشطة الصندوق للاطمئنان من سلامة الأعمال والأداء .

وليس هذا هو المجال لتناول هذه الأنشطة وغيرها بالتفصيل ولكن التركيز والاهتمام على جوانب المراجعة والرقابة الداخلية على هذه الأنشطة .

◈ أهمية وهداف المراجعة والرقابة على أنشطة صناديق الاستثمار الإسلامية .

يجب أن تخضع أنشطة ومعاملات صناديق الاستثمار الإسلامية للمراجعة والرقابة الشرعية والمالية والاستثمارية بسبب تعدد مصالح الجهات المرتبطة بها ، وأن كل جهة فى أشد الحاجة إلى الاطمئنان من سلامة تلك المعاملات وعدم المساس بحقوقها ، وكذلك التأكد من السلامة الشرعية والقانونية والاستثمارية ... ونحو ذلك.

ويؤكد هذه الأهمية ما يلى :

(١) ـ ضرورة الاطمئنان من التزام الصندوق بأحكام ومبادىء الشريعة الإسلامية ، وهذا يوجب : الرقابة الشرعية والشعبية والمجتمعية ....

(٢) ـ ضرورة الاطمئنان من السلامة القانونية لمعاملات وعقود الصندوق وأنها تتم وفقاً للقوانين والقرارات والتعليمات الواردة من الجهات الحكومية مثل : هيئة سوق المال ، ومؤسسة النقد (البنك المركزى) ، ومصلحة الشركات ونحو ذلك ، والتى تختلف من دولة إلى أخرى ، وهذا يوجب :الرقابة القانونية والمصرفية

(٣) ـ ضرورة الاطمئنان من أن أموال المشتركين قد جمعت بالحق ووظفت بالحق طبقاً لأسس ومعايير وصيغ الاستثمار والتمويل الإسلامية والفنية والمصرفية وهذا يوجب : الرقابة الاستثمارية .

(٤) ـ ضرورة الاطمئنان من أن عمليات القبض والصرف والإيداع والسحب ونحو ذلك قد روجعت قبل وبعد تنفيذها مستندياً وحسابياً ومحاسبياً ولائحياً ... وهذا يوجب الرقابة المالية الداخلية .

(٥) ـ ضرورة الاطمئنان من صحة القياس والإفصاح المحاسبى عن الحقوق المالية لأطراف الصندوق ، وكذلك الاطمئنان إلى سلامة المركز المالى ونتائج الأعمال وتوزيعها بالحق ... وهذا يوجب : الرقابة الخارجية على حسابات الصندوق من قبل المدقق الخارجى .

(٦) ـ ضرورة تقويم الأداء على فترات دورات قصيرة ، وكذلك تحديد صافى قيمة الوحدة الاستثمارية لمساعدة المشتركين لاتخاذ القرارات الاستثمارية الإبقاء أو التخارج ، وهذا يوجب : الرقابة الإدارية .

وتأسيساً على هذه الأهمية يجب أن يكون هناك منهجاً وإطاراً متكاملاً لنظم المراجعة والرقابة الشرعية والمالية على صناديق الاستثمار الإسلامية يحكمه التنسيق والتكامل والتعاون .

◈ نماذج وبرامج المراجعة والرقابة على أنشطة صناديق الاستثمار الإسلامية .

تهدف هذه النماذج إلى بيان الإجراءات التنفيذية التى يسير عليها المراجع والمراقب الداخلى فى تدقيق عمليات صناديق الاستثمار الإسلامى ، وهى لا تختلف عن السابق بيانه من قبل والتى تتلخص فى الآتى :

(١) ـ تقويم نظم الضبط الداخلى ، مع التركيز على :

ـ التوصيف الوظيفى والسلطات والمسئوليات للعاملين فى الصندوق .

ـ إجراءات تسلسل العمل سواء بالنسبة للإصدارات أو حساب العوائد أو التقويم والبيع .

ـ مسار الدورات المستندية لعمليات الإصدار والعوائد والانسحابات .

ـ سلطات التوقيع والإعتماد للعمليات السابقة .

ـ أى إجراءات أخرى لازمة حسب الأحوال .

(٢) ـ المراجعة (التدقيق) الداخلية ، مع التركيز على :

ـ المراجعة المستندية للتحقيق من صحة المستند من الناحية الشكلية والموضوعية .

ـ المراجعة الحسابية للعمليات وبصفة خاصة حساب العوائد والتقويم .

ـ المراجعة الموضوعية الفنية وفقاً للمعايير والمؤشرات .

ـ المراجعة المحاسبية وصحة المعالجات المحاسبية فى الدفاتر والسجلات والبطاقات .

ـ المصادقات والمطابقات للمشتركين أصحاب الوحدات الاستثمارية .

ـ أى إجراءات أخرى لازمة .

(٣) ـ المراجعة الإدارية ، مع التركيز على :

ـ التحقق من تطبيق السياسات والأسس والمعايير والنظم والإجراءات المتعلقة بمعاملات الصندوق .

ـ التحقق من عدم وجود تجاوزات للسلطات .

ـ مطابقة الأداء الفعلى بالمخطط وبيان الانحرافات وتحليلها وتقديم الاقتراحات اللازمة للعلاج .

ـ التحليل المالى والاستثمارى للقوائم المالية للصندوق باستخدام المعايير والمؤشرات المناسبة .

ـ تقويم الأداء باستخدام المعايير والمؤشرات المناسبة .

ـ دراسة وتحليل المشكلات الإدارية وتجهيز البيانات والمعلومات التى تساعد فى معالجتها .

ـ أى إجراءات أخرى لازمة .

وتوضع هذه الإرشادات فى صورة برنامج مراجعة ورقابة على النحو المبين بالصفحة التالية .

إيضاح: يصلح هذا البرنامج لكل نشاط أو عملية حسب الأحوال مع بعض التعديلات البسيطة .

(٤) ـ إعداد التقارير والتوصيات : ويشمل ما يلى :

ـ يقوم المراجع والمراقب الداخلى بعد الانتهاء من سجل عمليات المراجعة والفحص السابق بحصر الملاحظات أهم الملاحظات التى ظهرت عند مراجعة الإصدارات والتقارير المناقشة .

ـ مناقشة الملاحظات مع الموظف المختص وتسوية ما يمكن تسويته منها .

ـ إعداد تقرر بالملاحظات التى لم تسوى وترسل إلى الجهات المعنية بعملية الإصدارات .

ـ متابعة سير التقارير للاطمئنان من تسوية الملاحظات والأخذ بالتوصيات .

(٧/٣) ـ دليل إرشادات المراجعة والرقابة الداخلية على أنشطة استثمار والتمويل فى المصارف الإسلامية

◈ طبيعة أنشطة الاستثمار والتمويل فى المصارف الإسلامية .

يعتبر قطاع الاستثمار من أهم أنشطة المصرف الإسلامى بصفة عامة فهو الذى يميزه عن غيره من المصارف التقليدية ، حيث يقوم بتوظيف مدخرات المسلمين حسب قواعد وأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، ومن أهم صيغ الاستثمار الإسلامية : المضاربة والمشاركة والمرابحة والسلم والاستصناع والإجارة ، كما أجاز الفقهاء أى صيغة مستحدثة لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

ويقوم المصرف الإسلامى بتوظيف الأموال حسب خطة استثمارية موضوعة وفقاً للأهداف الاستثمارية المنشودة ، ثم تحول هذه الخطة إلى برامج وإجراءات تنفيذية فى ضوء مجموعة من الأسس والسياسات الاستثمارية الإسلامية ، ومن ثم يتطلب الأمر تحقيق المراجعة والرقابة الفعالة على وضع الخطط الاستثمارية للتأكد من أنها وضعت حسب الأسس والسياسات والنظم المعتمدة شرعاً وهذه تسمى بالرقابة المانعَة ، يلى ذلك الرقابة على إجراءات التنفيذ وذلك لاكتشاف الانحرافات والتجاوزات عن الخطط الاستثمارية أولاً بأول وتشخيص واقتراح سبل التصحيح والتقويم وهذه تسمى بالرقابة المالية الداخلية المتزامنة ، كما أنه بعد تنفيذ الخطط الاستثمارية يلزم الأمر تقويم الأداء الفعلى لإبداء الرأى عن ما إذا كانت الأهداف الاستثمارية للمصرف الإسلامى قد حققت وبيان الإيجابيات والعمل على تنميتها وإبراز السلبيات لعلاجها وهذه الرقابة تسمى بالرقابة بعد التنفيذ ، ويعنى ذلك أن نشاط الاستثمار والتمويل فى المصرف الإسلامى يجب أن يخضع للرقابة السابقة والمتزامنة واللاحقة حتى يمكن تجنب الأخطاء والانحرافات أو تقليلها بقدر الإمكان وهذا من الموجبات طبقاً للقاعدة ، ما لا يتم الواجب إلاّ به فهو واجب .

وتتولى إدارة الرقابة الداخلية بالمصرف الإسلامى وضع خطة للمراجعة والرقابة على أنشطة قطاع الاستثمار والتمويل ، ثم تترجم هذه الخطة إلى برامج مراجعة ورقابة تنفيذية لتكون المرشد والموجه للمراجع والمراقب الداخلى فى أعمالهما

وسوف نعرض فى الصفحات التالية نماذج مختارة من برامج المراجعة والرقابة الداخلية وذلك بعد بيان الأهداف العامة لعمليات المراجعة والرقابة لعمليات الاستثمار والتمويل كما تقوم بها المصارف الإسلامية ، وسوف يتم التركيز على صيغ المرابحة والمشاركات كنماذج يسترشد بها فى مراجعة ومراقبة صيغ الاستثمار والتمويل الأخرى .

◆ أهداف المراجعة والرقابة الداخلية على أنشطة الاستثمار والتمويل فى المصارف الإسلامية .

تتمثل الأهداف الأساسية للمراجعة والرقابة الداخلية على أعمال أنشطة الاستثمار والتمويل فى المصارف الإسلامية فى الآتى :

(١) ـ الاطمئنان من أن المصرف لديه خطة استثمار وتمويل ذات أهداف محددة منبثقة من مقاصده الأساسية .

(٢) ـ الاطمئنان من وجود مجموعة الأسس والسياسات الاستثمارية واللوائح الموضوعة حسب المعايير الإسلامية لتعتبر المرشد عند اتخاذ القرارات الاستثمارية ، والإدارية ، كما تعتبر المقياس لتقويم الأداء الاستثمارى .

(٣) ـ الاطمئنان من وجود دليل الفتاوى الشرعية لأعمال الاستثمار والتمويل ليعتبر المرجع عند الموافقة على القرارات الاستثمارية ، وكذلك التأكد من وجود رقابة شرعية تفصح عن مدى الالتزام بالفتاوى والقرارات الشرعية لعمليات الاستثمار والتمويل وأن المسائل المستجدة التى ليس لها فتاوى لا تنفذ حتى يأتى بشأنها الرأى الفقهى ولا يتم الاجتهاد بشأنها من غير المختصين .

(٤) ـ الاطمئنان من أن العاملين فى هذا القطاع على دراسة وعلم وكفاءة بإجراءات تنفيذ خطط وبرامج الاستثمار والتمويل والالتزام بالضوابط الشرعية والاستثمارية والمصرفية .

(٥) ـ التيقن من أن أى عملية من عمليات تنفيذ الاستثمار تقسم بين أكثر من موظف ولا ينفرد بها موظف من أولها إلى آخرها، وذلك لتحقيق الضبط الداخلى ، كما أن حدود السلطات والمسئوليات واضحة حتى يمكن تطبيق مبادئ الإدارة بالأهداف وفق نظام محاسبة المسئولية .

(٦) ـ التأكد من تطبيق الأسس والسياسات والقرارات والنظم والتعليمات الواردة من البنك المركزى (مؤسسة النقد) وتقويم فعاليتها فى تحقيق الرقابة على توظيف الأموال مع التركيز على حدود التوقيعات والموافقة على الحالات الاستثنائية .

(٧) ـ تقويم التوجيه والتنظيم المحاسبى من حيث دقته وضبطه فى تحقيق الرقابة المحاسبية والإدارية ، وأن ما يخرجه من معلومات تساعد فى تحقيق التخطيط والرقابة وتقويم الأداء واتخاذ القرارات الإدارية .

(٨) ـ القيام بالتحليل المحاسبى والمالى والمصرفى للبيانات الواردة فى التقارير الشهرية لنشاط الاستثمار والتمويل باستخدام أساليب التحليل المتقدمة للوصول إلى مؤشرات الكفاءة والنمو والربحية ، ومدة الاستفادة من نتائج التحليل فى اتخاذ القرارات الاستثمارية المقبلة .

(٩) ـ إبداء الاقتراحات والتوصيات اللازمة لتطوير العمل فى مجال قطاع الاستثمار والتمويل إلى الأفضل بما يحقق مقاصد المصرف الإسلامى الاقتصادية والاجتماعية والدينية .

ويجب أن تؤخذ الأهداف السابقة عند تصميم برامج المراجعة والرقابة الداخلية على النحو الذى سوف نوضحه فى الصفحات التالية .

◆ نموذج برنامج المراجعة والرقابة الداخلية على عمليات المرابحة كما تقوم بها المصارف الإسلامية .

من صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامى المرابحة لأجل للآمر بالشراء كما تقوم بها المصارف الإسلامية ، حيث يتقدم العميل إلى المصرف الإسلامى بطلب شراء بضاعة بالمرابحة ، وبعد الدراسات المختلفة والموافقة يقوم المصرف الإسلامى بشراء البضاعة المطلوبة ، ثم يقوم بإعادة بيعها للعميل بأصل ثمنها مضافاً إليه هامش الربح المتفق عليه .

وتمر عمليات التمويل بالمرابحة بعدة مراحل طبقاً لسلسلة من الإجراءات ، ويستخدم فى تنفيذها مجموعة من العقود والمستندات ، ويجب على المراجع والمراقب الداخلى فهمها فهماً دقيقاً وعميقاً حتى يستطيع القيام بعمليات التدقيق والفحص والدراسة والتحليل والتقويم ، وليس هذا هو مجالنا للدخول فى تفاصيل ذلك ، ونطلب من القارئ الرجوع إلى المراجع المتخصصة .

ويتمثل الهدف من عملية المراجعة والرقابة الداخلية على عمليات المرابحة هو التحقق من صحة العمليات الحسابية والمحاسبية والمصرفية ، وكذلك الرقابة على صحة الإجراءات التى تمت ، وبيان المخالفات والأخطاء ودراسة أسبابها واقتراح سبل العلاج والتوصيات اللازمة لتطوير الأداء إلى الأفضل . وفى الصفحة التالية نموذج مقترح لبرنامج المراجعة والرقابة الداخلية للمرابحات كما تقوم بها المصارف الإسلامية يمكن الاسترشاد بها فى التطبيق العملى .

مصرف... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	تابع / برنامج المراجعة والرقابة الداخلية للمرابحـات عن الفترة من .... إلى	شعار
- اسم الفرع : - اسم الإدارة : - اسم الملف : - نوع المراجعة والرقابة : - حجم العينة :	- اسم مدير الفرع : - اسم مدير الإدارة : - اسم الموظف المسئول : - تاريخ بداية المراجعة والرقابة: - تاريخ نهاية المراجعة والرقابة:	

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق

	تابع / برنامج المراجعة والرقابة للمرابحات		
	* حساب سعر بيع البضاعة وهامش الربح .	عقد المرابحة	المراجعة الحسابية
	*حساب قيمة الأقساط ومقدار كل قسط وتواريخ السداد .		
	* حساب التأمين على البضاعة إن تطلب الأمر.		
	* حساب الأقساط المتأخرة عل العميل إن وجدت		
	ـ مراجعة التوجيه المحاسبى ويتمثل فى الآتى :	أسس المحاسبة على المرابحات	المراجعة الحسابية
	* القيد المحاسبى اليومى لعمليات المرابحة فى الدفاتر	الحسابات	
	* الترحيل إلى دفتر أستاذ العملاء المرابحة .	الحسابات	المراجعة
	* مطابقة أرصدة عملاء المرابحة على أرصدة حساباتهم فى الحسابات العامة شهرياً .	المصادقات	المراجعة
	* الترحيل إلى دفتر إستاذ موردى بضاعة المرابحة .		المراجعة
	* مطابقة المصادقات على حسابات مدينى المرابحة .		
ثالثاً	المراجعة الإدارية ، وتشمل ما يلى :		
	ـ التأكد من استكمال ملفات عملاء المرابحة من حيث الإشعارات وبوليصة التأمين وكعوب الرهن ونحو ذلك	ملفات العملاء	المراجعة
	ـ التأكد من وجود موافقة الإدارة العليا على حالات التجاوزات فى عقود المرابحة .	موافقات الإدارة العليا	المراجعة

المراجع / المراقب الداخلى

يعتمد

مدير إدارة الرقابة الداخلية

مصرف... الإسلامى	تابع / برنامج المراجعة والرقابة الداخلية	شعار المصرف
إدارة الرقابة الداخلية	للمرابحـات	
	عن الفترة من .... إلى	

- اسم الفرع :
- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :
- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :
- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :
- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :
- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
	تابع / برنامج المراجعة والرقابة للمرابحات ـ التحليل المحاسبى والمالى والمصرفى لحسابات المرابحات وتقويم أدائها . ـ مقارنة الأداء الفعلى بالمخطط ، وبيان الانحرافات وتحليل أسبابها وتقديم التوصيات للعلاج وللتطوير إلى الأحسن . ـ الإطلاع على تقارير الرقابة الشرعية	قوائم حسابات المرابحات الموازنات الحسابات الفعلية تقارير الرقابة الشرعية	التحليل المقارنات الإطلاع

رابعاً	إعداد التقارير والتوصيات ، وتشمل ما يلى : ـ حصر الملاحظات التى ظهرت خلال المراجعة والتحليل والتقويم وإثباتها فى سجل الملاحظات . ـ مناقشة الملاحظات مع الجهة المختصة عن المرابحة وتسوية ما يمكن تسويته والحصول على الإيضاحات اللازمة . ـ إعداد تقرير بأهم الملاحظات التى لم تسوى بعد وإرساله إلى الجهات المختصة مرفقاً به التوصيات والإرشادات . ـ متابعة التقارير المرسلة للاطمئنان من تسوية الملاحظات والأخذ بالتوصيات والإرشادات .	سجل الملاحظات الملاحظات التقارير والتوصيات التقارير والتوصيات	الحصر والإثبات المناقشات الإعداد والإرسال المتابعة
المراجع / المراقب الداخلى		يعتمد مدير إدارة الرقابة الداخلية	

◆ برامج المراجعة والرقابة الداخلية على عمليات المشاركات كما تقوم بها المصارف الإسلامية .

من صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامى المشاركات الإسلامية ، ومن أشكالها : المشاركة الثابتة والمشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك ، يضبطها مجموعة من الأسس والأحكام الشرعية والاستثمارية والمصرفية والتى تكون فى صورة دليل ولوائح وتعليمات ونحو ذلك ليعتمد عليها المراجع والمراقب الداخلى عند القيام بعمليات المراجعة والفحص والتحليل والتقويم .

ومن أهم الأمور التى يجب أن يركز عليها المراجع والمراقب الداخلى عند مراقبته لعمليات الاستثمار والتمويل بصيغة المشاركة ما يلى :

ـ تقويم نظم الضبط الداخلى لعمليات المشاركة والاطمئنان من فعاليتها

ـ الإطلاع على عقود المشاركات والاطمئنان من سلامتها الشرعية والقانونية والمالية والمصرفية واللائحية .

ـ المراجعة الحسابية للمستندات والدفاتر والسجلات للاطمئنان من صحتها .

ـ المراجعة المحاسبية للمستندات والدفاتر والسجلات والحسابات والقوائم ... للاطمئنان من الالتزام بأسس ومعايير المحاسبة الصادرة فى هذا الشأن

ـ المراجعة الإدارية لإجراءات تنفيذ عمليات المشاركات للاطمئنان من الالتزام بالخطط والسياسات والقوانين والتعليمات والتفسيرات ... وعدم وجود تجاوزات

ـ التحليل المالى والمحاسبى والمصرفى لنتائج أعمال المشاركات خلال فترة معينة بهدف تقويم الأداء وتنمية الإيجابيات وتجنب السلبيات ، وتقديم التوصيات والإرشادات لتطوير الأداء إلى الأفضل .

ويوجد فى الصفحات التالية نموذج مبسط لبرنامج المراجعة والرقابة الداخلية للمشاركات فى مصرف إسلامى يمكن الاسترشاد به فى التطبيق العملى .

(٨/٣) ـ دليل إرشادات المراجعة والرقابة الداخلية على أنشطة الاستثمار المباشر فى المصارف الإسلامية

◆ مفهوم الاستثمار المباشر كما تقوم بها المصارف الإسلامية .

من السمات المميزة للمصارف الإسلامية أنها استثمارية وليست تاجرة ديون كما هو الحال بالنسبة للبنوك التجارية التقليدية ، ويجب أن يكون لديها خطة استثمارية تجمع بين صيغ وآجال الاستثمار المختلفة وذلك لتقليل المخاطر وتنمية العوائد ، ومن بين الصيغ الاستثمارية المتاحة هى الاستثمار المباشرة حيث توظف المصارف الإسلامية الأموال بنفسها بدون وساطة رجال الأعمال كما كان هو الحال فى المرابحة والمضاربة والمشاركة والسلم والاستصناع والإجارة ، أى أن عمليات الشراء والتخزين والبيع تتم باسم المصرف ولصالحه ويغنم الربح ويغرم الخسارة . ويوجد فى معظم المصارف الإسلامية إدارة أو وحدة مستقلة للاستثمار المباشر يعمل بها فريق من الخبراء من ذوى المهارات الخاصة لتقوم بأعمال التخطيط ورسم السياسات وتصميم البرامج الاستثمارية المباشرة كما تقوم بالمتابعة والمراقبة وتقويم الأداء الاستثمارى ، وإجراء التطوير اللازم فى ضوء المتغيرات المعاصرة .

◆ مجالات الاستثمار المباشر كما تقوم بها المصارف الإسلامية .

من أهم مجالات الاستثمار المباشر الذى تقوم به المصارف الإسلامية ما يلى :

◈ ا لا ستثمار العقارى : حيث تقوم بشرا الأراضى والمبانى العقارية ثم إعادة بيعها أو تأجيرها لحسابها وتستفيد من فروق الأسعار ، ولقد أجاز الفقهاء ذلك باعتباره من زمرة البيوع الجائزة شرعاً وفقاً لقول الله عز وجل : ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ .

◈ الاستثمار فى الأوراق المالية : حيث تقوم بشراء مجموعة الأوراق المالية الجائزة شرعاً وإعادة بيعها والاستفادة من عوائدها الحلال ، ولهذا النوع من الاستثمار المباشر ضوابط شرعية (١) .

◈ الاستثمار فى البضائع فى الأسواق العالمية : حيث تقوم بشرا أصنافاً معينة من السلع والبضاعة من الأسواق العالمية نقداً ثم تعيد بيعها بالأجل وتحقيق ربح من فروق الأسعار وتغرم الخسارة إن حدثت .

([١]) ـــ لمزيد من التفصيل يرجع إلى :

ـــ د . حسين حسين شحاتة و د . عطية فياض : " الضوابط الشرعية للتعامل فى سوق الأوراق المالية " ، مكتبة التقوى ، مدينة نصر ، ٢٠٠٠م .

◈ الاستثمار فى العملات والمعادن الثمينة : حيث تقوم بشرا العملاء الأجنبية من أسواق النقد المختلفة ثم تعيد بيعه عندما ترتفع أسعارها .

◈ الاستثمار لدى المؤسسات والمؤسسات المالية الشقيقة : بصيغة الحسابات الاستثمارية لأجل وفقاً لعقد المضاربة

وتتسم هذه الاستثمارات بمجموعة من الخصائص منها :

◈ أنها تتم مباشرة عن طريق المصرف الإسلامى ولحسابه ومن خلال أجهزة الاستثمارية .

◈ أنها غالباً قصيرة الأجل للاستفادة من فائض السيولة الذى قد يكون متاحاً أحياناً .

◈ تناسب حجم الحسابات الاستثمارية قصيرة الأجل .

◈ أنها تقوم على أسس التجارة ويحكمها عقود البيع والمضاربة الإسلامية .

ويحكم هذه الاستثمارية مجموعة من العقود منها :

◈ عقود البيع اناجزة والآجلة .

◈ عقود الرهن والكفالة والتأمين .

◆ مراحل العملية الاستثمارية المباشرة كما تقوم بها المصارف الإسلامية(٢) .

من أهمها ما يلى :

◈ مرحلة ما قبل اتخاذ القرار الاستثمارى : وتتمثل فى جمع البيانات والمعلومات والقيام بعمليات الدراسة والتحليل والمفاضلة بين البدائل والاطمئنان من جدوى القرار .

◈ مرحلة اتخاذ القرار الاستثمارى وتنفيذه من حيث إبرام العقود وتنفيذها وتشمل هذه المرحلة عمليات الارتباط والشراء والتخزين والبيع والتحصيل .

◈ مرحلة تقويم القرار الاستثمارى والاستفادة من ذلك فى عمليات التخطيط المستقبلية

ولكل مرحلة من هذه المراحل نظم عمل ودليل إجراءات ولوائح .

◆ أهداف المراجعة والرقابة على أنشطة الاستثمار المباشر كما تقوم بها المصارف الإسلامية .

يخضع نشاط استثمار المباشر مثل أى نشاط آخر فى المصرف الإسلامى للمراجعة والرقابة وتقويم الأداء وذلك لتحقيق الأهداف الآتية :

---

(٢) ـــ لمزيد من التفصيل يرجع إلى :

ـــ د . الغريب ناصر : " أصول المصرفية الإسلامية " ، دار أبوللو للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة الطبعة الأولى ، ١٩٩٦م ، صفحة ١٤٠ وما بعدها .

❖ الاطمئنان من سلامة الخطة الاستثمارية ومدى اتفاقها مع السياسات الاستثمارية الاستراتيجية ومع الأهداف العامة للمصرف الإسلامى .

❖ التحقق من التزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية فى كافة مراحل العملية الاستثمارية المباشرة وبصفة خاصة السلامة الشرعية للعقود .

❖ الاطمئنان من سلامة نظم الضط الداخلى لتسلسل عمليات الاستثمار المباشر بهدف المحافظة على الأموال وتنميتها بالحق ، وأن الإجراءات التنفيذية تتم وفقاً لنظم العمل وموثقة بالمستندات .

❖ اكتشاف الأخطاء المختلفة : الحسابية والمحاسبية والإدارية ونحوها وتصويبه .

❖ المحافظة على الأموال المستثمرة من الابتزاز والضياع وكل صور الاعتداء .

❖ تقوم الأداء الاستثمارى وتطويره إلى الأفضل بهدف تقليل المخاطر وتنمية العوائد .

❖ المساهمة فى ترشيد القرارات الاستثمارية .

◆ نطاق المراجعة والرقابة على أنشطة الاستثمار المباشر كما تقوم بها المصارف الإسلامية .

من الجوانب التى يجب التركيز عليها ما يلى :

❖ دراسات جدوى القرارات الاستثمارة المباشرة من حيث السلامة الشرعية والقانونية والاستثمارية .

❖ القرارات الاستراتيجية الاستثمارية الصادرة من الإدارة العليا فى ضوء دراسات الجدوى .

❖ عقود عمليات الاستثمار المباشر على اختلاف أنواعها ومدى مطابقتها للقرارات الاستثمارية.

❖ العمليات التنفيذية للقرارات الاستثمارية مثل : الشراء والحفظ والتخزين والبيع والتحصيل للتأكد من سلامتها فى ضوء القرارات والسياسات والنظم واللوائح والبرامج .

❖ المشكلات العملية الناجمة عن تنفيذ العمليات الاستثمارية وما تم بشأنها .

❖ التحليل والتقويم لنتائج تنفيذ العمليات الاستثمارية .

وتنفيذ عمليات المراجعة والرقابة على العمليات والمجالات السابقة وفقاً لخطة وبرنامج وتنفذ باستخدام مجموعة من الأساليب ، وسوف نعطى فى الصفحات التالية نموذجاً لذلك يمكن الاسترشاد به فى التطبيق العملى .

◆ نموذج برنامج المراجعة والرقابة على عملية الاستثمار المباشر كما تقوم بها المصارف الإسلامية .

يشتمل هذا البرنامج على العناصر الآتية :

❖ معلومات عن العملية الاستثمارية محل المراجعة والرقابة .

❖ عناصر تقويم نظام الضبط الداخلى للعملية الاستثمارية المباشرة .

- عناصر المراجعة (التدقيق) الداخلية للعملية الاستثمارية المباشرة .
- عناصر المراجعة الإدارية للعملية الاستثمارية المباشرة .
- عناصر تقرير الملاحظات والتوصيات الناجمة عن تنفيذ عمليات المراجعة والرقابة .

ومن أهم أدلة الإثبات التى يعتمد عليها .

- نظم العمل واللوائح والقوانين والقرارات والتعليمات .
- التوصيف الوظيفى ودليل الإجراءات التنفيذية .
- عقود الاستثمار والوكالة والجعالة ... ونحو ذلك .
- الدليل الشرعى والدليل الاستثمارى .
- المستندات الداخلية والخارجية .
- دراسات الجدوى الاستثمارية .
- نتائج التحليل والتقويم .
- المذكرات والتقارير .
- تقارير الرقابة الشرعية والمصرفية ومراقب الحسابات الخارجى .

وفى الصفحة التالية نموذج مبسط لبرنامج المراجعة والرقابة على عملية استثمار مباشر .

مصرف ... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	برنامج المراجعة والرقابة الداخلية لعملية الاستثمار المباشر عن الفترة من .... إلى	

- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة:

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
أولاً	تقويم نظام الضبط الداخلى ، ويشمل ما يلى :		
	ـ الاطمئنان من تقسيم عمليات الاستثمار المباشر بين أكثر من موظف وفقاً للتوصيف الوظيفى ونظم العمل الداخلية فى قسم الاستثمار المباشر .	الهيكل التنظيمى والتوصيف الوظيفى	الإطلاع
	ـ دراسة وتقويم الدورة الستندية لعمليات الاستثمار المباشر والتأكد من تسلسلها حسب الأسس والسياسات والنظم واللوائح الداخلية.	ونظم العمل الدورة المستندية	التقويم
	ـ دراسة تسلسل العمل وبيان المعوقات وأسبابها.		الدراسة
	ـ تقويم نظم التنسيق والتكامل بين الإدارات المختلفة المرتبطة بتنفيذ عمليات الاستثمار المباشر.	نظم العمل الهيكل التنظيمى	الدراسة

ثانياً	المراجعة الداخلية ، وتشمل ما يلى : ـ المراجعة المستندية لعمليات الاستثمار المباشر للاطمئنان من السلامة اللائحية فى ضوء العقود ونظم العمل . ـ المراجعة الحسابية لمستندت عمليات الاستثمار المباشر مع التركيز على مستندات الشراء والبيع والمصروفات ونحوها . ـ المراجعة المحاسبية لعمليات التوجيه المحاسبى لعمليات الاستثمار المباشر مثل : الشراء والبيع والأرباح والخسائر ونحو ذلك فى ضوء أسس ومعايير المحاسبة والمراجعة المتعارف عليها .	المستندات المستندات والعقود أسس ومعايير المحاسبة والمراجعة	المراجعة المستندية المراجعة الحسابية المراجعة المحاسبية

المراجع / المراقب الداخلى

يعتمد

مدير إدارة الرقابة الداخلية

مصرف ... الإسلامى إدارة الرقابة الداخلية	تابع / برنامج المراجعة الرقابة الداخلية لعمليات الاستثمار المباشر عن الفترة من .... إلى	شعار ١

- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم الإدارة :	- اسم مدير الإدارة :
- اسم الملف :	- اسم الموظف المسئول :
- نوع المراجعة والرقابة :	- تاريخ بداية المراجعة والرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية المراجعة والرقابة:

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
ثالثاً	تابع / برنامج مراجعة ورقابة عمليات الاستثمار المباشر .		
	ـ مراجعة حسابات مراجعة عملاء الاستثمار المباشر على المصادقات المرسلة إليهم وبيان الفروق إن وجدت وتسويتها .	الحسابات والمصادقات	المراجعة المحاسبية
	المراجعة الإدارية ، وتشمل ما يلى :		
	ـ التأكد من أن العملية الاستثمارية قد تمت وفقاً للدليل الشرعى وللقواعد المعتمدة من الإدارة العليا .	الدليل الشرعى والعقود	الإطلاع
	ـ التأكد من سلامة القرارات الاستثمارية وأنها مطابقة لنتائج دراسات الجدوى المعتمدة من قبل .	القرارات الاستثمارية	الإطلاع
	ـ الإطلاع على تقارير الرقابة الشرعية والخارجية والمصرفية وتحقيق التكامل والتعاون .	التقارير الأخرى	الإطلاع
	ـ دراسة المشاكل العملية لعمليات الاستثمار المباشر وبيان وأثرها على نتيجة الاستثمار .	المذكرات عن المشاكل العملية	الدراسة التحليل

	ـ التحليل المحاسبى والمالى الاستثمارى لنتائج عمليات الاستثما المباشر وتقويم الأداء الاستثمارى . ـ مقارنة الأداء الفعلى للاستثمار المباشر بالمخطط الوارد فى دراسة الجدوى وبيان الانحرافات وتحليل أسبابها .	القوائم المالية الموازنات التقديرية	المقارنة
المراجع / المراقب الداخلى		يعتمد مدير إدارة الرقابة الداخلية	

(٩/٣) ـ الخــلاصـة

لقد تناولنا فى هذا الفصل برامج الرقابة الداخلية فى المصارف الإسلامية مع الإشارة إلى مفهومها وأهدافها ونطاقها ، ولقد عرضنا نماذج من تلك البرامج التى توضح : مراحل وإجراءات الرقابة وأدلة الإثبات وأساليب المراجعة والفحص بصورة عملية تساعد المراجع والمراقب الداخلى فى أداء مهمته بكفاءة وفعالية .

ونظراً لضيق المقام وحدود الوقت فقد اخترنا عينات من كل مجموعة من مجموعات أنشطة المصارف الإسلامية كنماذج وأمثلة يسترشد بها فى التطبيق العملى لكافة الأنشطة ، وحتى يستطيع المراجع والمراقب الداخلى تنفيذ عمليات المراجعة والرقابة باستخدام النماذج المقترحة يجب أن يكون ملماً إلماماً تاماً بالجوانب الفنية الشرعية والمحاسبية والإجرائية واللائحية والتنظيمية للنشاط الخاضع للمراجعة والرقابة .

وتتسم النماذج المقترحة بالبساطة والمرونة حيث يمكن تطويرها فى ضوء المتغيرات والمستجدات التى يمكن أن تحدث فى النشاط الخاضع للمراجعة والرقابة، كما يمكن استخدام أساليب الحاسبات الإلكترونية ونظم المعلومات وشبكات الاتصالات فى تنفيذها وهذا يزيد من فعاليتها .

ولقد صممت برامج المراجعة والرقابة الداخلية بحيث تتضمن المعلومات الآتية :

١ ـ معلومات عامة عن النشاط الخاضع للمراجعة والرقابة .

٢ ـ دليل الإجراءات التنفيذية لتقويم نظام الضبط الداخلى .

٣ ـ دليل الإجراءات التنفيذية للمراجعة الداخلية .

٤ ـ دليل الإجراءات التنفيذية للمراجعة الإدارية .

٥ ـ دليل الإجراءات التنفيذية لإعداد التقارير والتوصيات .

ويمكن تطبيق هذه النماذج لمراجعة ومراقبة أى نشاط يقوم به المصرف الإسلامى ولقد أعطينا حالات عملية لذلك.

الفصل الرابع : دليل إرشادات المراجعة والرقابة لأعمال الخزينة فى المصارف الإسلامية

(١/٤) ـ تمهيد

تعتبر أعمال الخزينة قلب معاملات البنوك والمصارف بصفة عامة ، حيث تتأثر وتؤثر فى كافة الأنشطة من خلال التدفقات النقدية الداخلة من الأنشطة والتدفقات النقدية الداخلة من الأنشطة والتدفقات النقدية الخارجة إلى الأنشطة ، ويتطلب الأمر تحقيق التوازن بينهما فى ضوء الرصيد النقدى المراد الاحتفاظ به حتى لا يحدث خلل فى الأداء .

ويحكم أعمال الخزينة مجموعة من السياسات والقواعد التى تحقق التوازن بين الأمان والتشغيل وتسيير الأنشطة بدون معوقات ، كما يجب أن تخطط هذه الأعمال وتتابع وتراقب بسبل وأساليب فعالة وبحذر شديد للاطمئنان من تحقيق مقاصدها بكفاءة والتأكد من الالتزام بالضوابط الشرعية والمصرفية والمالية ، وهذا ما سوف نتناوله فى هذا الفصل من خلال عرض أهداف ونطاق المراجعة والرقابة على أعمال الخزينة وبيان أدلة الإثبات والبرامج والأساليب وطبيعة التقارير.

(٢/٤) ـ طبيعة أعمال الخزينة فى المصارف الإسلامية

تتمثل أهم أعمال ومعاملات الخزينة الخاضعة للمراجعة والرقابة ما يلى :

[١] ـ أعمال الوارد إلى الخزينة من العملات النقدية المختلفة حسب الدورة المستندية للوارد من المصادر المختلفة ومن همها ما يلى :

ـ الإيداعات من أصحاب الحسابات الاستثمارية .

ـ الإيداعات من أصحاب الحسابات الجارية .

ـ المتحصلات من العملاء والمدينين ومن فى حكمهم .

ـ المتحصلات من عوائد الاستثمارات .

ـ المتحصلات من بيع الأصول الثابتة .

ـ المتحصلات من البنوك والمصارف المراسلة .

ـ ونحو ذلك .

[٢] ـ أعمال المنصرف من الخزينة من العملات النقدية المختلفة حسب الدورة المستندية وذلك إلى المصارف المختلفة ومن همها ما يلى :

ـ مسحوبات أصحاب الحسابات الاستثمارية .

ـ مسحوبات أصحاب الحسابات الجارية .

- المنصرف لتمويل المشروعات المختلفة .

- المنصرف للاستثمار المباشر .

- المنصرف لشراء أصول مختلفة .

- المصروفات الجارية المختلفة .

- توزيعات لأصحاب الحسابات الاستثمارية من العوائد .

- توزيعات للمساهمين من الأرباح .

- وهكذا .

[٣] ـ ضبط رصيد النقدية المراد الاحتفاظ به فى ضوء الأسس والسياسات النقدية والمصرفية ، وتوريد الزيادة إلى الغرفة المحصنة أو إلى أى مكان آخر حسب القواعد المنظمة لذلك بهدف تقلل المخاطر .

[٤] ـ ضبط العلاقة بين الخزينة الرئيسية والخزائن الفرعية والغرفة المحصنة وبين العهد النقدية المؤقتة والسلف المستديمة وذلك فى ضوء القواعد المنظمة لذلك .

[٥] ـ أعمال الضبط اليومى والجرد الدورى والجرد المفاجئ للخزينة واستيفاء النماذج والسجلات والكشوف والاستمارات المطلوبة وتدقيقها .

[٦] ـ إعداد التقارير الدورية والتقارير الخاصة عن حركة الخزينة وإرسالها إلى الجهات المعنية .

وتتطلب هذه الأنشطة وغيرها إلى المراجعة والرقابة وتقويم الأداء من خلال خطط وبرامج ، وباستخدام مجموعة من الأساليب على النحو الذى سوف نفصله فى الصفحات التالية.

ويوجد فى الصفحة التالية خرائط بيانية توضح عناصر أعمال الخزينة فى مصرف إسلامى والتى سوف تكون أساس المراجعة والتدقيق والتحليل والتقويم.

السبل البديلة لتغطية العجز النقدى

قائمة عناصر التدفقات النقدية الداخلة والخارجة لمصرف إسلامى

حركة النقدية	المحرم	صفر	ربيع أول	الإجمالى
◈ رصيد النقدية أول الفترة (يوم/شهر/ربع سنة/ سنة)	××	××	××	××
يضاف :				
ـ التدفقات النقدية الداخلة (المقبوضات)				
ـ الحسابات الجارية	××	××	××	×××

ـ حسابات التوفير الاستثمارى	××	××	××	×××
ـ الحسابات الاستثمارية	××	××	××	×××
ـ إيداعات أمانات	××	××	××	×××
ـ أمانات خطابات الضمان	××	××	××	×××
ـ تحصيل من العملاء والمدينين	××	××	××	×××
ـ عمولات وإيجارات وأتعاب محصلة	××	××	××	×××
ـ إيرادات الاستثمارات غير المباشرة المحصلة	××	××	××	×××
ـ إيرادات الاستثمارات المباشرة المحصلة	××	××	××	×××
ـ إيرادات الاستثمارات الأخرى	××	××	××	×××
إيرادات مقبوضات أخرى	××	××	××	×××
ـ مصادر تغطية العجز النقدى	××	××	××	×××
جملة النقدية المتاحة المتوقعة	××××	××××	×××	××××
ـ التدفقات النقدية الخارجة (المدفوعات)				
ـ مسحوبات الحسابات الجارية	××	××	××	×××
ـ مسحوبات حسابات التوفير	××	××	××	×××
ـ مسحوبات الحسابات الاستثمارية	××	××	××	×××
ـ تسديد فواتير مشتريات واستثمارات	××	××	××	×××
بعـــــده	×××	×××	×××	××××

تابع قائمة عناصر التدفقات النقدية الداخلة والخارجة لمصرف إسلامى

حركة النقدية	المحرم	صفر	ربيع أول	الإجمالى
ـ ما قبله	×××	×××	×××	××××
ـ تسديد المصروفات	××	××	××	××
ـ رد الأمانات	××	××	××	××
ـ رد أمانات خطابات الضمان	××	××	××	××
ـ مشتريات أصول ثابتة	××	××	××	××
ـ مدفوعات أخرى	××	××	××	××
ـ مجالات استثمارية فائض نقدى	××	××	××	××
جملة المدفوعات المتوقعة	××××	××××	×××	××××
رصيد النقدية المتوقع آخر الفترة	×××	×××	×××	××××
رصيد النقدية الواجب الاحتفاظ به آخر الفترة	×××	×××	×××	××××
الفائض / العجز النقدى المتوقع	×××	×××	×××	×××

(٣/٤) ـ مرجعية عمليات المراجعة والرقابة على أعمال الخزينة فى المصارف الإسلامية

يعتمد المراجع والمراقب الداخلى فى المصرف الإسلامى فى عمله على مجموعة من القوانين والقرارات واللوائح والنظم والوثائق والمستندات ذات العلاقة بأعمال الخزينة منها :

- قوانين البنك المركزى التى تضبط المعاملات النقدية فى البنوك والمصارف .
- قرارات مجلس الإدارة التى تضبط الرصيد المراد الاحتفاظ به وعمليات الوارد والمنصرف إلى الخزينة .
- اللائحة النقدية التى تتضمن القواعد والإجراءات التى تضبط عمليات الخزينة والنماذج والمستندات والسجلات والدفاتر الواجب توافرها .

- نظم العمل والتوصيف الوظيفى العاملين بالخزينة .
- قواعد وإجراءات الجرد وتسوية العجز والزيادة .
- قواعد وإجراءات التصرف مع العملات التالفة والمزيفة .
- قواعد إجراءات التنسيق بين الخزائن الفرعية والخزينة الرئيسية والغرف المحصنة
- نظم التأمين على الخزائن والعاملين عليها .
- نماذج المستندات والكشوف والقوائم والتقارير ... ونحو ذلك ذات العلاقة بأعمال الخزينة .
- أسس ومعايير المحاسبة والمراجعة على أعمال الخزينة .

(٤/٤) ـ أهداف المراجعة والرقابة على أعمال الخزينة فى المصارف الإسلامية

من أهم هذه الأهداف ما يلى :

[١] ـ الاطمئنان من سلامة وكفاءة نظم وأساليب أمن الخزائن .

[٢] ـ الاطمئنان من استيفاء المواصفات الواجب توافرها فى العاملين بالخزائن من حيث القيم والخلق والكفاءة الفنية .

[٣] ـ التأكد من سلامة نظام الضبط الداخلى لأعمال الخزينة ، من تقسيم العمل بين أكثر من موظف وتسلسل الدورة المستندية وتوافر السجلات والدفاتر .

[٤] ـ الرقابة على رصيد الخزينة والتأكد من أنه لا يجاوز الرصيد المراد الاحتفاظ به .

[٥] ـ الرقابة على عمليات تبادل النقد بين الفروع والمركز الرئيسى والمراسلين بالداخل والخارج حسب القوانين والتعليمات التى تضبط ذلك .

[٦] ـ مراجعة كشوف حركة الخزينة اليومية فى ضوء المستندات والوثائق المرفقة بها من الناحية المستنيدية والحسابية والمصرفية والمحاسبية والإدارية .

[٧] ـ المراجعة المحاسبية على التسويات المحاسبة لعمليات الخزينة المختلفة .

[٨] ـ المراجعة الإدارية للتأكد من التزام العاملين بالخزينة بالسياسات والخطط والقرارات والتعليمات النقدية والمصرفية .

[٩] ـ مراجعة محاضر الجرد الدورية والمفاجئة للخزائن وما أسفرت عنه من فائض أو عجز ثم تدقيق التسويات التى تم بشأنهما .

[١٠] ـ دراسة وتحليل مشكلات الخزينة العملية وإعداد المذكرات التى ترسل إلى من يعينه الأمر لاتخاذ القرارات اللازمة لعلاجها .

(٥/٤) ـ أنواع المراجعة والرقابة على أعمال الخزينة فى المصارف الإسلامية

تخضع أعمال الخزينة لعدة أنواع من التدقيق والرقابة من أهمها ما يلى :

- **تقويم نظم الضبط الداخلى لأعمال الخزينة .**
- **المراجعة المستندية والحسابية والمحاسبية لأعمال الخزينة .**
- **المراجعة المصرفية لأعمال الخزينة .**
- **المراجعة الإدارية لأعمال الخزينة .**
- **نظام التفتيش الميدانى على الخزائن الفرعية والخزينة الرئيسية .**
- **نظام الجرد المستمر والجرد المفاجئ على الخزائن الفرعية والخزينة الرئيسية .**
- **تقويم أداء أعمال الخزينة .**

ويجب أن يكون هناك تنسيق وتكامل بين هذه الأنواع ، ومن ناحية أخرى يجب أن تنفذ وفقاً لخطة وبرامج موضوعية وزمنية ، وباستخدام مجموعة من أساليب التدقيق والفحص المتقدمة .

(٦/٤) ـ نطاق المراجعة والرقابة على أعمال الخزينة فى المصارف الإسلامية

يتمثل هذا النطاق فى الآتى :

- **تقويم نظم الضبط الداخلى ، ويشمل ذلك ما يلى :**
  - **الاحتياجات الأمنية .**
  - **مواصفات العاملين .**
  - **نظم العمل وتسلسل الإجراءات .**
  - **الدورة المستندية وسلطات الاعتماد .**
- **تنفيذ عمليات المراجعة الداخلية على أعمال الخزينة المختلفة ، ويشمل ذلك ما يلى :**
  - **المراجعة المستندية للتأكد من سلامة المستندات ولاسيما التوقيعات .**
  - **المراجعة الحسابية للتأكد من سلامة العمليات الحسابية .**
  - **المراجعة المحاسبية للتأكد من سلامة التوجيه المحاسبى .**
  - **المطابقة بين الخزينة والحسابات .**
- **تنفيذ عمليات المراجعة الإدارية على أعمال الخزينة المختلفة ، ويشمل ذلك ما يلى :**
  - **المراجعة اللائحية للاطمئنان من الالتزام القواعد والضوابط .**

ـ أعمال الجرد الدورى والمفاجئ والعجز والزيادة .

ـ التفتيش المفاجئ على الخزائن .

ـ دراسة وتحليل المشكلات العملية وتقديم المذكرات بشأنها .

ـ التحليل المالى والمحاسبى لعمليات الخزينة .

ـ تقويم أداء أعمال الخزينة

ـ تحقيق التنسيق والتكامل مع المراجعة الخارجية والرقابة المصرفية والرقابة الشرعية .

◈ إعداد التقارير وتقديم التوصيات ، ويشمل ذلك ما يلى :

ـ إثبات الملاحظات التى تظهر خلال المراجعة والرقابة فى السجل الخاص بها .

ـ مناقشة الملاحظات على الموظف المختص والحصول على الإيضاحات اللازمة وتسوية ما يمكن تسويته منها.

ـ إعداد التقارير اللازمة وإرسالها إلى من يعنيه الأمر .

ـ المتابعة المستمرة للتقارير المرسلة للاطمئنان من تسوية ما بها من ملاحظات والاستفادة بما فيها من توصيات .

ويوجد فى الصفحة التالية نموذج للمراجعة والرقابة على أعمال الخزينة يمكن الاستفادة منه فى التطبيق العملى .

مصرف ... ... الإسلامى تابع / برنامج المراجعة والرقابة الداخلية

إدارة الرقابة الداخلية لعملية ....

- اسم الإدارة : - اسم مدير الإدارة :

- اسم القسم : - اسم رئيس القسم :

- نوع المراجعة والرقابة : - تاريخ بداية المراجعة والرقابة :

- حجم العينة : - تاريخ نهاية المراجعة والرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب الرقابة
٣)	تابع / برنامج المراجعة والرقابة الداخلية الوارد والمنصرف من الخزينة		
	◆ المراجعة الإدارية ، وتشمل ما يلى :		
	ـ مراجعة الخطط والسياسات والنظم المتعلقة بالخزينة .	الخطط	التحقق
	ـ مراجعة مدى الالتزام بالأسس وبالمعايير النقدية .	الأسس والمعايير	التحقق
	ـ مطابقة الأداء الفعلى بالمخطط لحركة الخزينة وبيان الانحرافات .	الموازنات	المطابقة
	ـ تحليل الانحرافات وأسبابها واقتراح سبل العلاج .	الموازين	التحليل
	ـ التحليل المالى المحاسبى لمعاملات الخزينة خلال فترة معينة .	النسب المالية	التحليل
	ـ تقويم أداء الخزينة باستخدام المعايير المناسبة .	المعايير	التقويم
	ـ دراسة وتحليل المشكلات المختلفة بالخزينة .	المذكرات	الدراسة
٤)	◆ إعداد التقارير والتوصيات ، ويشمل ما يلى :		
	يقوم المراجع والمراقب الداخلى على أعمال الخزينة كل فترة زمنية بإعداد تقارير تقدم إلى من يعنيه الأمر حسب اللائحة الداخلية للمصرف الإسلامية حسب اللوائح الداخلية للمصرف الإسلامى ويشمل ذلك ما يلى :-	سجل الملاحظات	الإثبات

	ـ إثبات الملاحظات فى سجل الملاحظات محللة ومبوبة وموثقة .		
المراجع / المراقب الداخلى		يعتمد مدير إدارة الرقابة الداخلية	

(٧/٤) ـ الخــلاصـة

لقد تناولنا فى هذا الفصل المعالم الأساسية والخطوط العريضة لأسس ونظم وأساليب المراجعة والرقابة لأعمال الخزينة فى مصرف إسلامى ، مع اقتراح نموذج وبرنامج لذلك .

ولقد خلصنا إلى مجموعة من النتائج الهامة منها :

◈ يعتبر تخطيط وضبط أعمال الخزينة فى البنوك والمصارف الإسلامية بصفة عامة من المسائل الواجب إعطائها المزيد من الاهتمام حيث تؤثر على كافة الأنشطة وربما يكون لها آثار إيجابية أو سلبية على السمعة .

◈ يحكم أعمال الخزينة من وارد ومنصرف ورصيد مجموعة من الأسس والسياسات والضوابط والأعراف المصرفية يجب على المراجع والمراقب الداخلى الاهتمام بها والاطمئنان من دقة الالتزام بها .

◈ تخضع أعمال الخزينة للمراجعة والرقابة السرعة الفورية المستديمة للتأكد من أن هذه الأعمال سليمة من كافة الجوانب : اللائحية والحسابية والمحاسبية والمصرفية والشرعية ، وهذا يوجب على المراجع والمراقب الداخلى وضع خطط وبرامج عمل يومية لها .

◈ يشمل نطاق المراجعة والرقابة الداخلية لأعمال الخزينة ما يلى :

ـ رصيد النقدية الواجب الاحتفاظ به .

ـ عمليات الوارد محللة حسب مصادرها المختلفة .

ـ العمليات المنصرفة محللة حسب مصارفها المختلفة .

ـ عمليات التحويلات بين الخزينة وغرفة العد والحفظ .

◈ تتضمن عمليات المراجعة والرقابة على أعمال الخزينة ما يلى :

ـ تقويم نظم الضبط الداخلى .

ـ المراجعة الإدارية .

ـ تقويم الأداء .

الفصل الخامس : دليل إرشادات مراجعة القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصارف الإسلامية

(١/٥) ـ تمهيد

يختص هذا الفصل بتناول منهج وأساليب المراجعة والرقابة الداخلية للقرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصرف الإسلامى ، وذلك بهدف الاطمئنان من أنها تتخذ طبقاً للأهداف والسياسات والخطط والنظم الاستراتيجية قبل أن تأخذ مسارها إلى التنفيذ العملى ، وهذا يتطلب أن يشترك المراجع الإدارى فى اتخاذ القرارات الإدارية الاستراتيجية وتقديم الرأى الفنى بشأنها ، بل وتقويم فعاليتها ، وتقديم التوصيات اللازمة إلى مجلس الإدارة أو إلى لجان صنع القرارات للتطوير إلى الأفضل .

وترتبط القرارات الاستراتيجية بالوظائف الإدارية الاستراتيجية العليا فى المصرف الإسلامى مثل: تحديد الأهداف ، ودراسة الجدوى ، ورسم السياسات ، ووضع الخطط ، وتصميم النظم ، ووضع اللوائح ، وتصميم نظم التنسيق والتوجيه والرقابة ، ووضع معايير ومؤشرات تقويم الأداء ، واتخاذ القرارات اللازمة للتنفيذ واتخاذ القرارات المصوبة للانحرافات ونحو ذلك .

ومما لا شك فيه أن لمثل هذه القرارات بعداً شرعياً وقانونياً ومصرفياً وإدارياً ومالياً يجب أن يراجع للاطمئنان من سلامتها ، وهذا ما سوف نتناوله بشىء من التفصيل فى هذا الفصل مع التركيز على طبيعتها وضوابطها وإجراءات وبرامج مراجعتها ومناقشة القرارات مع الموظفين المختصين وتسوية الملاحظات ، ثم متابعة تنفيذ تلك القرارات للاطمئنان من اتخاذها المسار السليم لتحقيق مقاصدها .

(٢/٥) - طبيعة القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصارف الإسلامية وحاجتها إلى المراجعة .

◆ ـ طبيعة القرارات الإدارية فى المصارف الإسلامية وخصائصها .

للإدارة بصفة عامة أصول فى الإسلام يجب الالتزام بها ، وعلى علماء ورجال الإدارة أن يردوا كل فكر أو قرار أو عمل إلى أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية للاطمئنان من السلامة الشرعية وللوصول إلى الأقوم والأرشد ، وصدق الله القائل : " إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً "(الإسراء : ٩) .

ويحتوى التراث الإسلامى على نماذج عظيمة من القرارات الإدارية الاستراتيجية ، ولا سيما قرارات الدخول فى الحروب مع أعداء الله ، وتنظيم المجاهدين وتمويل الغزوات ونحو ذلك ، وليس هذا هو المقام لتناولها ولكن سوف نشير عند الحاجة إليها للاسترشاد بها فى مجال التطبيق المعاصر فى اتخاذ القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصارف الإسلامية .

وتتسم القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصارف الإسلامية بمجموعة من الخصائص من أهمها ما يلى :

*** قرارات يمتد تأثيرها لفترات زمنية مقبلة .**

* قرارات تتعلق بالمستقبل الذى لا يعلم حقيقته إلاّ الله عز وجل .

* قرارات تتضمن درجة عالية من المخاطر المختلفة لارتباطها بالمستقبل .

* قرارات ذات آثار متعددة تؤثر فى كافة جوانب أنشطة المصرف الإسلامى .

* قرارات تتأثر بقيم ومثل المجتمع الإسلامى وليس المصرف وحده .

* قرارات يمتد آثارها إلى العالم الإسلامى بكافة طوائفه ومؤسساته .

* قرارات ترتبط بالفقه وبالفكر الإسلامى التى تعمل فى ضوئه المصارف الإسلامية .

◆ـ نماذج من القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصارف الإسلامية .

من نماذج الوظائف والقرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصارف الإسلامية والتى من الواجب أن تخضع للمراجعة ما يلى :

* قرارات دراسة الجدوى الاقتصادية لإنشاء الفروع الجديدة ، أو تقديم خدمات مصرفية جديدة ، أو تقديم صيغ استثمارية جديدة ، أو تقديم أوراق مالية (صكوكٌ إسلامية) جديدة وهكذا .

* قرارات التخطيط الاستراتيجى لأنشطة المصرف الإسلامى لفترة مقبلة فى ضوء أهداف ومقاصد منشودة من أجل التطوير والنمو إلى الأفضل والتى قد تصاغ فى صورة موازنات تخطيطية (تقديرية) .

* قرارات الموافقة على نظم العمل وضوابطها واللوائح المختلفة والمراشد والسياسات الاستراتيجية التى سوف يسير عليها المصرف فى المستقبل منها على سبيل المثال : سياسة الاستثمار ، وسياسة التوظيف ، وسياسة التعامل مع البنوك التقليدية ، وسياسة التنويع ، وسياسة مواجهة التحديات العالمية مثل الجات والعولمة وغير ذلك .

* قرارات تصويب الأخطاء والانحرافات والمخالفات فى ضوء نتائج المراجعة والمراقبة وتقويم الأداء وفى إطار الضوابط الشرعية ، وسد الثغرات إليها فى ضوء تحليل مسبباتها .

* دراسة العقود طويلة الأجل واتخاذ قرارات الموافقة عليها أو رفضها .

* قرارات اختيار العنصر البشرى ولا سيما فى المستويات العليا وضرورة أن تتوافر فيه القيم والأخلاق والمعرفة والخبرة .

* قرارات اعتماد البرامج التدريبية ولا سيما فيما يتعلق بفئة الإدارة العليا .

* قرارات تخطيط وتنظيم الندوات والمؤتمرات فى مجال المصارف الإسلامية .

* قرارات توزيع الأرباح بين أصحاب الحسابات الاستثمارية والمصرف الإسلامى .

* قرارات التخلص من الكسب الحرام الخبيث إن وجد .

ويمكن ربط نماذج القرارات الإدارية الاستراتيجية السابقة بالوظائف الإدارية والتى من أهمها ما يلى : تحديد الأهداف ، ورسم السياسات ووضع الخطط ، وتصميم النظم ، واختيار أساليب ونظم العمل وإجراءات التنسيق والتوجيه ، وتصميم نظم المراجعة والمراقبة وتقويم الأداء ، وتصميم نظم التغذية العكسية بالمعلومات لتطوير الأداء إلى الأفضل .

وتأسيساً على ما سبق من عرض وتحليل ، فهنالك ضرورة إدارية لخضوع مثل هذه الوظائف للمراجعة وغيرها للمراجعة بهدف التوصل إلى القرار الرشيد ، ويطلق على ذلك فى بعض الأحيان اسم " المراجعة الإدارية" .

◆- دواعى الحاجة إلى خضوع القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصارف الإسلامية للمراجعة .

يتضح مما سبق خطورة وجود خطأ فى اتخاذ القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصرف الإسلامى لأن هذا سوف يقود إلى سلسلة من الأخطاء فى كافة الأعمال التنفيذية المبنية على هذا القرار ، لذلك فهناك ضرورة لخضوعها للمراجعة فى المنبع عند موطن صنع القرار ، ولا حرج فى ذلك وسيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم حافلة بالنماذج العملية على خضوع قراراته للرقابة من قبل الله عز وجل وكذلك للمراجعة من بعض الصحابة .

ولقد تبين من الدراسة الميدانية على عينة من المصارف الإسلامية ، ومن خلال الدورات التدريبية للعاملين بالمصارف الإسلامية أن بعض الموظفين يقولون : "نحن موظفون لا حول لنا ولا قوة وأننا نلزم بالقرارات والتعليمات والأوامر والتفسيرات الواردة لنا من الإدارة العليا " ، كما يقول بعضهم : "أننا عندما نعترض على عمل ما بأنه مخالف لشرع الله أو للقوانين أو للنظم واللوائح ، تأتى الأوامر العليا بضرورة التنفيذ" لذلك هناك ضرورة بأن يعقد لقاءات للإدارة العليا مع المدقق الداخلى فى إطار من التعاون والتنسيق وتبادل الرأى حول وجوب الرقابة للقرارات الإدارية الاستراتيجية ، فلا خير فيهم إن لم يسمعوها ولا جدوى من أجهزة الرقابة إن لم تقولها .

(٣/٥)- أهداف مراجعة القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصارف الإسلامية

يتبين مما سبق بصورة جلية أن مراجعة وظائف الإدارة العليا الاستراتيجية وقراراتها ضرورة شرعية وحاجة إدارية وذلك لتحقيق مجموعة من المقاصد والأهداف من بينها ما يلى :

(١) ـ التيقن من أن الإدارة العليا تعطى اهتماماً صادقاً وخالصاً وأميناً بالالتزام التام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وبالقوانين والقرارات والتعليمات المختلفة حتى لا تقع فى حرج المخالفات .

(٢) ـ التأكد من فهم والتزام الإدارة العليا بتنفيذ الأهداف ، والسياسات ، والخطط ، والبرامج ، وأنه لا يوجد تعارض بينها وبين القرارات .

(٣) ـ بيان البعد الشرعى لمهام الإدارة العليا الاستراتيجية ليؤخذ فى الحسبان عند اتخاذ القرارات الإدارية الاستراتيجية ، ومن الأفضل أن يكون لديها دليل شرعى للرجوع إليه عند الحاجة .

(٤) ـ بيان المخالفات الشرعية المصرفية الإدارية والمالية قبل وعند وبعد التنفيذ والعمل على تصويبها فوراً حتى لا يحدث خللاً فى الأداء .

(٥) ـ تقديم الإيضاحات والأجوبة على الاستفسارات التى ترد إلى الإدارة العليا بعد الرجوع إلى القوانين والقرارات والسياسات والخطط ونحو ذلك .

(٦) ـ التقويم الإدارى لأداء الإدارة العليا من أجل التطوير إلى الأحسن وهذا بدوره يقوى الثقة فيها وفى قراراتها .

(٧) ـ القدرة على فهم ومناقشة التقارير الإدارية السنوية المعدة من قبل مجلس الإدارة والتى تقدم إلى المساهمين وإلى أصحاب الحسابات الاستثمارية ، وإلى الجهات الحكومية والشعبية عن مدى التزام الإدارة العليا بالأهداف والسياسات والخطط الاستراتيجية .

(٤/٥)- مرجعية مراجعة القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصارف الإسلامية

يعتمد المراجع الداخلى فى عملة على سلامة القرارات الإدارية الاستراتيجية على مجموعة من المصادر وأدلة الاثبات من أهمها ما يلى :

(١) ـ القانون الأساسى لإنشاء المصرف الإسلامى ولائحته التنفيذية المفسرة والمفصلة له .

(٢) ـ قوانين وتعليمات وتعميمات البنك المركزى والجهات الرقابية الحكومية المختلفة .

(٣) ـ قرارات الجمعية العامة للمساهمين العادية وغير العادية .

(٤) ـ الدليل الشرعى للمعاملات وكذلك الفتاوى والقرارات الشرعية الأخرى الصادرة من مجامع الفقه ذات العلاقة والاهتمام .

(٥) ـ تقارير المراقب الشرعى الدورية والسنوية وما تضمنته من ملاحظات وتوصيات .

(٦) ـ تقارير مراقب الحسابات الخارجى الدورية والسنوية وما تضمنته من ملاحظات وتوصيات.

(٧) ـ الأهداف والسياسات الاستراتيجية المعتمدة من مجلس الإدارة .

(٨) ـ الخطط الاستراتيجية المعتمدة من مجلس الإدارة .

(٩) ـ برامج الأداء ونظم العمل المعتمدة من مجلس الإدارة .

(١٠) ـ تقارير تقويم الأداء الدورية والسنوية .

(١١) ـ الدراسات والبحوث المتخصصة لبعض القرارات الاستراتيجية .

(١٢) ـ أى مصادر أخرى للبيانات والمعلومات تساعد فى تحقيق المراجعة الإدراية .

(٥/٥)- نطاق مراجعة القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصارف الإسلامية

يتمثل نطاق عمل المراجع الإدارى فى المصارف الإسلامية فى هذا المقام فى الآتى :

(١) ـ مراجعة الأهداف الاستراتيجية للمصرف الإسلامى للاطمئنان من اتفاقها مع الأهداف المعتمدة من قبل مجلس الإدارة وتساهم فى تحقيقها وأنها لا تتضمن أموراً تخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية أو تخالف القوانين والقرارات المختلفة وما فى حكم ذلك .

(٢) ـ مراجعة السياسات الاستراتيجية للمصرف الإسلامى للتأكد من سلامتها الشرعية والقانونية والمصرفية والمالية والتوفيق بين المتعارض منها .

(٣) ـ مراجعة الخطط الاستراتيجية لأنشطة المصرف الإسلامى وترجمتها فى صورة ميزانيات تقديرية ، للاطمئنان من السـلامة الشرعية والقانونية والموضوعية والوسطية وأنها تتفق مع الأهداف المنشودة .

(٤) ـ مراجعة النظم والنماذج واللوائح المختلفة التى تمثل الجوانب التطبيقية للأهداف والسياسات والخطط وذلك للاطمئنان من أنها تحقق المقاصد المنشودة وأنها لا تتضمن أى مخالفات شرعية أو قانونية أو مصرفية أو إدارية أو مالية .

(٥) ـ مراجعة نماذج العقود والاتفاقيات طويلة الأجل مع الغير للاطمئنان من أنها لا تتضمن بنوداً تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية أو تخالف القوانين والقرارات والتعليمات المختلفة .

(٦) ـ مراجعة نماذج المتابعة والمراقبة ومؤشرات ومعايير تقويم الأداء للتحقق من أنها تساهم فى تطوير الأداء إلى الأفضل .

(٧) ـ القيام بالدراسات والبحوث حول بعض المشكلات الإدارية التى تواجه الإدارة العليا وتقديم المذكرات المتضمنة التوصيات التى قد تساهم فى العلاج .

(٨) ـ المساهمة فى تحقيق التنسيق والتكامل والتعاون بين المدراء التنفيذيين فى تفعيل القرارات الإدارية الاستراتيجية .

(٦/٥)- الإجراءات التنفيذية لمراجعة القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصارف الإسلامية

تتمثل الإجراءات التنفيذية لمراجعة القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصرف الإسلامى فى الآتى:

أولاً : التحديد الدقيق للهدف من عمليات المراجعة للقرارات الإدارية الاستراتيجية ، بمعنى أن يكون لدى المراجع الإدارى تصوراً تاماً للهدف من تدقيقه .

ثانياً : تجميع بيانات ومعلومات وإيضاحات حول مهام الإدارة العليا التى تتعلق بالقرارات الإدارية الاستراتيجية موضوع المراجعة، ودراستها وفهمها من الناحية الفنية .

ثالثاً : التحديد الدقيق لأوجه التعاون والتنسيق مع الإدارة العليا فى المشاركة فى مناقشة القرارات الإدارية الاستراتيجية سواء بالحضور فى لجان صنع القرار أو بأى وسيلة أخرى تساعد على تسيير الأعمال .

رابعاً : وضع خطة وبرنامج وأساليب المراجعة فى ضوء ما ينتهى إليه الأمر فى البنود السابقة ، أى يجب أن تكون المراجعة مخططة ومبرمجة وليس عشوائية .

خامساً : تنفيذ إجراءات المراجعة باستخدام الأساليب المناسبة وتقديم الرأى قبل اتخاذ القرارات الاستراتيجية ، وتتمثل فى إجراء المطابقات والمقارنات للتأكد من خلو القرار الإدارى من أى مخالفات .

سادساً: مناقشة الملاحظات التى ظهرت خلال المراجعة مع الإدارة العليا والاتفاق على التصويب والتطوير إلى الأفضل .

سابعاً: إعداد التقارير الدورية والسنوية وغيرها (غير الدورية) عن نتائج المراجعة للقرارات الإدارية الاستراتيجية وتقديمها إلى من يعنيه الأمر مرفقاً بها المبررات والتوصيات اللازمة للتصويب والتطوير للأحسن.

ثامناً: متابعة سير التقارير أولاً بأول للتأكد من اتخاذها المسار السليم لتحقيق المقاصد المنشودة منها .

نموذج مقترح لبرنامج مراجعة القرارات الإدارية الاستراتيجية فى المصرف الإسلامى

مصرف.... الإسلامى — برنامج مراجعة — شعار المصرف

إدارة الرقابة الداخلية — القرارات الإدارية الاستراتيجية

م	الإجراءات التنفيذية للمراجعة	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب المراجعة
١	ـ الاطمئنان من اقتناع الإدارة العليا بأهمية لمراجعة الإدارية والموافقة على مشاركة ممثل لها عند صنع القرار .	محضر المناقشات	المناقشات
٢	-الاطمئنان من وجود الدليل الإدارى لمهام الإدارة العليا للرجوع إليه عند اتخاذ القرار	الدليل الشرعى لمهام الإدارة العليا	الإطلاع
٣	ـ المشاركة مع الإدارة العليا فى اتخاذ القرارات المتعلقة بمهام تحديد الأهداف ورسم السياسات ووضع الخطط وتصميم النظم واللوائح ، وضع نظم التنسيق والتوجيه والمتابعة والرقابة وتقويم الأداء للاطمئنان من السلامة الشرعية حسب المتفق عليه .	محاضر الاجتماعات	المناقشات
٤	ـ إعداد المذكرات التى توضح التكييف الإدارى لبعض المسائل التى سوف تعرض على مجلس الإدارة .	المذكرات	التوصيل إلى مجلس الإدارة

المراجع الإدارى

مصرف.... الإ سلامى	تابع / برنامج مراجعة		شعار المص
إد ارة ا لرقابة الداخلية	القرارات الإدارية لاستراتيجية		

م	الإجراءات التنفيذية للتدقيق	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب التدقيق
	تابع/برنامج مراجعة القرارات الإدارية		
٥	ـ مناقشة الإدارة العليا فى بعض القرارات التى تحتاج إلى إعادة النظر فيها لتتفق مع القوانين والقرارات .	محضر المناقشات والمذكرات	المناقشات
٦	ـ تقديم بعض التوصيات والإرشادات إلى الإدارة العليا بشأن تطوير عملية اتخاذ القرارات الاستراتيجية إلى الأفضل فى ضوء المتغيرات الجديدة .	التوصيات	التوصيل
٧	ـ إعداد تقارير المراجعة الإدارية للقرارات الإدارية الاستراتيجية وتقديمها إلى من يعنيه الأمر .	التقارير	التوصيل
٨	ـ متابعة سير تقارير المراجعة للقرارات الإدارية الاستراتيجية للتأكد من اتخاذها المسار السليم لتحقيق مقاصدها .	التقارير	المتابعة
		المراقب الشرعى	

(٧/٥)- الخـــلاصــة

لقد تناولنا فى هذا الفصل مراجعة القرارات الإدارية الاستراتيجية التى تتخذها الإدارة العليا فى المصارف الإسلامية مثل قرارات تحديد الأهداف ورسم السياسات ووضع الخطط والبرامج ونظم العمل واللوائح ... ونحو ذلك وكيفية مراجعتها .

ولقد خلصنا إلى مجموعة من الثوابت من أهمها ما يلى :

(١) ـ لكل عمل سواء كان صغيراً أو كبيراً بعداً شرعياً وقانونياً وإدارياً ومالياًَ ... لذلك يجب الاطمئنان من عدم مخالفته لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وللقانون وللنظم واللوائح ، وتأسيساً على ذلك يجب أن تخضع الوظائف والقرارات الإدارية الاستراتيجية التى تقوم بها الإدارة العليا فى المصارف الإسلامية للمراجعة.

(٢) ـ يعتبر المراجع الإدارى والإدارة العليا متضامنان فى الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وبالقوانين والقرارات والنظم واللوائح فى كل شئ وبصفة خاصة فى الوظائف والقرارات الإدارية الاستراتيجية ، فهذه مسئولية تضامنية .

(٣) ـ من الضرورى أن يشترك المراجع الإدارى والشرعى مع الإدارة العليا أو مع أى لجنة عند اتخاذ القرارات الإدارية الاستراتيجية لتحقيق المراجعة الشرعية والإدارية فى المنبع .

(٤) ـ يجب أيضاً أن تخضع القرارات الإدارية الاستراتيجية بعد إصدارها للمراجعة للاطمئنان من أن التنفيذ يطابقٌ لما اتخذ وإعداد التقارير اللازمة وتقديمها إلى من يعنيه الأمر .

(٥) ـ يجب أن يكون المراجع الإدارى خطة وبرنامج لمراجعة القرارات الإدارية الاستراتيجية ، كما يختار من أساليب المراجعة والرقابة ما يناسب كل حالة من الحالات والعمليات الخاضعة للرقابة الشرعية .

(٦) ـ تنفيذ عملية مراجعة القرارات الإدارية الاستراتيجية فى ثلاث مواطن هى :

ـ المراجعة قبل اتخاذ القرار .

ـ المراجعة خلال تنفيذ القرار .

ـ المراجعة بعد تنفيذ القرار .

الفصل السادس : دليل إرشادات الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية كما تقوم بها البنوك المركزية

(١/٦) ـ تمهيد

تعتبر المصارف الإسلامية جزءاً من النظام المصرفى سواء على المستوى الإقليمى أو على المستوى الدولى ، وهى بذلك تخضع لرقابة البنك المركزى(*)، الذى يطبق عليها ما يطبقه على البنوك التقليدية من قوانين ونظم وتعليمات ، كما يستخدم نفس الأساليب الرقابية وذلك بالرغم من الفروق الجوهرية بينهما ، وهذا الأمر سبب العديد من المشكلات للمصارف الإسلامية على النحو الذى سوف نفصله فى هذا الفصل .

ويوجد بالبنك المركزى إدارة تسمى إدارة التفتيش على البنوك حيث يتولى المفتشون فيها الرقابة المصرفية على كافة البنوك وفق أسس ومعايير ولوائح مصرفية ، ويقدم هؤلاء المفتشون تقاريرهم إلى الإدارة العليا فى البنك المركزى والتى تتولى اتخاذ الإجراءات اللازمة عند وجود انحرافات أو مخالفات ، حيث توقع العقوبات المختلفة على البنوك المخالفة اللوائح ، وهذه الرقابة تعتبر مكملة للمراجعة والرقابة الداخلية ولا يوجد تعارض بينهما . ويختص هذا الفصل ببيان طبيعة الرقابة المصرفية التى يمارسها البنك المركزى على المصارف الإسلامية من حيث : الأهداف والنطاق والمجالات والأساليب والمعايير والبرامج وإعداد التقارير ومتابعتها .

(٢/٦) ـ طبيعة الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية

من بين وظائف البنك المركزى الرقابة المصرفية على البنوك بصفة عامة ، ويضبط هذه الوظيفة القوانين والقرارات والتعليمات المختلفة ، وتتضمن هذه الوظيفة بصفة عامة ما يلى [٣] :

(١) ـ متابعة أعمال البنوك فى إطار القواعد القانونية والقرارات التنظيمية واللوائح التنفيذية ، ومتابعة الوجود القانونى لها والتغيرات التى تحدث عليه

(٢) ـ متابعة أعمال البنوك وكيفية تسيير أنشطتها المختلفة سواء تم ذلك بواسطة نظام البيانات الإحصائية أو المتابعة والتفتيش الميدانى .

(*) ــ إيضاح : هناك تسميات مختلفة للجهاز الذى يتولى الرقابة المصرفية على البنوك منها : البنك المركزى ــ مؤسسة النقد ــ بنك البنوك ــ بنك الدولة ــ بنك الحكومة ... .

ــ ولكن الاسم الشائع فى معظم الدول العربية والإسلامية هو البنك المركزى .

(٣) ــ لمزيد من التفصيل يرجع إلى :

ــ الغريب محمود ناصــر : " الرقابة المصــرفية على المصــارف الإسلامية " ، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية التجارة جامعة عين شمس ، ١٩٩١م ــ صفحة ٢٥ .

ــ عصام عبد الهادى أبو النصر : " المنهج المحاسبى الإسلامى لمعالجة مشكلات تعدد أجهزة الرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية " ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية التجارة جامعة الأزهر ، ١٩٩٤م ، صفحة ٤٨ وما بعدها .

(٣) ـ تنفيذ ومتابعة الالتزام بنسبة الاحتياطى النقدى ، ونسبة السيولة وغيرها من الضوابط التى تستلزمها التشريعات المنظمة للعمل المصرفى .

(٤) ـ إدارة نظم تخفيض مخاطر الائتمان المصرفى حسب ما تعارف عليه فيما بين البنوك وفقاً لسياسة السقوف الائتمانية .

(٥) ـ تنفيذ السياسات المالية والنقدية القومية فى الدولة من حيث التدخل فى تعديل سعر الفائدة حسب حالات التضخم والانكماش .

(٦) ـ يضاف إلى ما سبق تقويم أداء البنوك باستخدام مجموعة من المعايير والمؤشرات المالية والمصرفية العالمية والمحلية للإطمئنان من كفاءة أدائها المصرفى وبيان أوجه القوة والضعف .

(٣/٦) ـ أهداف الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية

وتهدف الرقابة المصرفية على البنوك والمصارف إلى تحقيق مجموعة من المقاصد الأساسية من أهمها ما يلى:

أولاً : حماية أموال أصحاب الحسابات الاستثمارية والصكوك والمودعين وما فى حكم ذاك ، وكذلك ضمان حقوقهم عند تعرضها للخطر .

ثانياً : حماية حقوق أصحاب الالتزامات الأخرى على البنوك والمصارف والاطمئنان من سدادها فى مواعيدها المتفق عليها ، ووجود الضمانات التى تحقق ذلك .

ثالثاً : المحافظة على سلامة المراكز المالية من حيث التوازن بين الأصول (الموجودات) والخصوم الالتزامات وحقوق الملكية وذلك فى ضوء المعايير والمؤشرات المتعارف عليها .

رابعاً : سلامة الأداء المصرفى من حيث جودة أداء الخدمات المصرفية ، والرشد فى اتخاذ قرارات الاستثمار والتمويل والوفاء بالمسئوليات الاجتماعية والبيئية ونحو ذلك .

خامساً : تحقيق التنسيق والتكامل والتعاون بين البنوك والمصارف بما يحقق المصلحة العامة للدولة وكذلك المصالح الخاصة بكل بنك ومصرف فى إطار التشريعات والقرارات والتعليمات المنظمة لذلك .

سادساً : تقديم الدعم الفنى والمالى والمعلوماتى للبنوك والمصارف الإسلامية ومساعدتها عند الحاجة فى ضوء تقارير الرقابة وتقويم الأداء .

سابعاً : الاطمئنان من التزام البنوك والمصارف بالقوانين والتشريعات والقرارات والتعليمات المصرفية ، وبيان المخالفات والانحرافات واتخاذ اللازم نحو علاجها .

ثامناً : إنشاء قاعدة بيانات وضع نظم معلومات على مستوى القطاع المصرفى تساعد فى اتخاذ القرارات المصرفية بصفة عامة والقرارات الخاصة بالتمويل والاستثمار والائتمان بصفة خاصة بما يجنب البنوك والمصارف المخاطر المختلفة .

تاسعاً : توجيه أنشطة البنوك والمصارف بما يحقق مجموعة من الأهداف الاقتصادية القومية منها على سبيل المثال ما يلى :

ـ تحقيق الاستقرار النقدى .

ـ المحافظة على قيمة النقد .

ـ الحد من معدل التضخم .

ـ علاج الانكماش الاقتصادى .

ـ التوظيف الأفضل للموارد المالية وتوجيهها وفق الأولويات القومية .

ـ المساعدة على تحقيق التوازن فى ميزان المدفوعات .

ـ الرقابة على عرض النقود والطلب عليها .

عاشراً : تقويم نظم الضبط الداخلى وكذلك نظم المحاسبة والمراجعة فى المصارف الإسلامية والاطمئنان من الالتزام بالأسس والمعايير المحاسبية العامة التقليدية وكذلك الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ، وكذلك الصادرة من المنظمات المحاسبية العالمية متى كانت لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية . ويجب على مفتشى البنوك المركزية أن يأخذوا فى الاعتبار هذه الأهداف عند وضع خطط وبرامج المراجعة والرقابة على المصارف الإسلامية وذلك على النحو الذى سوف نوضحه فيما بعد .

(٤/٦) ـ مجالات الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية .

من أهم مجالات الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية ما يلى:

أولاً : الرقابة على تسجيل المصارف الإسلامية الجديدة أو فتح فروع جديدة حيث يتطلب ذلك الحصول على موافقة من البنك المركزى ، وفى هذا الصدد هناك أحد احتمالات ثلاث هى :

أ ـ أن يقوم البنك المركزى بالموافقة على إنشاء مصرف إسلامى أو فروع له

ب ـ أن يقوم البنك المركزى برفض إنشاء مصرف إسلامى أو فروع له .

جـ ـ أن يقوم البنك المركزى بتقييد عدد فروع المصرف الإسلامى .

ثانياً : الرقابة على السيولة النقدية.

حيث يُلزْم البنك المركزى كافة البنوك ومنها المصارف الإسلامية بحجز نسبة تصل أحياناً إلى ٢٥ % من أرصدة الحسابات الجارية والحسابات الاستثمارية وذلك لمواجهة احتمالات السحب الطارئة ولتمكينهم من رد الحسابات الجارية عند طلبها وكذلك لرد الحسابات الاستثمارية فى مواعيد استحقاقها ، ويقوم البنك المركزى بإرسال مفتشين للتأكد من ذلك .

وتثير نسبة السيولة النقدية هذه جدلاً بين المصارف الإسلامية والبنك المركزى لأن طبيعة الحسابات الاستثمارية فى المصرف الإسلامى تأخذ الشكل الاستثمارى وتمول مشروعات حقيقية ، ولذلك فإننا نرى أن تخفيض نسبة السيولة فى المصارف الإسلامية عنها فى البنوك التقليدية أمراً حتمياً وضرورياً حتى تساهم بدورها المنشود فى تحقيق التنمية الشاملة للمجتمع .

ثالثاً : الرقابة على نسبة الاحتياطى النقدى .

وهى نسبة يفرضها البنك المركزى على الودائع كأداة لتحجيم آثارها التضخمية وتودع هذه النسبة لدى البنك المركزى بسعر فائدة معين وإن كانت البنوك الربوية تعارض ذلك لأن سعر الفائدة الذى يعطيه لها البنك المركزى أقل من سعر الفائدة الذى يعطى للمودعين ، إلاّ إن المشكلة خطيرة بالنسبة للمصارف الإسلامية وذك لسببين رئيسيين هما :

١ ـ أن المصارف الإسلامية لا تتعامل بالربا أخذاً أو عطاءً ، وبذلك تفقد عائداً كان يمكن الحصول عليه لو لم تودع هذه النسبة لدى البنك المركزى .

٢ ـ أن الاحتياطى لا يُمَكِّنْ المصرف الإسلامى من توظيف كل الأموال فى المشروعات الاستثمارية .

ولقد طالبت المصارف الإسلامية البنك المركزى بإعفائها من ذلك الاحتياطى ولكن لا توجد استجابة مقبولة ومرضية .

رابعاً : الرقابة على السقوف الائتمانية .

وتتمثل فى أن البنك المركزى يضع سقفاً لما يمكن أن يقدمه كل بنك إلى كل عميل على حدة أو إلى مجموع ما يقدمه إلى عملائه من ائتمان ، ويحدد هذا السقف على أساس نسبة من رأس مال البنك أو نسبة من مجموعة حجم الائتمان أو غير ذلك ، ويرجع سبب ذلك لتقليل المخاطر والحد من القدرة على توليد النقود والاتجار فيها .

وإذا كان هذا الأمر مقبولاً من حيث المبررات بالنسبة للبنوك التقليدية والتى تتعامل بالاتجار فى الائتمان فإن هذا الأمر ليس مقبولاً بالنسبة للمصارف الإسلامية التى توظف الأموال فى إنشاء المشروعات الاستثمارية الكبيرة ولا تتاجر فى الائتمان ولا تقوم بخلق النقود كما تقوم بذلك البنوك التقليدية .

لذلك يجب أن تعفى المصارف الإسلامية من الرقابة على السقوف الائتمانية فى حدود معينة ولاسيما وأن حجم المشرعات الاستثمارية التى تساهم فيها يكون كبيراً نسبياً ، وحتى لا تحجم دورها فى تمويل وإنشاء المشروعات التنموية والتى قد تتطلب أموالاً كبيرة.

خامساً : الرقابة على الودائع بالعملات الأجنبية .

يُلزْم البنك المركزى جميع البنوك بأن تودع لدية نسبة مئوية معينة من ودائعها بالعملات الحرة لمدة ثلاثة أشهر بسعر الفائدة السائدة فى سوق لندن وقت الإيداع ، والغاية من ذلك هو الحد من إمكانيات البنوك من تشغيل أموالها بالعملة الأجنبية بالخارج وتوفير سيولة وأموال بالعملات الحرة للدولة .

وهذا الأمر مجحف للمصارف الإسلامية وذلك للعديد من الأسباب منها على سبيل المثال ما يلى :

١ ـ أن المصارف الإسلامية لا تتعامل بالربا أخذاً أو عطاءً فكيف تعطى للبنك المركزى أموال أصحاب الحسابات الاستثمارية بفائدة ربوية ؟

٢ ـ يؤدى هذا الأمر إلى تعطيل جزء من الأموال عن التوظيف الإسلامى .

٣ ـ يؤدى هذا الأمر إلى تعطيل تمويل الاعتمادات المستندية من الخارج واللازمة للتنمية .

لذلك فإنه يجب إعفاء المصارف الإسلامية من هذا القيد حتى تنطلق فى أعمالها.

سادساً : الرقابة على الأنشطة المصرفية المختلفة .

يقوم البنك المركزى بالرقابة على أنشطة المصارف الإسلامية كما يتم ذلك على البنوك التقليدية ، ومن مجالات ذلك ما يلى :

١ ـ الرقابة على رأس المال من حيث حده الأدنى وعلاقته بالاحتياطيات وحدود الائتمان .

٢ ـ الرقابة على الشروط الواجب توافرها فى أعضاء مجالس الإدارة

٣ ـ الرقابة على الشروط الواجب توافرها فى مراقبى الحسابات .

٤ ـ الرقابة على التعريفة الموضوعة لأسعار الخدمات المصرفية .

٥ ـ الرقابة على الالتزام بمواعيد العمل المقررة للجمهور .

٦ ـ الرقابة على الالتزام بتقديم بيانات ومعلومات للسلطات النقدية .

٧ ـ أى مجالات أخرى يراها البنك المركزى ضرورية .

ويلاحظ أن البنك المركزى يعامل المصارف الإسلامية معاملة البنوك التقليدية فى جميع الأمور بدون أدنى اعتبار إلى اختلاف الغاية والمقصد والأنشطة بينهما وهذا الأمر غير عادل ويحتاج إلى إعادة النظر .

أنواع الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية .

يمكن تلخيص أنواع الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية فى ثلاثة أنواع رئيسية هى :

أولاً : الرقابة النقدية على الحسابات الاستثمارية (المصادر) وعلى توظيف الأموال (الاستخدامات)وذلك من خلال سياسة الاحتياطى النقدى ونسبة السيولة والسقوف الائتمانية .

ثانياً : الرقابة الإدارية من حيث مدى الالتزام بالتشريعات والقواعد واللوائح والتعليمات المصرفية وما فى حكمها .

ثالثاً : الرقابة المالية والمحاسبية من حيث تقويم نظم الضبط الداخلى والنظم المحاسبية وتحليل المراكز والقوائم المالية المختلفة الشهرية والربع سنوية والسنوية ومرفقاتها مثل قوائم القروض والسلفيات والاستثمارات والودائع ... .

(٥/٦) ـ أساليب الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية

من أهم الأساليب التى يعتمد عليها البنك المركزى فى الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية ما يلى :

(١) ـ أسلوب التفتيش عن طريق إرسال مفتشين إلى المصارف الإسلامية ليقوموا بعملية التدقيق والفحص للإطمئنان من أن التزام تلك المصارف بقوانين وتعليمات وأوامر البنك المركزى .

(٢) ـ أسلوب قوائم الاستبيان : حيث يرسل البنك المركزى قوائم (استمارات أو نماذج) إلى المصارف الإسلامية لاستيفاء ما بها من بيانات ومعلومات عن حركة المعاملات فى ضوء أسس ومعايير معينة ويعتمد على تلك البيانات والمعلومات فى عملية المراجعة والرقابة وتقويم الأداء كما لأنها مصدر معلومات لاتخاذ القرارات .

(٣) ـ أسلوب تحليل المراكز المالية الشهرية للتحقق من الالتزام بنسبة الاحتياطى ونسبة السيولة ، ونسبة السقوف الائتمانية وذلك باستخدام مجموعة من المعايير والمؤشرات الفنية المتعارف عليها .

(٤) ـ أسلوب تحقيق وتحليل القوائم المالية الربع سنوية والسنوية ومرفقاتها للاطمئنان من سلامة المركز المالى ونتائج الأعمال وأسس توزيعها بين مستحقيها بالعدل.

(٥) ـ أسلوب فحص وتقويم نظم الضبط الداخلى المختلفة للاطمئنان إلى دورها فى حماية الموجودات ، وكذلك فحص وتقويم النظم المحاسبية للاطمئنان من سلامة البيانات الصادرة منها .

(٦) ـ أسلوب حضور بعض الاجتماعات والإطلاع على محاضر مجالس الإدارة والجمعيات العامة العادية وغير العادية وغير ذلك للتأكد من الالتزام بالتشريعات والقوانين والقرارات المصرفية .

(٦/٦) ـ تخطيط الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية .

تقوم إدارة الرقابة المصرفية على البنوك والمصارف فى البنك المركزى بوضع خطة سنوية متكاملة شاملة للرقابة على العمليات والمعاملات التى يقوم بها المصرف الإسلامى ، ثم تحلل هذه الخطة إلى خطط فرعية على مستوى الفروع والمجالات والأزمنة ، وتعتمد هذه الخطة من الإدارة العليا ، ثم توزع المهام على المراجعين والمراقبين حيث يقوم كل منهم بدوره بعمل خطة فرعية له .

◆ أساسيات خطة الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية .

ليس هناك نموذج غطى لخطة الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية بواسطة البنك المركزى ، ولكن هناك أساسيات يجب أن تكون واردة بها ، منها ما يلى:

(١) ـ معلومات إحصائية عن البنك أو المصرف موضوع الرقابة .

(٢) ـ المجالات الخاضعة للرقابة .

(٣) ـ نوع الرقابة ـ بالعينة أم شاملة .

(٤) ـ تاريخ بدأ عمليات الرقابة .

(٥) ـ تاريخ الانتهاء من عمليات الرقابة .

(٦) ـ موضوع الرقابة بالتفصيل .

(٧) ـ الأساليب المقترحة للرقابة .

(٨) ـ الفترة الزمنية الخاضعة للرقابة .

(٩) ـ البيانات والمعلومات الخاضعة للرقابة .

(١٠) ـ البيانات والمعلومات والوثائق الأساسية اللازمة للرقابة .

◆ الاعتبارات المؤثرة فى وضع خطة الرقابة المصرفية .

من أهم الاعتبارات التى يجب أن تؤخذ فى الحسبان عند تخطيط الرقابة المصرفية بواسطة البنك المركزى ما يلى :

ـ عمر وحجم المصرف ونوعه .

ـ نتائج تقويم نظم الضبط الداخلى .

ـ نتائج تقويم المراجعة والرقابة الداخلية .

ـ نتائج تقويم الرقابة الخارجية على الحسابات .

ـ نتائج تقويم الرقابة الشرعية .

ـ الملاحظات والتحفظات فى الفترات السابقة .

ـ مستوى التكنولوجيا المستخدمة فى تشغيل البيانات وعرض المعلومات .

ـ عوامل أخرى حسب طبيعة كل مصرف وأنشطته .

وفى الصفحة التالية خريطة لخطط الرقابة المصرفية بواسطة البنك المركزى يمكن الاسترشاد بها فى التطبيق العملى .

كما يوجد فى الصفحات بعد التالية نموذج لخطط الرقابة المصرفية من منظور المجالات ومن المنظور الجغرافى يمكن الاسترشاد بها فى التطبيق العملى .

نموذج لخطة الرقابة المصرفية من منظور المجالات

<table>
<tr><td colspan="8">خطة الرقابة المصرفية
عن الفترة من .... إلى ....</td></tr>
<tr><td colspan="3">ـ مصرف :........................
ـ المركز الرئيسى : ....
ـ فرع : ....</td><td colspan="5">ـ نوع الرقابة المصرفية (بالعينة/شاملة)
ـ تاريخ البدء فى الرقابة : ....
ـ تاريخ الانتهاء من الرقابة : ....</td></tr>
<tr><td rowspan="2">مجالات الرقابة المصرفية</td><td rowspan="2">حجم العينة</td><td rowspan="2">أسلوب الرقابة المصرفية</td><td colspan="4">الفترة الزمنية</td><td rowspan="2">إيضاحات</td></tr>
<tr><td>١</td><td>٢</td><td>٣</td><td>٤</td></tr>
<tr><td>* الخدمات المصرفية ،مثل:
ـ تحصيل شيكات وكمبيالات
ـ خطابات الضمان
ـ اعتمادات مستندية
ـ ....
* حسابات الاستثمار (ودائع) : مثل :
ـ جارية
ـ استثمارية لأجل
ـ توفير استثمارى
ـ صكوك إسلامية
ـ صناديق استثمار
* الاستثمار والتمويل (الائتمان) ، مثل :
ـ مرابحة
ـ مضاربة</td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr>
</table>

- مشاركة							
- استصناع							
- سلم							
- إجارة							
* السياسات والقرارات الاستراتيجية ، مثل :							
- الائتمان							
- السقوف الائتمانية							
- توزيع العوائد							
- توزيع الأرباح							
* أخرى							
- الشهرية							
- ربع السنوية							
- سنوية							

إيضاح : يستخدم هذا النموذج فى حالة الخطة الأسبوعية / الشهرية / ربع سنوية / السنوية / حسب الأحوال .

نموذج لخطة الرقابة المصرفية من المنظور الجغرافى

خطة الرقابة المصرفية

عن الفترة من .... إلى ....

ـ مصرف : .... **ـ نوع الرقابة المصرفية .**

ـ المركز الرئيسى : .... **ـ تاريخ البدء فى الرقابة : ....**

ـ فرع : .... **ـ تاريخ الانتهاء من الرقابة : ....**

مواقع الرقابة المصرفية	حجم العينة	أسلوب الرقابة المصرفية	الفترة الزمنية				إيضاحات
			١	٢	٣	٤	
* المركز الرئيسى:							
ـ خدمات مصرفية							
ـ حسابات استثمارية							
ـ استثمار وتمويل							
ـ تحليل مراكز /قوائم مالية							
ـ بيانات وقرارات							
ـ أخرى							
* فرع .... :							
ـ خدمات مصرفية							
ـ حسابات استثمارية							
ـ استثمار وتمويل							
ـ تحليل مراكز /قوائم مالية							
ـ بيانات وقرارات							
ـ أخرى							
* فرع ....:							
ـ خدمات مصرفية							

ـ حسابات استثمارية							
ـ استثمار وتمويل							
ـ تحليل مراكز /قوائم مالية							
ـ بيانات وقرارات							
ـ أخرى							

إيضاح : يمكن تقسيم هذه الخطة إلى خطط فرعية على مستوى كل فرع موضحاً بها المجالات الخاضعة للرقابة بشىء من التفصيل إذا تطلب الأمر .

(٧/٦) ـ برامج الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية كما تقوم بها البنوك المركزية .

◈ أساسيات برامج الرقابة المصرفية .

فى ضوء أهداف ومجالات وخطط الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية توضع برامج توضح الإجراءات التنفيذية وأدلة الإثبات والأساليب المختارة لأداء عمليات الرقابة ، ولا تختلف هذه البرامج عن السابق بيانها فى الرقابة الداخلية إلاّ من حيث موضوع الرقابة ومداها .

ومن أهم البيانات والمعلومات التى يجب أن تتضمنها تلك البرامج ما يلى:

(١) ـ بيانات أساسية عن المصرف الإسلامى موضوع الرقابة المصرفية .

(٢) ـ الفترة الزمنية التى تمثل نطاق ومجال الرقابة المصرفية .

(٣) ـ بداية ونهاية عمليات الرقابة المصرفية .

(٤) ـ أدلة الإثبات المطلوبة .

◈ الإجراءات التنفيذية للرقابة المصرفية .

تتمثل هذه الإجراءات فى الآتى :

أ ـ تقويم نظم الضبط والرقابة الداخلية المالية والإدارية والشرعية ، وكذلك تقويم نظام الرقابة الخارجية على الحسابات كما يقوم بها المراقب الخارجى .

ب ـ عمليات المراجعة والفحص للمستندات والدفاتر والسجلات والحسابات والموازين والكشوف التفصيلية لبعض الحسابات .

جـ ـ عمليات الرقابة على الائتمان المصرفى من حيث نسب الاحتياطى والسيولة والسقوف الائتمانية ونحو ذلك .

د ـ عمليات الرقابة الإدارية المصرفية من منظور مدى الالتزام بالتشريعات والقوانين والقواعد والتعليمات المصرفية وما فى حكم ذلك .

هـ ـ عمليات وتحليل المراكز والقوائم المالية المختلفة من المنظور المصرفى .

و ـ مناقشة وتسوية الملاحظات مع المسئولين كل حسب مسئوليته .

ل ـ إعداد التقارير بالملاحظات التى لم تسوى متضمنة التوصيات للتصويب وللتطوير .

ن ـ المتابعة المستمرة للتقارير للإطمئنان من تسوية الملاحظات والأخذ بالتوصيات وتوقيع العقوبات على المخالفين .

س ـ اعتماد البرنامج من كل من المراقب المصرفى ومدير إدارة الرقابة المصرفية .

ويوجد فى الصفحة التالية نموذج مقترح لبرنامج رقابة مصرفية يمكن الاسترشاد به فى التطبيق العملى .

البنك المركزى إدارة الرقابة المصرفية	برنامج الرقابة المصرفية لعمليات .... عن الفترة من .... إلى............	شعار المصرف

- اسم المصرف :	- اسم مدير المصرف:
- اسم الفرع :	- اسم مدير الفرع :
- اسم القطاع :	- اسم الموظف القطاع :
- نوع الرقابة :	- تاريخ بداية الرقابة :
- حجم العينة :	- تاريخ نهاية الرقابة :

م	الإجراءات التنفيذية	أدلة الإثبات المطلوبة	أسلوب الرقابة
أولاً	تقويم نظم الضبط والرقابة الداخلية ، مثل : ـ تقويم نظام الضبط الداخلى ـ تقويم نظام المراجعة والرقابة الداخلية ـ تقويم نظام الرقابة الشرعية ـ تقويم نظام الرقابة الخارجية ـ .... وهكذا		
ثانياً	المراجعة ، وتتضمن ما يلى : ـ المراجعة الحسابية ـ المراجعة المحاسبية ـ مراجعة الموازين الفرعية ـ مراجعة لبعض الكشوف التحليلية ـ .... وهكذا		

ثالثاً	حساب نسب الائتمان المصرفى ، مثل : ـ نسبة الاحتياطى ـ نسبة السيولة ـ نسبة السقوف الائتمانية ـ .... وهكذا		
رابعاً	الرقابة الإدارية المصرفية ، مثل ـ الالتزام بالتشريعات المصرفية ونحوها ـ الالتزام بالسياسات المصرفية .		
المراقب المصرفى		يعتمد مدير إدارة الرقابة المصرفية	

(٨/٦) ـ الخلاصة

لقد تناولنا فى هذا الفصل الإطار العام للرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية كما يقوم بها البنك المركزى (مؤسسة النقد) ، وذلك من حيث المفهوم والأهداف والمجالات والأساليب والمعايير ، كما أوضحنا الجوانب العملية لذلك من خلال تخطيط وبرمجة وتنفيذ عملياتها .

ولقد خلصنا إلى مجموعة من النتائج الهامة منها ما يلى :

أولاً : تخضع المصارف الإسلامية للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزى (مؤسسة النقد) كما هو الحال بالنسبة للبنوك والمصارف الأخرى .

ثانياً : تتمثل أهم مجالات الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية فى الآتى :

ـ الرقابة على الاستثمار والتمويل (الرقابة على الائتمان) .

ـ الرقابة الإدارية المصرفية .

ـ الرقابة المالية والمحاسبية .

ـ تحليل المراكز والقوائم المالية .

ـ الرقابة على الالتزام بالتشريعات المصرفية وما فى حكمها .

ـ الرقابة على السياسات والقرارات الاستراتيجية .

ـ الاطمئنان من السلامة المصرفية .

ثالثاً : تُنَفّذ الرقابة المصرفية بمجموعة من الأساليب منها : النماذج وقوائم الاستقصاء وأساليب المراجعة والفحص المتعارف عليها ، وأساليب التحليل المتعارف عليها ، والتفتيش الميدانى ... وأى أسلوب آخر مناسب تقتضيه الظروف الحديثة فى مجال الصيرفة .

رابعاً : يجب أن تضع إدارة الرقابة المصرفية فى البنك المركزى خطة شاملة وخطط فرعية لعملها محللة حسب مجالات الرقابة ، والمناطق الجغرافية ، والأزمنة ، ثم تترجم هذه الخطط إلى برامج رقابة مصرفية تمثل المرشد للأداء الفعلى .

خامساً : يقوم المراقب المصرفى بمناقشة الملاحظات التى ظهرت خلال المراجعة والفحص والتحليل والتقويم والزيارات الميدانية مع المختصين لتسويتها ، ثم تعد تقارير ترسل إلى الجهات المعنية تتضمن الملاحظات التى لم تسوى كما يجب متابعتها للاطمئنان من اتخاذ اللازم لتسوية الملاحظات والأخذ بالتوصيات .

سادساً : وتساهم أساليب صناعة المعلومات المعاصرة فى تفعيل الرقابة المصرفية من خلال الحاسبات الإلكترونية ونظم المعلومات وشبكات الاتصالات .

الفصل السابع : مراجعة القوائم المالية ومعايير تقويم أداء المصارف الإسلامية

(١/٧) ـ تمهيد

تقوم المصارف الإسلامية على فترات دورية وفى نهاية السنة المالية بإعداد مجموعة القوائم المالية ومنها : قائمة المركز المالى وقائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية ، وقائمة التغيرات فى حقوق الملكية وقائمة مصادر واستخدامات صندوق الزكاة وقائمة مصادر واستخدامات القض الحسن ، وأى قوائم أخرى حسب متطلبات البنك المركزى ومستخدمى المعلومات المحاسبية .

ويقوم المراجع والمراق بالداخلى بتدقيق وفحص هذه القوائم وكذلك تحليلها باستخدام مجموعة من المعايير والمؤشرات المتعارف عليها بهدف تقويم الأداء واستقراء معالم تساعد فى التخطيط ورسم السياسات واتخذا القرارات المختلفة .

ولقد صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المعيار رقم (١) الخاص بالعرض والإفصاح وتضمن نماذج لتلك القوائم يمكن الاسترشاد بها فى التطبيق العملى وتكون أساساً للتحليل والتقويم .

وسوف نتناول فى هذا الفصل أسس وإجراءات مراجعة هذه القوائم وتحليلها بما يساعد فى تقويم الأداء وذلك باستخدام مجموعة مقترحة من المعايير والمؤشرات .

(٢/٧) ـ طبيعة القوائم المالية فى المصارف الإسلامية .

تعتبر القوائم المالية المنشورة وغير المنشورة عن فترة زمنية معينة من أهم مصادر البيانات والمعلومات المالية عن المصارف الإسلامية والتى يعتمد عليها مستخدمى المعلومات المحاسبية من داخل المصرف أو من خارجة فى المتابعة والمراقبة وتقويم واتخذا القرارات الاستثمارية .

وحيث ينظر إليها على أنها شهادة أو رأى فنى عن المركز المالى وعن نتيجة الأعمال يعتمد إليها فى اتخاذ قرار معين ، ومن ثم يجب أن تخضع للتدقيق والفحص من قبل المراجع والمراقب الداخلى قبل الخارجى لتقوية الثقة بها .

ولقد صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالي الإسلامية معيار العرض والإفصاح العام الذى يتضمن المجموعة الكاملة للقوائم المالية والتى تتمثل فى الآتى :

[أ] ـ قائمة المركز المالى .

[ب] ـ قائمة الدخل .

[جـ] ـ قائمة التدفقات النقدية .

[د] ـ قائمة التغيرات فى حقوق أصحاب الملكية أو قائمة الأرباح المبقاة .

[هـ] ـ قائمة التغيرات فى الاستثمارات المقيدة .

[و] ـ قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات (إذا تولى المصرف مسئولية جمع الزكاة كلياً أو جزئياً) .

[ز] ـ قامة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض الحسن .

[ط] ـ أية قوائم أو تقارير أو بيانات أخرى تساعد على تحقيق احتياجات مستخدمى القوائم المالية من المعلومات الواردة فى بيان الأهداف . (الفقرة رقم ٢) .

ولقد تضن المعيار نماذج مقترحة لهذه القوائم سوف نتناول بعضها فى الصفحات التالية حسب ما يتسع المكان كأساس للتحليل والتقويم ، وسوف نركز على القائمة الأولى والثانية .

(٣/٧) ـ أهداف القوائم المالية فى المصارف الإسلامية .

تتمثل أهم هذه الأهداف فى الآتى :

◈ التأكد من سلامة البيانات الواردة فى القوائم المالية والاطمئنان من أنها صادقة وأمينة وشفافة وشاملة ودقيقة وموضوعية ، وأنها تعبر بصدق وبعدل عن الواقع فى واقعة وهذا يبعث الثقة كأساس لاتخاذ القرارات .

◈ التأكد من أنها قد أعدت وفقاً لأحكم ومبادئ الشريعة الإسلامية وللضوابط الضرعية الصادرة عن الهيئة وهذا يحقق عنصر السلامة الشرعية .

◈ التأكد من أنها قد أعدت وفقاً للمعايير وللأعراف المحاسبة والقوانين والنظم الصادرة عن البنوك المركزية والمجامع المحاسبية المحلية وهذا يحقق التكامل والتنسيق والتوفيق بين الأحكام الشرعية والقوانين الوضعية

◈ تقديم رأى فنى محايد عن المركز المالى ونتائج الأعمال وصحة التوزيعات الفترة وصيانة (حفظ) حقوق الأطراف ذات العلاقة لتكون أساساً لاتخاذ القرارات .

◈ تقديم التوصيات والإرشادات والنصائح لسبل التطوير إلى الأحسن .

(٤/٧) ـ نطاق مراجعة القوائم المالية فى المصارف الإسلامية.

يتمثل هذه النطاق فى الآتى :

◈ مراجعة المصادر التى استقت منها البيانات والمعلومات الواردة فى القوائم المالية مثل الدفاتر والسجلات والوثائق والبطاقات والبرامج والديسكات وموازين المراجعة والتسويات المحاسبية وما فى حكم ذلك للاطمئنان من دقة البيانات .

◈ مراجعة البنود الواردة فى القوائم المالية من المنظور المحاسبى المصرفى والموضعى وكذلك التأكد من منظور العرض والإفصاح فى ضوء أدلة الإثبات المتوافرة الموضوعية .

◈ مراجعة البيانات والمعومات الواردة فى مرفقات القوائم المالية اعتبارها من متمات القوائم المالية .

◈ مراجعة النظم واللوائح والقوانين والقرارات وغيرها ذات العلاقة بالقوائم المالية .

◈ مراجعة أرقان السنة المقارنة الواردة فى القوائم المالية للاطمئنان من سلامتها .

◈ مراجعة التغيرات الجوهرية فى الأسس والسياسات المحاسبية ذات العلاقة بالقوائم المالية إن وجدت .

◈ مراجعة تقارير مجلس الإدارة ومرفقاتها وكذلك الإطلاع على تقارير الرقابة الشرعية وتقارير مراقب الحسابات الخارجى .

(٥/٧) ـ نموذج قائمة المركز المالى لمصرف إسلامى

نموذج قائمة المركز المالى

عن السنة المنتهية فى / / هـ

البيـــــــان	إيضاح	مبلغ جزئى	مبلغ كلى	السنة السابقة
◈ الموجودات:(الأصول)				
*النقد وما فى حكمه		٢٠٠٠		××
* ذمم البيوع المؤجلة		١٣٠٠٠		××
			١٥٠٠٠	
◈ الاستثمارات				
ـ أوراق مالية		××		××
ـ مضاربات		××		××
ـ مشاركات		××		××
ـ مساهمات		××		××
ـ بضاعة		××		××
ـ عقارات		××		××

ـ موجودات مقتناه بغرض التأجير		××		××
ـ استصناع		××		××
ـ سلم		××		××
ـ استثمارات أخرى		××		××
* مجموع الاستثمارات			٨٠٠٠٠	
*موجودات أخرى			٣٠٠٠	××
*صافى الموجودات الثابتة			٢٠٠٠	××
مجموع الموجودات			١٠٠٠٠٠	×××

تابع / قائمة المركز المال لمصرف إسلامى

عن السنة المنتهية فى / / هـ

البيـــــــان	إيضاح	مبلغ جزئى	مبلغ كلى	السنة السابقة
◈ المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار وحقوق الأقلية وحقوق الملكية .				
* المطلوبات				
- الحسابات الجارية .		٥٠٠٠		××
ـ حسابات الاستثمار.				
- الحسابات الجارية للمصارف والمؤسسات المالية الشقيقة والمراسلة .		٢٥٠٠٠		××
- ذمم دائنة (ديون للغير)		٥٠٠٠		××
- الأرباح المقترح توزيعها على أصحاب حقوق الملكية		٧٠٠٠		××

- مطلوبات أخرى		٥٠٠٠		××
* مجموع المطلوبات			٥٠٠٠٠	
ـ حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة .			٢٠٠٠٠	××
ـ حقوق الأقلية			١٠٠٠٠	××
* مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وحقوق الأقلية			٨٠٠٠٠	××××
ـ حقوق الملكية				
ـ رأس المال المدفوع		١٥٠٠٠		××
ـ الاحتياطيات		٢٠٠٠		××
ـ الأرباح المبقاة		٢٠٠٠		××
مجموع حقوق الملكية			٢٠٠٠٠	
مجموع المطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وحقوق الأقلية وحقوق الملكية			١٠٠٠٠٠	××××

(٦/٧) ـ نموذج قائمة الدخل لمصرف إسلامى

قائمة الدخل

عن السنة المنتهية فى / / هـ

البيـــــــان	إيضاح	مبلغ جزئى	مبلغ كلى	السنة السابقة
◈ الدخل .				
ـ البيوع		٥٠٠٠		
ـ الاستثمارات		١٥٠٠٠		
			٢٠٠٠٠	
◈ يطرح :				
* نصيب الحسابات الاستثمارية المطلقة من الربح		٦٠٠٠		
* نصيب الحسابات الاستثمارية المقيدة من الربح		٢٠٠٠		
			٨٠٠٠	
			١٢٠٠٠	
◈ يضاف :				
ـ إيراد الخدمات المصرفية		٢٠٠٠		
ـ إيرادات أخرى		١٠٠٠		
			٣٠٠٠	

			١٥٠٠٠	
◈ يطرح :				
ـ المصروفات العمومية		٢٥٠		
ـ المخصصات العامة		٢٥٠		
ـ الضرائب		٢٥٠		
ـ الزكاة		٢٥٠		
			(١٠٠٠)	
صافى الدخل القابل للتوزيع			٥٠٠٠	

(٧/٧) ـ معايير تقويم أداء المصارف الإسلامية

◈ أهداف تحليل القوائم المالية وتقويم أداء المصارف الإسلامية .

من أهمها ما يلى :

(١) ـ بيان إلى أى مدى قد حقق المصرف الإسلامى الأهداف العامة والتى أنشىء من أجلها وهى الربحية المرضية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية .

(٢) ـ بيان أداء الأنشطة المختلفة للمصرف الإسلامى (نشاط الخدمات المصرفية ونشاط الاستثمار والتمويل المباشر وغير المباشر ونشاط الخدمات الاجتماعية والبيئية والدينية .

(٣) ـ بيان نواحى التفوق والنجاح والتقدم والتطور فى المصرف الإسلامى والعمل على تنميتها .

(٤) ـ بيان نواحى القصور والمخالفات والتى أثرت على نتائج الأنشطة ودراسة وتحليل أسبابها واقتراح سبل العلاج لها .

(٥) ـ بيان معدل التطور والنمو فى جميع أنشطة المصرف الإسلامى والأسباب التى ساهمت فى ذلك والعمل على تقويمها .

(٦) ـ التنبؤ بأحوال المصرف الإسلامى فى المستقبل ليساعد فى التخطيط ورسم السياسات واتخاذ القرارات الاستراتيجية .

ويعتمد فى تحقيق ذلك على تحليل البيانات الواردة فى القوائم المالية باستخدام مجموعة من المعايير والمؤشرات قسمت إلى مجموعات على النحو الوارد فى الصفحات التالية :

أولاً : معايير تقييم أداء الخدمات المصرفية

تهدف هذه المعايير إلى إبراز جودة الخدمات المصرفية وتطورها وبيان أثرها على ربحية المصرف الإسلامى ومدى التزام المصرف الإسلامى ، ومن أهمها ما يلى :

(أ) ـ معايير لقياس مستوى أداء الخدمات المصرفية وتطورها ، وتشمل :

(١) ـ طبيعة الخدمات المصرفية التى يقدمها المصرف الإسلامى .

(٢) ـ عدد الشكاوى من بطء أو سوء الخدمات المصرفية .

(٣) ـ عدد العملاء الذين تركوا التعامل مع المصرف بسبب بطء أو سوء الخدمات المصرفية .

(٤) ـ مدى أخذ المصرف بالأساليب المعاصرة الحديثة فى أداء الخدمات المصرفية.

(٥) ـ مدى التزام المصرف الإسلامى بتعليمات البنك المركزى .

(٦) ـ تحليل ملاحظات هيئة الرقابة الشرعية على الخدمات المصرفية التى يؤديها المصرف الإسلامى .

(٧) ـ تحليل ملاحظات مراقب الحسابات الخارجى على الخدمات المصرفية التى يقدمها المصرف الإسلامى .

(ب) ـ معايير لبيان مساهمة نشاط الخدمات المصرفية فى الربحية ، وتشمل:

(١) ـ تحليل إيرادات الخدمات المصرفية مع بيان الأهمية النسبية لكل منها إلى الإجمالى .

(٢) ـ تحليل تكاليف ومصروفات الخدمات المصرفية مع بيان الأهمية النسبية لكل بند إلى الإجمالى .

(٣) ـ نسبة تكاليف ومصرفات الخدمات المصرفية لكل خدمة إلى إيراداتها .

(٤) ـ نسبة تكاليف ومصروفات الخدمات المصرفية إلى إجمالى تكاليف ومصروفات المصرف ككل .

(٥) ـ نسبة إيرادات الخدمات المصرفية إلى إجمالى إيرادات المصرف ككل

(٦) ـ نسبة انحرافات الأداء الفعلى لنشاط الخدمات المصرفية عن المخطط .

ثانياً : معايير تقويم مقدرة المصرف الإسلامى على جذب المدخرات (مصادر الأموال) .

تهدف هذه المعايير إلى إبراز دور المصرف الإسلامى فى جذب المدخرات من خلال الأدوات المالية الإسلامية المتنوعة وإصدار أوراق جديدة تتناسب مع التطورات المعاصرة ، ومن أهم هذه المعايير ما يلى :

(١) ـ تحليل الحسابات الاستثمارية والحسابات الجارية والصكوك وأسهم صناديق الاستثمار إلى أنواعها المختلفة.

(٢) ـ مدى تعدد وتنوع أدوات تجميع المدخرات مثل الشهادات الاستثمارية والصكوك وأسهم صناديق الاستثمار.

(٣) ـ نسبة الحسابات الجارية إلى إجمالى الحسابات الاستثمارية والودائع .

(٤) ـ نسبة حسابات التوفير الاستثمارى إلى إجمالى الحسابات الاستثمارية والودائع .

(٥) ـ نسبة الحسابات الاستثمارية إلى إجمالى الحسابات الاستثمارية والودائع

(٦) ـ نسبة الصكوك الاستثمارية وأسهم صناديق الاستثمار إلى إجمالى الحسابات الاستثمارية والودائع .

(٧) ـ نسبة إجمالى الحسابات الاستثمارية إلى إجمالى مصادر الأموال .

(٨) ـ نسبة إجمالى الحسابات الاستثمارية والودائع إلى حقوق الملكية

(٩) ـ نسبة إجمالى الحسابات الاستثمارية والودائع إلى إجمالى التوظيف

(١٠) ـ نسبة نصيب الحسابات الاستثمارية والودائع من العوائد إلى إجمالى العوائد على الاستثمارات .

(١١) ـ نسبة انحرافات الأداء الفعلى لنشاط تعبئة المدخرات إلى المخطط .

ثالثاً : معايير تقويم أداء نشاط الاستثمارات وعوائدها (استخدامات الأموال):

تهدف هذه المعايير إلى مدى قدرة المصرف الإسلامى على تحقيق عائد مرضى حلال لأصحاب الحسابات الاستثمارية ومن فى حكمهم ، وكذلك توزيع عائد مرضى على المساهمين ، وبيان دور سياسات التوظيف فى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وهذا كله فى ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، وتتمثل أهم هذه المعايير فى الآتى :

(١) ـ معيار الأهمية النسبية للتوظيف من منظور أجل الاستثمار (قصير ـ متوسط ـ طويل) .

(٢) ـ معيار الأهمية النسبية للتوظيف من منظور مجالات الاستثمار (زراعى ـ صناعى ـ تجارى ـ خدمات ـ أخرى)

(٣) ـ معيار الأهمية النسبية للتوظيف من منظور صيغ الاستثمار (مضاربات ـ مشاركات ـ مرابحات ـ سلم ـ استصناع ـ إجارة ـ أخرى) .

(٤) ـ معيار الأهمية النسبية للتوظيف من المنظور الجغرافى : أى الأماكن الجغرافية للاستثمار .

(٥) ـ معيار نسبة التوظيف إلى إجمالى المبالغ المتاحة للاستثمار .

(٦) ـ معيار نسبة المبالغ غير الموظفة إلى إجمالى المبالغ المتاحة للاستثمار.

(٧) ـ معيار نسبة عائد الاستثمار من كل صيغة من صيغ الاستثمار .

رابعاً : معايير تقييم الأداء الاجتماعى والبيئى للمصرف الإسلامى .

تهدف هذه المعايير إلى إبراز مساهمة المصرف الإسلامى فى التنمية الاجتماعية والبيئية باعتبار ذلك من المقاصد الأساسية له ، ومدى قدرته على تنمية موارد الزكاة وإنفاقها فى مصارفها الشرعية لتساهم فى الرعاية الاجتماعية ، وكذلك دور صندوق القرض الحسن فى مساعدة المسلمين فى النواحى الإنسانية التى لا تغطيها الزكاة ، ومن أهم هذه المعايير ما يلى :

(١) ـ نسبة المبالغ المنفقة على الخدمات الاجتماعية والبيئية إلى إجمالى المصروفات العامة للمصرف .

(٢) ـ نسبة المبالغ المنفقة على الخدمات الاجتماعية والبيئية إلى إجمالى حصيلة الزكاة .

(٣) ـ نسبة المبالغ المنفقة على الخدمات الاجتماعية والبيئية إلى صافى أرباح المساهمين .

(٤) ـ التوزيع النسبى لبنود نفقات الخدمات الاجتماعية والبيئية .

(٥) ـ معيار نسبة نمو المبالغ المنفقة على الخدمات الاجتماعية والبيئية وعدد المستفيدين منها خلال فترة زمنية معينة .

(٦) ـ معيار نسبة نمو المبالغ المستثمرة فى المشروعات الاجتماعية خلال فترة زمنية معينة .

(٧) ـ معايير تتعلق بتقويم أداء صندوق القرض الحسن على منوال معايير تقويم أداء صندوق الزكاة .

(٨) ـ معيار مدى مساهمة المصرف الإسلامى فى المؤتمرات والندوات والملتقيات العلمية .

(٩) ـ معايير نسبة انحرافات الأداء الفعلى فى مجال الخدمات الاجتماعية والبيئية عن المخطط .

خامساً : معايير تقويم الأداء الدينى للمصرف الإسلامى .

تهدف هذه المعايير إلى بيان دور المصرف الإسلامى فى تنمية الوعى الثقافى عن المصرفية الإسلامية وكذلك دعمه فى الدعوة الإسلامية مثل تحفيظ القرآن ومسابقات الحج والعمرة ونحو ذلك ، ومن أهم هذه المعايير ما يلى :

(١) ـ نسبة المبالغ المنفقة على النشاط الدينى إلى إجمالى المصروفات والعامة للمصرف .

(٢) ـ نسبة المبالغ المنفقة على النشاط الدينى إلى حصيلة زكاة المال.

(٣) ـ نسبة المبالغ المنفقة على النشاط الدينى إلى صافى أرباح المساهمين .

(٤) ـ التوزيع النسبى لبنود النشاط الدينى .

(٥) ـ نسبة نمو المبالغ المنفقة على النشاط الدينى وعدد المستفيدين منها

سادساً : معايير تقويم تحقيق التوازن بين مصادر التمويل الذاتية والخارجية

تهدف هذه المعايير إلى إبراز سلامة هيكل التمويل وأثر ذلك على الأمان والربحية ، ومن أهم هذه المعايير ما يلى :

(١) ـ نسبة المصادر الذاتية إلى إجمالى المصادر .

(٢) ـ نسبة المصادر الذاتية إلى المصادر الخارجية .

(٣) ـ نسبة المصادر الذاتية إلى إجمالى الأموال الموظفة .

(٤) ـ نسبة المصادر الذاتية إلى إجمالى الأموال الموظفة .

(٥) ـ نسبة الأموال الموظفة فى الأصول الثابتة إلى الأموال الذاتية .

(٦) ـ نسبة النقدية السائلة إلى إجمالى مصادر الأموال .

(٧) ـ نسبة الحسابات الجارية إلى إجمالى مصادر الأموال .

(٨) ـ نسبة الحسابات الاستثمارية إلى إجمالى مصادر الأموال .

(٩) ـ نسبة الحسابات الدائنة للبنوك والمؤسسات المالية إلى إجمالى مصادر الأموال الخارجية .
(١٠) ـ أى نسب أخرى .

سابعاً : معايير تقويم مستوى السيولة فى المصارف الإسلامية .

تهدف هذه المعايير إلى بيان الكفاءة الفنية فى إدارة النقدية لتحقق التوازن بين الأمان والربحية ، والمحافظة على سمعه المصرف ، وتحقيق عوائد مرضية لأصحاب الحسابات الاستثمارية وللمساهمين ، ومن أهمها ما يلى :

(١) ـ معيار نسبة الاحتياطى القانونى .

(٢) ـ معيار نسبة السيولة النقدية .

(٣) ـ معيار نسبة النقدية السريعة .

(٤) ـ معيار الأهمية النسبية لعناصر الأصول المتداولة إلى إجمالى الأصول المتداولة .

(٥) ـ معيار نسبة الانحرافات فى عناصر الموازنة النقدية الفعلية عن المخطط .

ثامناً : معايير تقييم المقدرة على الربحية فى المصرف الإسلامى .

تهدف هذه المعايير إلى إبراز مقدرة المصرف الإسلامى على تحقيق الربحية المرضية لكل من أصحاب الحسابات الاستثمارية والمساهمين ودعم المراكز المالى للمصرف ومن أهمها ما يلى :

(١) ـ معدل العائد الموزع على أصحاب الحسابات الاستثمارية من كل فئة

(٢) ـ معدل تطور ونمو العائد الموزع على أصحاب الحسابات الاستثمارية من كل فئة خلال فترة زمنية معينة .

(٣) ـ المقارنة بين معدل العائد الموزع على أصحاب الحسابات الاستثمارية ومعدل العائد الموزع على المساهمين .

(٤) ـ معدل العائد الموزع على المساهمين قبل حساب زكاة المال .

(٥) ـ نسبة صافى الربح القابل للتوزيع على المساهمين إلى حقوق الملكية .

(٦) ـ نسبة الموزع على أعضاء مجلس الإدارة إلى صافى الربح القابل للتوزيع على المساهمين .

(٧) ـ نسبة الموزع على هيئة الرقابة الشرعية إلى صافى الربح القابل للتوزيع .

(٨) ـ نسبة الأرباح غير الموزعة إلى صافى الربح القابل للتوزيع على المساهمين.

(٩) ـ نسبة انحرافات الربحية الفعلية عن المخططة .

تاسعاً : معايير تقويم التطور والنمو فى أنشطة المصرف الإسلامى .

تهدف هذه المعايير إلى بيان جوانب التطور والنمو خلال فترة زمنية معينة وبيان الآفاق المستقبلية للمصرف الإسلامى ، ومن أهمها ما يلى :

(١) ـ معدل النمو فى عدد العملاء .

(٢) ـ معدل النمو فى عدد العاملين وعدد الفروع .

(٣) ـ معدل النمو فى حجم الأصول الثابتة .

(٤) ـ معدل النمو فى حجم المشروعات الاستثمارية تحت التنفيذ .

(٥) ـ معدل النمو فى حجم العمليات والمشروعات الاستثمارية .

(٦) ـ معدل النمو فى حقوق الملكية .

(٧) ـ معدل النمو فى الحسابات الجارية .

(٨) ـ معدل النمو فى حسابات الاستثمار .

(٩) ـ معدل النمو فى قيمة الأصول .

(١٠) ـ معدل النمو فى إيرادات الاستثمار .

(١١) ـ معدل النمو فى إيرادات الخدمات المصرفية .

(١٢) ـ معدل النمو فى المصروفات العمومية محللة حسب بنودها .

(١٣) ـ معدل النمو فى العائد الموزع على المساهمين .

(١٤) ـ معدل النمو فى أجور العاملين .

(١٥) ـ معدل النمو فى العائد الموزع على المستثمرين .

(١٦) ـ معدل النمو فى نصيب العاملين من الأرباح .

(١٧) ـ معدل النمو فى نصيب مجلس الإدارة من الأرباح .

(١٨) ـ معدل النمو فى نصيب هيئة الرقابة الشرعية من الأرباح .

(١٩) ـ معدل النمو فى مجالات أخرى .

عاشراً : معايير تقويم الأداء العام .

تهدف إلى بيان مقدرة المصرف لتحقيق أهدافه الاستراتيجية وتنفيذ الخطط والسياسات والبرامج ، ومن المعايير التى يستخدم فى هذا المجال ما يلى :

(١) ـ معيار سُمعة المصرف الإسلامى فى أداء الخدمات المصرفية بسرعة ودقة وأقل تكلفة .

(٢) ـ معيار قدرة المصرف على جذب العملاء والمُتعاملين معه واستمرارية ذلك .

(٣) ـ معيار رضا العاملين فى المصرف والتزامهم بالقيم والمثل والأخلاق .

(٤) ـ معيار الثقافة الإسلامية (فقه المصارف الإسلامية) لدى العاملين بالمصرف .

(٥) ـ معيار الاستقرار والانسجام بين أعضاء مجلس الإدارة .

(٦) ـ معيار علاقة المصرف الإسلامى بالمصارف الإسلامية الأخرى .

(٧) ـ معيار علاقة المصرف بالبنوك التقليدية وبالبنك المركزى .

(٨) ـ معيار علاقة المصرف بالأجهزة الحكومية .

(٩) ـ معيار علاقة المصرف بالمساهمين من حيث الولاء .

(١٠) ـ معيار التزام المصرف بالفتاوى الشرعية .

(١١) ـ معيار أخذ المصرف الإسلامى بالتطورات الحديثة فى مجال تقنية صناعة المعلومات

(١٢) ـ معيار مركز المصرف الإسلامى بين المصارف العالمية .

(١٣) ـ معايير أخرى .

(٨/٧) ـ الخــلاصة

لقد تناولنا فى هذا الفصل أسس إعداد وتحليل القوائم المالية للمصارف الإسلامية بهدف تقويم الأداء وذلك فى ضوء معيار العرض والإفصاح العام الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

ولقد تبين أن المصرف الإسلامى يعد مجموعة من القوائم المالية على فترات دورية من أهمها : قائمة المركز المالى ، وقائمة الدخل ، وقائمة التدفقات النقدية ، وقائمة صندوق الزكاة ، وقائمة القرض الحسن ، وتتضمن هذه القواعد مجموعة من البيانات الهامة التى تساعد فى اتخاذ القرارات المختلفة وتكون أساساً للتحليل والتقويم .

ولقد اقترحت مجموعة من المعايير التى تساعد فى تقويم أداء المصرف الإسلامى والتى تعتمد على البيانات والمعلومات الواردة فى القوائم المالية ، ويمكن الاستعانة بوسائل الحاسبات الإلكترونية ونظم المعلومات الآلية وكذلك بنظم الاتصالات فى حسابها وعرضها .

خاتمة الدراسة

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، وله المنّة والفضل على مساعدتى للانتهاء من إعداد هذة الدراسة التى تعتبر أحد الحلقات العلمية والعملية فى موسوعة المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق ، وموضوعها دليل إرشادات المراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية .

ولقد تناولنا فى هذه الدراسة أسس ومعايير المراجعة والرقابة وكذلك أسس ومنهج تخطيطها وتنفيذها باستخدام الأساليب المناسبة ، وإعداد التقارير عن نتائجها ومناقشتها مع الجهات المختصة ، ومتابعتها للاطمئنان من تسوية الملاحظات التى ظهرت خلال عمليات المراجعة والرقابة ، والأخذ بالتوصيات لتطوير الأداء إلى الأفضل .

ولقد عرضنا فى هذه الدراسة أهم أنواع المراجعة والرقابة على معاملات المصارف الإسلامية ومنها ما يلى :

ـ المراجعة والرقابة الداخلية كما تتم بواسطة المراقب الداخلى .

ـ المراجعة الإدارية التى تتم بواسطة المراجع الإدارى .

ـ الرقابة المصرفية كما تتم بواسطة البنك المركزى .

ونأمل أن يتسع الوقت والمقام لتناول بقية أنواع الرقابة الأخرى الهامة فى المستقبل ، ومنها:

* الرقابة الذاتية للعاملين بالمصارف الإسلامية .

* الرقابة الخارجية على حسابات المصرف الإسلامى .

* الرقابة المؤسسية بواسطة الهيئات والمنظمات والمراكز الإسلامية المعنية بالمصارف الإسلامية .

ومن أهم ما خلصنا إليه فى هذه الدراسة ما يلى :

أولاً : تعتبر المراجعة والرقابة على المصارف الإسلامية واجب شرعى لأنها تهدف إلى المحافظة على الأموال وتنميتها بالحق وهذا من مقاصد الشريعة الإسلامية

ثانياً : كما تعتبر المراجعة والرقابة على المصارف الإسلامية واجب مصرفى ومالى وإدارى لأنها تساعد فى تحقيق مقاصد المصارف الإسلامية فى ضوء القواعد المصرفية الإسلامية والأسس المالية والنظم والسياسات الإدارية .

ثالثاً : لا يوجد تعارض بين أجهزة الرقابة المختلفة على المصارف الإسلامية ، بل فلكل منها غاية ، ويجب أن يكون بينها التعاون والتنسيق والتكامل بما يحقق المحافظة على الأموال وحفظ حقوق كافة الأطراف المتعاملة مع المصارف الإسلامية .

رابعاً : من أهم مقومات نجاح أجهزة المراجعة والرقابة على المصارف الإسلامى وجود البواعث والدوافع والحوافز الذاتية بأن هذا العمل عبادة لله ويجب أن يتصف العاملون بالإخلاص والمصداقية والاتفاق .

وصايا إلى المراجعين والمراقبين فى المصارف الإسلامية

لقد عايشت العاملين بالمصارف الإسلامية بكل فئاتهم وكذلك عملت مع المحاسبين والمراجعين والمدققين بها على اختلاف مستوياتهم ومسئولياتهم ، كما اشتركت فى العديد من المؤتمرات والندوات عن المحاسبة والمراجعة والرقابة فى المصارف الإسلامية وخلصت إلى أن العنصر البشرى هو أساس نجاحها وتطويرها وتقدمها وتحقيق رسالتها وأهدافها ومنها : الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وتنمية أموال المسلمين بالحق ، كما يعتبر العنصر البشرى كذلك من أسباب تأخرها أو إثارة الشبهات حول أنشطتها ، وربما يكون أحد المعاول الخطيرة للنيل منها وتقويض دعائمها .

ومن هنا أوصى نفسى وأوصى المحاسبين والمراجعين والمراقبين بالمصارف الإسلامية ببعض التوصيات التى استنبطتها من الفكر الإسلامى واستقرأتها من الواقع العملى ، ومنها ما يلى :

أولاً : الإيمان الصادق بأن المراجعة والمراقبة على أعمال هذه المؤسسات ليس وظيفة تقليدية ، وإنما عبادة لله وتضحية من أجل تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية فالمراجع والمراقب : وكيل وشهيد ومحتسب وَبحًكم ومستشار مؤتمن .

ثانياً : المثابرة على الالتزام بالقيم والأخلاق والمثل العليا والسلوكيات المستقيمة فى التعامل مع الإدارة ومع المحاسبين ، لأن هذا من خلق المسلم فى مجال المراجعة والرقابة .

ثالثاً : المواظبة على التفقه فى الدين ، فمن يرد الله به خيراً يفقه فى الدين ... ولكل عمل فقه ، ومن مسئوليتكم الإلمام التام بفقه المعاملات بصفة عامة وفقه المراجعة والرقابة المصرفية بصفة خاصة حتى تتجنبوا مخالفة أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

رابعاً : المداومة على تنمية الكفاءة الفنية وإتقان العمل وتحسين أداء عمليات المراجعة والرقابة وغيرها على الوجه الأحسن وذلك للمحافظة على أموال المسلمين وتنميتها ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه " .

خامساً : الريادة فى استخدام تكنولوجيا صناعة المعلومات ومراجعة البيانات وتحليلها وما فى حكمها ، والتى لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، فالحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق الناس بها .

سادساً : المواظبة على التدريب لتنمية الكفاءات المختلفة ، ولاسيما البرامج المتطورة الحديثة فى مجال المراجعة والرقابة ، فهذا من موجبات التطوير والتحسين والتنمية وما لا يتم الواجب إلاّ به فهو واجب .

سابعاً : تقوية روابط الأخوة والمودة والحب بينكم جميعاً (المراجع والمراقب الداخلى والمراقب المصرفى ، والمراقب الخارجى ، والمراقب الشرعى) ، فأنتم جميعاً فى سفينة واحدة لها غاية وهدف وخطة وبرنامج عمل ، فلا يجوز لأحدكم أن يثقب فيها ثقباً حتى لا يغرق الجميع ، وتكون الإساءة الكبرى إلى الإسلام وشريعته ومؤسساته الاقتصادية .

ثامناً : على مجالس الإدارات العليا فى المصارف الإسلامية أن تهيئ المناخ الطيب للمراجعين والمراقبين على اختلاف مستوياتهم ومسئولياتهم حتى ينطلقوا نحو إتقان العمل وتحسين الجودة وتقديم تقارير وتوصيات وإرشادات نافعة ومفيدة لتحقيق الخير لأنفسهم وللمصرف وللمجتمع والناس جميعاً .

تاسعاً : يجب تجنب تقارير الزور مهما كانت المغريات المادية ، طيباً فقد استؤمنتم على أموال المسلمين من الله لتراقبوا وتحافظوا عليها ، فكونوا من الصادقين.

عاشراً : كونوا دعاة إلى تطبيق شرع الله فى المعاملات ، ودرعاً حامياً للمصارف الإسلامية ، وذلك بالحكمة والموعظة الحسنة ، فهذه ضرورة شرعية اختاركم الله لها ، وأساس ذلك قوله تبارك وتعالى : " كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ " (آل عمران :١١٠) .

والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، ونختم هذه التوصيات بسورة العصر .

" بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَالْعَصْرِ ، إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْر ، إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ " صدَقَ الله العَظِيم

من مؤلفات الدكتور / حسين حسين شحاتة

أولاً : كتب فى الفكر المحاسبى الإسلامى	
محاسبة الزكاة : مفهوماً ونظاماً وتطبيقاً	التطبيق المعاصر للزكاة : وكيف تحسب زكاة مالك .
أصول الفكر المحاسبى الإسلامى	الطبيعة المميزة لمعايير المراجعة الإسلامية
أصول محاسبة التكاليف فى الفكر الإسلامى	أصول المحاسبة المالية مع إطلالة إسلامية
محاسبة المصارف الإسلامية	المحاسبة على الضريبة الموحدة مع إطلالة إسلامية .
أصول محاسبة الشركات فى الفكر الإسلامى	أصول المراجعة والرقابة فى الفكر الإسلامى
محاسبة التأمين التعاونى الإسلامى	المحاسبة الإدارية لرجال الأعمال
دليل المحاسبين للزكاة	الميثاق الإسلامى لقيم وأخلاق المحاسب
الأحكام الفقهية والأسس المحاسبية للوقف	أزمة السيولة والعلاج الإسلامى
فقه وحساب زكاة الفطر	الميزانيات التقديرية فى المصارف الإسلامية
ثانياً : كتب فى الاقتصاد الإسلامى	**ثالثاً : كتب فى الفكر الإسلامى**
المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق .	المأثور من الذكر والدعاء
مشكلتا الجوع والخوف وكيف عالجهما الإسلام	محاسبة النفس
حرمة المال العام فى ضوء الشريعة الإسلامية	إبتلاءات ومسئوليات زوجة معتقل

- اقتصاد البيت المسلم فى ضوء الشريعة الإسلامية
- المنهج الإسلامى للإصلاح الاقتصادى
- الالتزام بالضوابط الشرعية فى المعاملات المالية
- الميثاق الإسلامى لقيم رجال الأعمال
- تأمين مخاطر رجال الأعمال : رؤية إسلامية
- النظام الاقتصادى العالمى واتفاقية الجات
- السوق الشرق أوسطية : رؤية إسلامية
- الخصخصة فى ميزان الشريعة الإسلامية
- الضوابط الشرعية للتعامل فى سوق الأوراق المالية
- البعد الاقتصادى فى حياة الرسول (صلى)
- مسؤولياتنا نحو أبناء المعتقلين
- القلوب بين قسوة الذنوب ورحمة الاستغفار
- خواطر إيمانية حول العقيقة
- الأرزاق بين بركة الطاعات ومحق السيئات
- تطهير الأرزاق فى ضوء الشريعة الإسلامية
- الرجل والبيت بين الواجب والواقع
- طريق التفوق العلمى من منظور إسلامى
- وصايا إلى طلاب العلم
- وصايا إلى البيت المسلم
- الرشوة فى ميزان الشريعة الإسلامية

فهرس المحتويات